

مُعْجَمُ التَّعْرِيفَاتِ

للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الحُجْرَبَانِي
(٨١٦ هـ = ١٤١٣ م)

قاموس مُصْطَلِحَاتٍ وَتَعْرِيفَاتٍ عِلْمِ الْفِقْهِ
وَاللُّغَةِ وَالْفَلْسَفَةِ وَالْمَنْطِقِ وَالتَّصَوُّفِ وَالنَّحْوِ
وَالصَّرْفِ وَالْعُرُوضِ وَالبَلَاغَةِ

تحقيق ودراسة

محمد صديق المنشاوي

دار الفضيحة

دار الفضيحة

للنشر والتوزيع والتصدير

الإدارة: القاهرة - ٢٣ شارع محمد يوسف القاضي - كلية البنات
مصر الجديدة ت وفاكس ٤١٨٩٦٦٥ رقم بريدي ١١٣٤١ هليوبوليس
المكتبة: ٧ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة ت ٣٩٠٩٢٣١
الإمارات: دبي - ديرة - ص.ب. ١٥٧٦٥ ت ٢٦٩٤٩٦٨ فاكس ٢٦٢١٢٧٦

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُحَقِّقِ

كان المسلمون في طليعة الأمم الحديثة التي سبقت في صناعة المعاجم ، ففي العصر العباسي ظهرت أول مدرسة لهذا الفن على يد العبقري العربي الخليل بن أحمد الفراهيدي (175 هـ) بكتابه « العين » الذي يُعَدُّ أول معجم صوتي شهدته البشرية ، ولا نعلم معجمًا كان له أثر وشهرة مثله .

ثم تتابعت مدارس المعاجم المختلفة كالمدرسة الألفبائية الخاصة لابن دُرَيْد (321 هـ) ، ثم مدرسة القافية للجوهري (398 هـ) ، ثم الألفبائية الحديثة . . ولكن هذه المعاجم اهتمت بالمواد اللغوية .

ومع اتساع الفتوحات ، وازدهار فن الترجمة ظهر نوع آخر من المؤلفات قامت بجمع وشرح مصطلحات الفنون والعلوم مُعْتَمِدَةً على ترتيب المعجم .

ولعلَّ « مفاتيح العلوم » للخوارزمي (387 هـ) من أقدم المصنفات التي اهتمت بتعريفات مصطلحات العلوم والفنون ، ثم جاء كتاب « التعريفات » للجرجاني (816 هـ) وهو الكتاب الذي نحن بصَدِّدِهِ ، ثم « التعريفات » لابن كمال باشا (940 هـ) ، ثم « التوقيف على مهمات التعاريف » للمناوي (1031 هـ) ، ثم « الكليات » لأبي البقاء الكفوي (1094 هـ) ، ثم « كَشَّاف اصطلاحات الفنون » للتهانوي (1158 هـ) وغيرها .

★ ★ ★

وَيُعَدُّ كتاب الجرجاني أصلًا وأساسًا اعتمد عليه كل من جاء بعده ، فهو موسوعة شاملة لمصطلحات الفنون والعلوم ، مُرتبة ترتيبًا « ألفبائي » للحرف الأول والثاني فقط من الكلمة .

وظهرت أول طبعة من هذا الكتاب في الآستانة سنة 1253 هـ ، ثم انتشر بطبعات مختلفة ما بين قديمة حافظت على ترتيب المصنف ، « كطبعة المطبعة الخيرية » سنة 1306 هـ

و«المطبعة الحميدية المصرية» سنة 1321 هـ ، و«مطبعة مصطفى البابي الحلبي» 1357 هـ .. وهى الطبعات التى اعتمدنا عليها .

ثم ظهرت طبعات حديثة لم تلتزم بترتيب المصنف ، ورتبت المصطلحات ترتيباً ألفبائى لحروف الكلمة كلها ، كطبعة دار الريان من تحقيق إبراهيم الأبيارى (1403 هـ) ، وأخرى تدخل محققها بالإضافة والزيادة فى أصل مادتها .

أما هذه الطبعة التى قُمنّا بتحقيقها فقد تميزت بالآتى :

- 1 - حافظنا على ترتيب المؤلّف كما وضعه دون تدخّل منا .
- 2 - قُمنّا بتصويب النص لغويّاً ، وتشكيل المُشكّل ، وشرح الغريب .
- 3 - تصويب أخطاء التصحيح النسخى عن طريق الرجوع إلى مصادر التعريفات .
- 4 - تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية .
- 5 - الترجمة للأعلام فى سطور وجيزة .
- 6 - التعرف على الفرق ونسبتها إلى أصولها التى انشقت عنها .
- 7 - ترقيم المصطلحات ترقيماً مسلسلاً من أول الكتاب حتى نهايته .
- 8 - وضع فهرس ألفبائى لحروف كلمات المصطلحات والمواد مع إضافة رقم المصطلح ورقم الصفحة .
- 9 - أحلنا كل مصطلح إلى العلم أو الفن الذى يُنسب إليه ، فإذا كان المصطلح عند اللُغويين أو الفُقهاء أو النُّحاة أو الفلاسفة أو المتكلِّمين .. أشرنا إلى ذلك كله فى الهامش .

ونسأل الله أن يتقبل منا هذا الجهد المتواضع إنه أكرم مسئول .

محمد صديق المنشاوى

الجرجاني في سطور*

(٨١٦ هـ = ١٤١٣ م)

على بن محمد بن علي « الشريف الجرجاني » الحنفي ، عالمُ المشرق وعَلامةُ دَهْرِهِ ،
بحر العلوم ، وواحة الفنون سُمي « بالشريف » لأنَّ نَسَبَهُ يرجع إلى محمد بن زيد الداعي
الحُسَيْنِي من أشرف آل البيت .

وُلِدَ بمدينة « جرجان » بالشمال الشرقي لإيران بالقرب من بحر قزوين سنة 740 هـ .
سبَّ « الشريف الجرجاني » مُحبًّا للعلوم ، فلازم الشيوخ وقرأ المتون ، وأتاح له
صِغَرُ سِنِّهِ وشَغْفُهُ بالعلم أن يجوب الأرض ويطير بأجنحة الشوق إلى الأقطار بحثًا عن
ينابيعه ، وعشق ملاحقة الشيوخ والوقوف بأبوابهم ، فرحل إلى مصر والشام وبلاد
الرُّوم ، ودَرَسَ على يد العلامة محمد بن محمود البابرق الحنفي ، وجمال الدين محمد
الأقسرائي ، والنور الطاووسي ، والعلامة مخلص الدين ، وأخذ التصوُّف عن العلامة
علاء الدين العطار النقشبندی وغيرهم .

فلما صار بحرًا للعلوم عاد إلى بلده فجلس للتدريس والإفتاء ، ودَوَّى صيته وحلقت
شهرته الأرجاء ، وشُدَّت إليه الرِّحال ، وأرسل في طلبه الملوك والسلاطين خاصَّة بعد
المنظرة التي جرت أحداثها بينه وبين سعد الدين التفتازاني ، وأظهر فيها « الشريف
الجرجاني » براعة وقدرة في استيعاب المسائل وفهمها .

قَصَدَهُ الطُّلاب ، وأخذ عنه الأكابر ، وبالفوا في تعظيمه لاسيما علماء العجم
والرُّوم ، فإنهم جعلوه والسعد التفتازاني حُجَّة في علومهما .
توفي رحمه الله بشيراز سنة 816 هـ ، وهو المشهور ، ودُفِن داخل سور شيراز
بالقرب من الجامع العتيق ، وقيل : سنة 838 هـ ، وقيل : 814 هـ .

(*) انظر : « الضوء اللامع » للسخاوي (328/5) ، « البدر الطالع » للشوكاني (488/1) ،
« معجم المؤلفين » (515/2) ، « الأعلام » (7/5) .

ثناء العلماء عليه :

قال أبو الفتح الطاووسي : شهرته تغنني عن ذُكر نَسَبِهِ ، وصيت مهارته في العلوم يكفيني في بيان حَسَبِهِ .

وقال غيره : العَلامَةُ فريد عصره ، ووحيد دهره ، سلطان العلماء ، ذو الخلق والتواضع مع الفقراء .

له مُؤَلَّفَات كثيرة منها :

- 1 - « التعريفات » وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا .
- 2 - تفسير الزهراوين (البقرة وآل عمران) .
- 3 - حاشية على الكشاف .
- 4 - شرح على الكافية في النحو .
- 5 - حاشية على مشكاة المصابيح .
- 6 - فن أصول مصطلح الحديث .. وغيرها كثير .

★ ★ ★

« إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا » (1)

« حديث شريف »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَا لَا آءَاءَ إِلَّا آءَاءُ الْإِلَه

الحمد لله حقّ حمده ، والصلاة والسلام على خير خلقه ، محمد وآله .

وبعد : فهذه تعريفات جمعتها ، واصطلاحات أخذتها من كتب القوم ، ورتببتها على حروف الهجاء ، من الألف والباء إلى الياء ، تسهيلاً تناولها للطالين ، وتيسيراً تعاطيها للراغبين ، والله الهادي ، وعليه اعتمادى فى مبدئى ومعادى .

(1) أخرجه البخارى فى « الطب » رقم (5767) .

باب الألف

الألف مع الباء

(1) الابتداء : هو أول جزء من المضراع⁽¹⁾ الثاني⁽²⁾ ، وهو عند التحويين : تعرية الاسم عن العوامل اللفظية للإسناد نحو : « زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ » وهذا المعنى عامل فيهما ، ويُسمى الأول : مبتدأ ، ومُسْنَدًا إليه ، ومُحَدَّثًا عنه ، والثاني : خبرًا وحديثًا ومُسْنَدًا .

(2) الابتداء العُرفي : يُطلق على الشيء الذي يقع قبل المقصود فيتناول « الحَمْدُلة » بعد « البِسْمِلة » .

(3) الإبدال : هو أن يُجعل حرف موضع حرف آخر لدفع الثقل⁽³⁾ ⁽⁴⁾ .

(4) الأبد : هو استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب المستقبل ، كما أن الأزل استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب الماضي .

(5) الأبد : مُدَّة لا يُتوهم انتهاءها بالفكر

والتأمل البتة .

(6) الأبد : هو الشيء الذي لا نهاية له⁽⁵⁾ .

(7) الابن : حيوان يتولَّد من نُطفة شخص آخر من نوعه .

(8) الأب : حيوان يتولَّد من نُطفته شخص آخر من نوعه .

(9) الأبدى : ما لا يكون مُنْعَمًا .

(10) الأبق : هو المملوك الذي يفرُّ من مالِكِه قصداً⁽⁶⁾ .

(11) الابتلاع : عبارة عن عمل الحلق دون الشفاه .

(12) الإبداع والابتداع⁽⁷⁾ : إيجاد شيء

غير مسبق بمادة ولا زمان كالعقول ، وهو يقابل التكوين لكونه مسبقًا بالمادة ، والأحداث لكونه مسبقًا بالزمان ،

والتقابل بينهما تقابل التضاد إن كان وجوديين بأن يكون الإبداع عبارة عن الخلو عن عدم المسبوقية بمادة ، والتكوين عبارة عن المسبوقية بمادة ، ويكون بينهما تقابل الإيجاب والسلب إن كان أحدهما

(1) المضراع : من بيت الشعر نصفه ، وهما مصرعان يسمى الأول الصدر ، والآخر العجز .

انظر : « الوسيط » (صرع) (532/1) .

(2) عند العروضيين : « الوافي في العروض والقوافي » (190) .

(3) كببدال (الواو) في « اوتحاد » إلى « تاء » فنقول : اتحد وإبدال « تاء » « ازتجر » (دالًا) فنقول : ازدجر .

(4) عند الصُرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (210/4) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (37) .

(6) عند الأحناف : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (14/1) .

(7) عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (45/1) .

وجودياً والآخر عدماً ، ويُعرف هذا من تعريف المتقابلين .

(13) الإبداع : إيجاد الشيء من لا شيء ، وقيل : الإبداع : تأسيس الشيء عن الشيء ، والخلق : إيجاد شيء من شيء ، قال الله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة : 117) ، وقال : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ (الرحمن : 3) والإبداع أعم من الخلق ، ولذا قال : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة : 117) وقال : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ (الرحمن : 3) ولم يقل بديع الإنسان .

(14) الإباضية : هم المنسوبون إلى عبد الله ابن إباض⁽¹⁾ ، قالوا : مخالفونا من أهل القبلة كُفَّار ، ومرتكب الكبيرة مُوحَّد غير مؤمن ببناء على أن الأعمال داخلة في الإيمان ، وكَفَرُوا عَلِيًّا عليه السلام⁽²⁾ وأكثر الصحابة .

(15) الإباحة : هي الإذن بإتيان الفعل كيف شاء الفاعل .

الألف مع التاء

(16) الاتحاد : هو تصيير الذاتين واحدة ، ولا يكون إلا في العدد من الاثنين

فصاعداً .

(17) الاتحاد : في الجنس يُسمى : مُجانسة وفي النوع : مماثلة ، وفي الخاصّة : مُشاكلة ، وفي الكيف : مُشابهة ، وفي الكمّ : مُساواة ، وفي الأطراف : مُطابقة ، وفي الإضافة : مُناسبة ، وفي وضع الأجزاء : موازنة .

(18) الاتحاد : هو شهود الوجود الحق ، الواحد المطلق ، الذي الكل موجود بالحق فيتحد به الكل من حيث كون كل شيء موجوداً به معدوماً بنفسه ، لا من حيث أن له وجوداً خاصاً اتحد به فإنه محال⁽³⁾ ، وقيل : الاتحاد : امتزاج الشيئين واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً لاتّصال نهايات الاتحاد ، وقيل : الاتحاد : هو القول من غير رويّة وفكر .

(19) الإتيان : معرفة الأدلة بعِللها وضبط القواعد الكلية بجزئياتها ، وقيل : الإتيان : معرفة الشيء بيقين .

(20) الاتفاقية⁽⁴⁾ : هي التي حُكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المُقدّم لا لعلاقة بينهما موجبة لذلك ؛ بل لمجرد

(1) عبد الله بن إباض المَقَاعِيسِيُّ المَرِّي التَّيْمِيُّ ، رأس الفرقة الإباضية ، توفي سنة (86 هـ) .

انظر : « الأعلام » للزركلي (61/4) .

(2) مال إلى هذا القول في الإمام عليّ عليه السلام فرقة « الحفصية » ، وقد تبرأ سائر الإباضية من أفكارهم لشططهم وابتعادهم

عن الخط الإباضي الأصلي الذي ما يزال إلى يومنا هذا . انظر : « الموسوعة الميسرة في الأديان » (18) .

(3) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي ص 49 .

(4) عند المنطقيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (355/4) .

الألف مع الجيم

(26) الأجوف : ما اعتلَّ عينه : كقَالَ وباع .
 (27) الإجمال : إيرادُ الكلام على وجه
 يحتمل أمورًا متعدّدة ، والتفصيل : تعيين
 بعض تلك الاحتمالات أو كلها « معرفة
 الأجزاء مع عدم الامتياز » .

(28) الاجتماع : تقارُب أجسام بعضها
 من بعض .

(29) اجتماع السَّاكنين على حِدَّة : وهو
 جائز ، وهو ما كان الأول حرف مد
 والثاني مدغمًا فيه « كدَابَّةٌ وَخَوَيْصَةٌ » في
 تصغير خاصَّة .

(30) اجتماع الساكنين على غير حِدَّة : وهو
 غير جائز ، وهو ما كان على خلاف
 الساكنين على حِدَّة ، وهو إما أن لا يكون
 الأول حرف مدّ ، أو لا يكون الثاني
 مدغمًا فيه .

(31) الإجماع : في اللغة : العزم والاتِّفاق ،
 وفي الاصطلاح : اتفاق المجتهدين من أمة
 محمد عليه الصلاة والسلام في عصر على
 أمر ديني .

صدقهما كقولنا : إن كان الإنسان ناطقًا
 فالحمار ناهق ، وقد يُقال : إنها هي التي
 يُحكَم فيها بصدق التالي فقط ، ويجوز أن
 يكون المُقَدَّم فيها صادقًا أو كاذبًا ،
 وتُسمى بهذا المعنى اتفاقية عامة ، والمعنى
 الأول : اتفاقية خاصة ، للعموم
 والخصوص بينهما ، فإنه متى صدق
 المُقَدَّم صدق التَّالِي ولا ينعكس .

(21) اتِّصال الترييع : اتِّصال جدارٍ بجدارٍ
 بحيث تتداخل لَبِنَاتُ هذا الجدارِ بِلَبِنَاتِ
 ذلك ، وإنما سُمِّي اتِّصال الترييع ؛ لأنهما
 يُبْنِيان ليحيطا مع جدارين آخرين بمكانٍ
 مُرَبَّعٍ .

الألف مع التاء

(22) الأثر : له ثلاثة معانٍ : الأول :
 بمعنى النتيجة ، وهو الحاصل من
 الشيء ، والثاني : بمعنى العلامة ،
 والثالث : بمعنى الجُزء .

(23) الآثار : هي اللوازم المعلَّلة بالشيء .

(24) الإثبات : هو الحُكْم بِبُثُوتِ شيءٍ
 آخر⁽¹⁾ .

(25) الإثم : ما يجب التحرُّز منه شرعًا
 وطبيعًا .

(1) أخذ (الجرجاني) لفظ الثبوت في تعريف الإثبات وهو مُنتَقَض .

قال الرَّأغب الأصفهاني : الإثبات والتثبيت تارة يُقال بالفعل ، فيقال لما يخرج من العدم إلى الوجود نحو : أثبت الله كذا .

وتارة لما يثبت بالحكم فيقال : أثبت الحاكم على فلان كذا .

وتارة لما يكون بالقول سواء أكان ذلك صدقًا أو كذبًا ، فيقال : أثبت التوحيد . . وفلان أثبت مع الله إلهاً آخر .

انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/56) .

(37) الأجير الخاصّ : هو الذى يستحقُّ الأجرة بتسليم نفسه فى المدّة عمل أو لم يعمل «كراعى الغنم» .

(38) الأجير المشترك : مَنْ يعمل لغير واحد كالصَّبَاغ .

(39) أجزاء الشُّعر⁽³⁾ : ما يتركّب هو منها وهى ثمانية «فاعلن» و«فَعُولن» و«مَفَاعِلن» و«مُسْتَفْعَلن» و«فَاعِلَاتُن» و«مَفْعُولَات» و«مُفَاعَلَاتُن» و«مُتَفَاعِلُن» .

(40) الأجرام الفلكية : هى الأجسام التى فوق العناصر من الأفلاك والكواكب .

(41) الأجسام الطبيعية عند أرباب الكشف⁽⁴⁾ : عبارة عن العرش والكرسى .

(42) الأجسام العنصرية : عبارة عن كل ما عداها من السّموات وما فيها من الأسطقسات⁽⁵⁾ .

(43) الأجسام المختلفة الطبائع : العناصر وما يتركّب منها من المواليد الثلاثة ، والأجسام البسيطة المستقيمة الحركة التى مواضعها الطبيعية داخل جَوْف فَلَكِ القمر

(32) الإجماع : العزم التام على أمر من جماعة أهل الجِلِّ والعَقْدِ .

(33) الإجماع المركب : عبارة عن الاتِّفاق

فى الحكم مع الاختلاف فى المأخذ ، لكن يصير الحكم مُختلفًا فيه بفساد أحد

المأخذين ، مثاله : انعقاد الإجماع على انتقاض الطّهارة عند وجود القىء والمسّ

معًا ، لكن مأخذ الانتقاض عندنا⁽¹⁾ القىء ، وعند الشافعى⁽²⁾ المسّ ، فلو

قُدِّرَ عدمُ كَوْنِ القىءِ ناقضًا فنحن لا نقول بالانتقاض ، ثم فلم يَبْقَ الإجماع ولو قُدِّرَ

عدم كون المسّ ناقضًا ، فالشافعى لا يقول بالانتقاض ، فلم يَبْقَ الإجماع أيضًا .

(34) الاجتهاد : فى اللغة : بذلُ الوُسْعِ ، وفى الاصطلاح : استفراغ الفقيه الوُسْعِ

ليَحْضُلَ له ظَنٌّ بِحُكْمٍ شرعى .

(35) الاجتهاد : بذلُ المجهود فى طلب المقصود من جهة الاستدلال .

(36) الإجارة : عبارة عن العقد على المنافع بَعْوَضٍ هو مال ، وتمليك المنافع بَعْوَضٍ : إجارة ، وبغير عوض : إعارة .

(1) أى عند أصحاب المذهب الحنفى .

(2) محمد بن إدريس الشافعى ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السُّنة ، وإليه يُنسب المذهب الشافعى ، توفى بمصر سنة 204 هـ . انظر : «تهذيب التهذيب» (25/9) ، «تذكرة الحفاظ» (329/10) .

(3) عند العروضيين : انظر : «الوائق» (35 ، 67 ، 95 ، 123) .

(4) يقصد الصوفية .

(5) الأسطقسات : لفظ يونانى بمعنى الأصل ، وتسمى العناصر الأربع وهى : الماء والأرض والهواء والنار . وسيأتى

الكلام متقابلان ويُحذف من كل واحد منهما مقابله لدلالة الآخر عليه كقوله : علفتها تَبْنَا وماءً باردًا : أى « علفتها تَبْنَا وسقيتها ماءً باردًا » .

(51) الإحْدَاث : إيجادُ شيءٍ مسبوقٍ بالزمان .

(52) الإحصار : فى اللُّغَةِ : المنع والحَبْسُ ، وفى الشرع : المنع عن المُضَيِّ فى أفعال الحَجِّ سواء كان بالعَدْوِ أو بالحَبْسِ أو بالمرض .

(53) الإحصار : هو عَجْزُ المحرم عن الطَّواف والوقوف .

(54) الإحصان : هو أن يكون الرجل عاقلاً بالغاً حُرّاً مُسْلِماً دخل بامرأة بالغة عاقلة حرة مسلمة بنكاح صحيح .

(55) الإحسان : هو التحقُّق بالعبودية على مشاهدة حَضْرَةِ الرُّبُوبِيَّةِ بنور البصيرة : أى رُؤْيَةَ الحَقِّ موصوفاً بصفاته بعين صفته ، فهو يراه يقيناً ولا يراه حقيقة ؛ ولهذا قال ﷺ : « كَأَنَّكَ تَرَاهُ » (2) ؛ لأنه يراه من وراء حُجُبِ صفاته ، فلا يرى الحقيقة بالحقيقة ؛ لأنه تعالى هو الداعى وصفة لوصفه ، وهو دون مقام المشاهدة فى مقام الروح (3) .

(56) الإحسان : لُغَةً : فعل ما ينبغى أن

يُقال لها : باعتبار أنها أجزاء للمركِّبات « أركان » إذ رُكِّنَ الشَّيْءُ هو جزؤه ، وباعتبار أنها أصول لما يتألَّف منها « أسطقسات » و« عناصر » ؛ لأنَّ الأَسْطَقْسَ : هو الأصل بلُغَةِ اليونان ، وكذا العنصر بلُغَةِ العرب إلا أن إطلاق الأَسْطَقْسَاتِ عليها باعتبار أن المركِّبات تتألَّف منها ، وإطلاق العناصر باعتبار أنها تتحلَّل إليها ، فلوحظ فى إطلاق لفظ الأَسْطَقْسَ معنى الكون ، وفى إطلاق لفظ العنصر معنى الفساد .

(44) الإجمال : معرفة تحتل أموراً متعدِّدة .

(45) الإجمال : إيرادُ الكلام على وجهٍ مُبهم .

الألف مع الحاء

(46) الإحاطة : إدراك الشَّيْءِ بكَماله ظاهراً وباطناً .

(47) الاحتكار : حَبْسُ الطعام للغلاء .

(48) أَح : بفتح الألف وضمِّها والحاء المهملة : يدلُّ على وَجَعِ الصِّدْرِ . يُقال : أَحَّ الرجل إذا سَعَلَ .

(49) الاحتياط : فى اللُّغَةِ : هو الحِيفُ ، وفى الاصطلاح : حَفْظُ النفس عن الوقوع فى المآثم .

(50) الاحتباك (1) : هو أن يجتمع فى

(1) عند أهل البلاغة : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (1/1 ، 4) .

(2) أخرجه مسلم رقم (8) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(3) قاله الكاشى السمرقندى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (39) .

وأحدية الجمع .

(64) أحدية العين : هي من حيث إغناؤه عَنَّا

وعن الأسماء ، ويُسمَّى هذا جمع الجمع .

(65) الاحتراس : هو أن يُؤْتَى في كلام

يُوهم خلاف المقصود بما يدفعه أي يُؤْتَى

بشيء يدفع ذلك الإيهام نحو قوله تعالى :

﴿ سَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَظَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (المائدة : 54) فإنه

تعالى لو اقتصر على وصفهم بأذلة على

المؤمنين لثُوِّمَ أن ذلك لضعفهم ، وهذا

خلاف المقصود فأق على سبيل التكميل

بقوله : ﴿ أَعْرَظَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (المائدة : 54) .

الألف مع الحاء

(66) الإخلاص : في اللغة : تَرَكَ الرِّبَاءَ في

الطَّاعَاتِ ، وفي الاصطلاح : تَخْلِيصُ

القلب عن شائبة الشُّوبِ المُكَدَّرِ لصفائه ،

وتحقيقه أن كل شيء يُتصور أن يشوبه غيره ،

فإذا صفا عن شوبه ، وحلَّص عنه يُسمَّى

« خَالِصًا » ، ويُسمَّى الفعل المُخَلِّصُ

« إِخْلَاصًا » قال الله تعالى : ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرِّثٍ

وَدَمٍ لَبِئًا خَالِصًا ﴾ (4) (النحل : 66) ، فإنما

يُفعل من الخير ، وفي الشريعة : « أن تعبد

الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

(57) الإحساس : إدراك الشيء بإحدى

الحواس ، فإن كان الإحساس للحسِّ

الظاهر فهو « المشاهدات » ، وإن كان

للحسِّ الباطن فهو « الوجدانيات » .

(58) الاحتمال : إتعاب النفس في

الحسنات (1) .

(59) الاحتمال : ما لا يكون تصوُّر طرفيه

كافيًا بل يتردَّد الذهن في النسبة بينهما ويُراد

به الإمكان الذهني .

(60) أحسن الطلاق : هو أن يُطلِّق الرجل

امرأته في طهر لم يُجامعها فيه ويتركها حتى

تنقضي عدَّتُها .

(61) أحد : هو اسم الذات مع اعتبار

تعدُّد الصفات والأسماء والنسب (2)

والتعيينات الأحدىة : اعتبارها من حيث

هي هي بلا إسقاطها ولا إثباتها بحيث

يندرج فيها نسب الحضرة (3) الواحدة .

(62) أحدية الجمع : معناه لا تُنافيه الكثرة .

(63) أحدية الكثرة : معناه واحد يتعقَّل فيه

كثرة نسبية ، ويُسمَّى هذا بمقام الجمع

(1) وفي « التوقيف على مهمات التعاريف » للمناوى ص 39 : « إتعاب النفس في الحسِّيات » .

(2) في الأصل : « الغيب » وهو تصحيف في كل الطبقات القديمة والحديثة التي وقعت تحت أيدينا ، وما أثبتنا من تعريف

الكاشي السمرقندي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (51) .

(3) في الأصل : « لسبب الخطرة » وهو تصحيف . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي (51) .

(4) الفَرْت : بقايا الطعام في الكرش . انظر : « الوسيط » (فرث) (703/2) .

خلقه ، فإن عِلْمَ الله تعالى قسمان : قسم يتقدّم وجود الشيء في اللّوْح المحفوظ ، وقسم يتأخّر وجوده في مظاهر الخلق ، والبلاء الذى هو الاختيار هو هذا القسم لا الأول .

الألف مع الدال

(70) الإدغام : فى اللغة : إدخال الشيء فى الشيء ، يقال : « أدغمتُ الثياب فى الوعاء » إذا أدخلتها ، وفى الصّناعة (2) : إسكان الحرف الأول وإدراجه فى الثانى ، ويُسمّى الأول : مُدغماً ، والثانى : مُدغماً فيه ، وقيل : هو إلباث (3) الحرف فى مخرجه مقدار إلباث الحرفين نحو : مَدَّ وَعَدَّ .

(71) الإدراك : إحاطة الشيء بكماله .

(72) الإدراك : هو حصول الصّورة عند النفس الناطقة .

(73) الإدراك : تمثيل حقيقة الشيء وحده من غير حُكْم عليه بنفى أو إثبات ، ويُسمّى تصوّراً ومع الحُكْم بأحدهما يُسمّى تصديقاً .

(74) الأداء : هو تسليم العين الثابت فى الذّمة بالسّبب الموجب ، كالوقت للصّلاة ، والشهر للصوم إلى من يستحقُّ

خلوص اللّبن أن لا يكون فيه شَوْب من القَرثِ والدم وقال الفضيل بن عياض (1) : تَرَكَ العمل لأجل الناس رياءً ، والعمل لأجلهم شرك ، والإخلاص الخلاص من هذين .

(67) الإخلاص : أن لا تطلّب لعملك شاهداً غير الله ، وقيل الإخلاص : تصفية الأعمال من الكدورات ، وقيل الإخلاص : ستر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه مَلَكٌ فى كتبه ، ولا شيطان فى نفسه ، ولا هَوَى فَيُؤِمِّلُهُ . والفرق بين الإخلاص والصّدق : أن الصّدق أصل وهو الأول ، والإخلاص : فرع ، وهو تابع ، وفرق آخر الإخلاص لا يكون إلا بعد الدخول فى العمل .

(68) اختصاص النَّاعَت : هو التعلّق الخاصُّ الذى يُصَيِّر به أَحَد المتعلّقين ناعَتاً للآخر ، والآخر منعوَتاً به ، والنعت حالٌ والمنعوت محلٌّ كالتعلّق بين لون البياض والجسم المتقتضى لكون البياض نعتاً للجسم ، والجسم منعوَتاً به بأن يُقال جسم أبيض .

(69) الاختبار : فعل ما يظهر به الشيء ، وهو من الله إظهاره ما يعلم من أسرار

(1) الفُضَيْل بن عياض ، شيخ الحرم المكى ، من أكابر العبّاد والرّهّاد ، توفى بمكة سنة 187 هـ .
انظر : « تذكرة الحنّاف » (1/225) ، « التهذيب » (2/134) .

(2) الصّناعة : كل علم أو فنّ مارسه الإنسان حتى يَمَهَّر فيه ، وهم هنا الصرّفيون والقراء .

انظر : « الوسيط » (صنع) (1/545) ، ويقصد بها هنا : الاصطلاح أو العُرف أو عند علماء التجويد ، والله أعلم .
(3) إلباث : مُكْت ، وإبقاء . انظر : « الوسيط » (لبث) (2/845) .

مَدْحًا كَانَ أَوْ غَيْرِهِ مَعْنَى آخَرَ ، وَهُوَ أَعْمٌ
مِنَ الْاسْتِثْبَاعِ لَشُمُولِهِ الْمَدْحَ وَغَيْرِهِ
وَإِخْتِصَاصِ الْاسْتِثْبَاعِ بِالْمَدْحِ .

(84) الإذماج : في اللغة : إدخال الشيء في
الشيء ، يُقال : أدمج الشيء في الثوب إذا
لَقَّه فِيهِ .

الألف مع الذال

(85) الأذآن : في اللغة : مطلق الإعلام ،
وفي الشرع : الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ
معلومة مأثورة .

(86) الإذعان : عَزَمَ الْقَلْبَ ، وَالْعَزْمُ جَزْمٌ
الْإِرَادَةُ بَعْدَ تَرَدُّدٍ .

(87) الإذن : في اللغة : الإعلام ، وفي
الشرع : فَكُّ الْحَجْرِ ، وَإِطْلَاقُ التَّصَرُّفِ
لِمَنْ كَانَ مَمْنُوعًا شَرْعًا .

(88) الإذالة⁽²⁾ : زيادة حرف ساكن في
وَتِدٍ مَجْمُوعٍ مِثْلَ مُسْتَفْعِلُنْ زَيْدٍ فِي آخِرِهِ نُونٌ
آخَرَ بَعْدَمَا أَبْدَلَتْ نُونُهُ أَلْفًا فَصَارَ
مُسْتَفْعِلَانٌ ، وَيُسَمَّى مَذَالًا .

الألف مع الراء

(89) الإرادة : صفة تُوجِبُ لِلْحَيِّ حَالًا يَقَعُ
مِنْهُ الْفِعْلُ عَلَى وَجْهِ دُونَ وَجْهِ ، وَفِي
الْحَقِيقَةِ : هِيَ مَا لَا يَتَعَلَّقُ دَائِمًا إِلَّا
بِالْمَعْدُومِ ، فَإِنَّهَا صِفَةٌ تَحْصُصُ أَمْرًا

ذَلِكَ الْوَاجِبِ .

(75) الأداء : عبارة عن إتيان عين الواجب
في الوقت .

(76) الأداء الكامل : مَا يُؤَدِّيهِ الْإِنْسَانُ عَلَى
الْوَجْهِ الَّذِي أَمْرَبَهُ ، كَأَدَاءِ الْمَدْرِكِ لِلْإِمَامِ .

(77) الأداء النَّاقِصُ⁽¹⁾ : بِخِلَافِهِ ، كَأَدَاءِ
الْمَنْفَرْدِ وَالْمَسْبُوقِ فِيمَا سَبَقَ .

(78) أداء يُشْبِهُ الْقَضَاءَ : هُوَ أَدَاءُ اللَّاحِقِ
بَعْدَ فِرَاقِ الْإِمَامِ ؛ لِأَنَّهُ بِإِعْتِبَارِ الْوَقْتِ
مَوْدٌّ ، وَبِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ التَّزَمَ أَدَاءَ الصَّلَاةِ مَعَ
الْإِمَامِ حِينَ تَحْرَمَ مَعَهُ قَاضِيٌّ ، لَمَّا فَاتَهُ مَعَ
الْإِمَامِ .

(79) الأدب : عبارة عن معرفة ما يُحْتَرَزُ بِهِ
عَنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْخَطَا .

(80) آدابُ الْبَحْثِ : صِنَاعَةُ نَظَرِيَّةٍ يَسْتَفِيدُ
مِنْهَا الْإِنْسَانُ كَيْفِيَّةَ الْمُنَاطَرَةِ ، وَشَرَايِطَهَا
صِيَانَةً لَهُ عَنِ الْخَبْطِ فِي الْبَحْثِ ، وَالزَّامَا
لِلْخَصْمِ وَإِفْحَامِهِ ، كَذَا فِي قَطْبِ الْكِيْلَانِي .

(81) أدب القاضي : هُوَ التَّزَامُهُ لِمَا نَدَبَ إِلَيْهِ
الْشَّرْعُ مِنْ بَسْطِ الْعَدْلِ وَرَفْعِ الظُّلْمِ وَتَرْكِ
الْمَيْلِ .

(82) الأُدْعِيَةُ الْمَأْثُورَةُ : هِيَ مَا يَنْقَلُهُ الْخَلْفُ
عَنِ السَّلْفِ .

(83) الإذماج : في اللغة : اللَّفُّ ، وَفِي
الْإِصْطِلَاحِ : أَنْ يَتَضَمَّنَ كَلَامٌ سَبَقَ لِمَعْنَى

(1) أى بخلاف الأداء الكامل .

(2) عند المرويين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/157) .

(96) الأَرُشُ : هو اسم للمال الواجب على ما دون النفس .

(97) الارثاث : في الشرع : أن يَرْتَفِقَ الجروح بشيء من مرافق الحياة ، أو يثبت له حُكْم من أحكام الأحياء كالأكل والشرب والنوم وغيرها .

(98) الأَرِينُ : محلُّ الاعتدال في الأشياء ، وهو نقطة في الأرض يستوى معها ارتفاع القُطْبَيْن ، فلا يأخذ هناك الليل من النهار ، ولا النهار من الليل ، وقد نُقِلَ عُرْفًا إلى محلِّ الاعتدال مُطلقًا .

الألف مع الزاي

(99) الأَزَلُ : استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب الماضي ، كما أن الأبد : استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب المستقبل .

(100) الأَزَلَى : ما لا يكون مسبوقًا بالعدم . اعلم أن الوجود أقسام ثلاثة لا رابع لها فإنه إما « أزلى وأبدى » : وهو الله سبحانه وتعالى أو « لا أزلى ولا أبدى » : وهو الدنيا ، أو « أبدى غير أزلى » وهو الآخرة ، وعكسه محال ، فإن ما ثبت قِدَمه امتنع عدمه .

(101) الأَزَلَى : الذي لم يكن ليس ، والذي لم يكن ليس لا عِلَّة له في الوجود .

ما لحصوله ووجوده كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (يس : 82) .

(90) الإرادة : ميل يعقبُ اعتقاد النفع .

(91) الإرادة⁽¹⁾ : مُطالبه القلب غذاء الروح من طيب النفس ، وقيل : الإرادة حجب النفس عن مُراداتها ، والإقبال على أوامر الله تعالى ، والرضا ، وقيل : الإرادة : جمرة من نار المحبة في القلب مُقتضية لإجابة دواعي الحقيقة⁽²⁾ .

(92) الإرسال في الحديث : عدم الإسناد مثل : أن يقول الراوى : قال رسول الله ﷺ من غير أن يقول حدثنا فلان عن رسول الله ﷺ .

(93) الإرهاص : ما يظهر من الخوارق عن النبي ﷺ قبل ظهوره ، كالتُّور الذي كان في جبين آباء نبينا ﷺ .

(94) الإرهاص : إحداث أمر خارق للعادة دالٌّ على بعثة نبيٍّ قبل بعثته .

(95) الإرهاص : هو ما يصدر من النبي ﷺ قبل النبوة من أمر خارق للعادة ، قيل : إنها من قبيل الكرامات ، فإن الأنبياء قبل النبوة لا يقصرون عن درجة الأولياء .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (41) .

(2) قاله الكاشي السمرقندي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » ص 53 .

والإقبال عليها ، واستكبار الفاسدات والإعراض عنها ، قال أهل الكلام : الاستغفار : طلب المغفرة بعد رؤية قُبْح المعصية ، والإعراض عنها ، وقال عالم : الاستغفار : استصلاح الأمر الفاسد قولاً وفعلاً . يُقالُ : اغفروا هذا الأمر : أى أضلحوه بما ينبغى أن يَضْلُحَ .

(108) الاستفهام : استعلام ما فى ضمير المُخاطَب ، وقيل : هو طلبُ حصول صورة الشيء فى الذهن ؛ فإن كانت تلك الصورة وقوع نسبة بين الشئين أو لا وقوعها ، فحصولها هو التصديق ، وإلا فهو التصور .

(109) الاستقراء (4) : هو الحكم على كُلى لوجوده فى أكثر جزئياته ، وإنما قال : فى أكثر جزئياته ؛ لأن الحكم لو كان فى جميع جزئياته لم يكن استقراء ؛ بل قياساً مُقسماً ويُسمى هذا استقراء ؛ لأن مُقدّماته لا تحصل إلا بتتبع الجزئيات كقولنا : « كل حيوان يحرك فكهُ الأسفل عند المَضغ » ؛ لأن الإنسان والبهائم والسباع كذلك ، وهو استقراء ناقص لا يفيد اليقين لجواز وجود جزئى لم يُستقرأ ، ويكون حكمه

(102) الأزارقة (1) : هم أصحاب نافع بن أزرُق (2) ، قالوا : كَفَر على ﷺ بالتحكيم ، وابن مُلجَم (3) مُحِقٌّ ، وكَفَرَت الصحابة رضى الله عنهم وقضوا بتخليدهم فى النار .

الألف مع السين

(103) الاستقبال : ما تترقّب وجوده بعد زمانك الذى أنت فيه .

(104) الاستسقاء : هو طلبُ المطر عند طول انقطاعه .

(105) الاستدلال : تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر فيسمى استدلالاً إنيئاً ، أو بالعكس ويسمى استدلالاً لميئاً ، أو من أحد الأثرين إلى الآخر .

(106) الاستثناف : هو ما وقع جواباً لسؤال مُقدّر معنى لما قال المتكلم : جاءنى القوم ، فكأن قائلاً قال : ما فعلت بهم ، فقال المتكلم مجيئاً عنه : أما زيد فأكرمته ، وأما بشر فأهنته ، وأما بكر فقد أعرضتُ عنه .

(107) الاستغفار : استقلالُ الصالحات

(1) فرقة ضالة من الخوارج ، لم تكن فى الخوارج فرقة أكثر عدداً ولا أشد منهم شوكة .

انظر : « الملل والنحل » (1/118) .

(2) نافع بن أزرُق بن قيس ، رأس الأزارقة ، وإليه تُنسب الفرقة ، قُتل سنة 65 هـ . انظر : « الأعلام » (7/351) .

(3) عبد الرحمن بن مُلجَم المرادى ، قاتل الإمام على بن أبى طالب كرم الله وجهه . انظر : « الأعلام » (3/339) .

(4) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/566) .

النامة التي يجب عندها صدور الفعل ،
فهي لا تكون إلا مقارنة للفعل .

(116) استطاعة الصَّحَّة⁽¹⁾ : هي أن ترتفع
الموانع من المرض وغيره .

(117) الاستحالة : حركة في الكَيْف⁽²⁾
« كتسخن الماء وتبرده » مع بقاء صورته
النوعية .

(118) الاستقامة : هي كَوْنُ الحَظِّ بحيث
تطبق أجزاءه المفروضة بعضها على بعض
على جميع الأوضاع ، وفي اصطلاح أهل
الحقيقة⁽³⁾ : هي الوفاء بالعهد كُلِّها ،

وملازمة الصُّراط المستقيم ، برعاية حدِّ
التوسُّط في كل الأمور من الطعام
والشراب ، واللباس ، وفي كل أمر ديني
ودُنْيوي ؛ فذلك هو الصُّراط المستقيم
كالصُّراط المستقيم في الآخرة ؛ ولذلك قال
النبي ﷺ « شَيَّبْتَنِي سُوْرَةُ هُوْدِ »⁽⁴⁾ إذ أنزل
فيها ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ﴾ (هود : 112) .

(119) الاستقامة : أن يجمع بين أداء
الطاعة واجتناب المعاصي ، وقيل :
الاستقامة ضدُّ الاغْوِجَاجِ ، وهي مُرور
العبد في طريق العُبودية بإرشاد الشرع
والعقل .

مخالفاً لما اسْتُفْرئ كالتَّمْسَاحِ ، فإنه يُحَرِّكُ
فَكَهَّ الأعلى عند المَضْعِ .

(110) الاستحسان : في اللغة : هو عَدُّ
الشيء واعتقاده حَسَنًا ، واصطلاحًا : هو
اسم للدليل من الأدلَّة الأربعة يُعارض
القياس الجَلِيَّ ويُعمل به إذا كان أقوى منه
سَمَّوه بذلك ؛ لأنه في الأغلب يكون أقوى
من القياس الجَلِيَّ ، فيكون قياسًا
مستحسنًا . قال الله تعالى : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ
الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾
(الزمر : 17 ، 18) .

(111) الاستحسان : هو تَرْكُ القياس ،
والأخذ بما هو أَرْفَقُ للناس .

(112) الاستحاضة : دَمٌ تراه المرأة أقل من
ثلاثة أيام أو أكثر من عشرة أيام في الحيض
ومن أربعين في النفاس .

(113) الاستطاعة : هي عَرَضٌ يخلقه الله في
الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية .

(114) الاستطاعة والقُدرة والقُوَّة والوُسْعُ
والطَّاقة : متقاربة المعنى في اللُّغة ، وأما في
عُرْفِ المتكلمين : فهي عبارة عن صفة بها
يتمكَّن الحيوان من الفعل والترك .

(115) الاستطاعة الحقيقية : هي القُدرة

(1) هذا التصويب من « التوقيف على مهمات التعاريف » ص 57 ، وفي الأصل : « الاستطاعة الصحيحة » .

(2) الكيف والكيفية : الحالة والصفة . انظر : « الوسيط » (كيف) (840 / 2) .

(3) أى عند أهل التصوف .

(4) أخرجه الترمذى رقم (3293) ، والحاكم (343 / 2) ، وصححه ووافقه الذهبي ، والحديث في مجمله حَسَنٌ .

كما حُكِيَ عن فِرْعَوْنَ لما سأل الله تعالى قبل حاجته للابتلاء بالعذاب والبلاء في الآخرة .

(128) الاستطراد : سَوَّقَ الكلام على وجه يلزم منه كلام آخر ، وهو غير مقصود بالذات بل بالعَرَض .

(129) الاستعارة⁽²⁾ : ادَّعَاءُ معنى الحقيقة في الشيء للمبالغة في التشبيه مع طَرَحَ ذكر المشبه من البَيِّنِ كقولك : « لقيتُ أسدًا » وأنت تعنى به الرجل الشجاع ، ثم إذا ذكر المشبه به مع ذكر القرينة يُسَمَّى استعارة **تصريحية** و**تحقيقية** نحو : « لقيت أسدًا في الحَمَّام » ، وإذا قلنا : « المنيّة » أى الموت « أنشبت » أى عقلت أظفارها بفلان ، فقد شبهنا المنية بالسبع في اغتيال النفوس أى إهلاكها من غير تفرقة بين نفع وضرر ، فأثبتنا لها الأظفار التي لا يكمل ذلك الاغتيال فيه بدونها تحقيقًا للمبالغة في التشبيه ، فتشبيه المنية بالسبع استعارة بالكناية وإثبات الأظفار لها استعارة تخيلية ، والاستعارة في الفعل لا تكون إِلَّا تَبَعِيَّةً كَنَطَقَتِ الحال .

(130) الاستعارة التَّبَعِيَّةُ : أن يُسْتَعْمَلَ مصدر الفعل في معنى غير ذلك المصدر على سبيل التشبيه ، ثم يتبع فِعْله له في النسبة إلى غيره نحو : « كشف » فإن مصدره هو

(120) الاستقامة : المداومة ، وقيل : الاستقامة أن لا تختار على الله شيئًا .

(121) الاستقامة : قال أبو على الدقاق⁽¹⁾ : لها مدارج ثلاثة : أولها : التقويم ، وهو تأديب النفس ، وثانيها : الإقامة : وهي تهذيب القلوب ، وثالثها : - الاستقامة وهي تقرب الأسرار .

(122) الاستدارة : كَوْنُ السَّطْحِ بحيث يُحِيطُ به حَظٌّ واحدٌ ، ويُفْرَضُ في داخله نُقْطَةٌ تتساوى جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها إليه .

(123) الاستدراج : أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتًا فوقتًا إلى أقصى عُمرِهِ للابتدال بالبلاء والعذاب ، وقيل : الإهانة بالنظر إلى المآل .

(124) الاستدراج : هو أن تكون بعيدًا من رحمة الله تعالى ، وقريبًا إلى العقاب تدريجيًا .

(125) الاستدراج : الدُّنُوُّ إلى عذاب الله بالإمهال قليلًا قليلًا .

(126) الاستدراج : هو أن يرفعه الشيطان درجة إلى مكانٍ عالٍ ، ثم يسقط من ذلك المكان حتى يهلك هلاكًا .

(127) الاستدراج : هو أن يُقَرَّبَ الله العبد إلى العذابِ والشَّدَةِ والبلاءِ في يوم الحساب ،

(1) أبو على الدقاق من أشهر العارفين ، توفي سنة (405 هـ) .

(2) في علم البيان . انظر : « بغية الإيضاح » (3/90 ، 104 ، 132) .

أيضًا جاء كزيد بناء على مُلابسة بينهما وملاءمة ، «والإضراب» هو أن يجعل المتبوع في حُكم المسكوت عنه يَحتمل أن يُلبسه الحُكم ، وأن لا يُلبسه فنحو : «جاءني زيد بل عمرو» يُحتمل مجيء زيد وعدم مجيئه ، وفي كلام ابن الحاجب (1) : أنه يقتضى عدم المجيء قطعًا .

(136) الاستتباع : هو المدح بشيء على وجهٍ يَسْتَتَبِعُ المدحُ بشيء آخر .

(137) الاستخدام (2) : هو أن يذكر لفظ له معنيان فيراد به أحدهما ، ثم يُراد بالضمير الراجع إلى ذلك اللفظ معناه الآخر ، أو يُراد بأحد ضميريه أحد معنييه ، ثم بالآخر معناه الآخر ، فالأول كقوله :

إذا نزل السماء بأرض قوم
رَعَيْنَاهُ وإن كانوا غَضَابًا (3)

أراد «بالسَّماء» الغيث وبالضمير الراجع إليه من رعيناه النبت ، والسماء يطلق عليهما ، والثاني كقوله :

فسقى الغَضَى (4) والسَّاكِنِيَةَ وإن هم
شَبَّوهُ بين جَوَانِحِي وضلوعِي (5)

أراد بأحد الضميرين الراجعين إلى

الكَشْفِ فاستُعير الكَشْفُ للإزالة ثم استعار كَشْفَ لأزال تَبَعًا لمصدره يعنى أن «كَشْفَ» مشتق من الكَشْفِ ، «وأزال» مشتق من «الإزالة» أصليَّة فأرادوا لفظ الفعل منهما ، وإنما سَمَّيْتُها استعارة تَبَعِيَّة ؛ لأنه تابع لأصله .

(131) الاستعارة التخيلية : هي إضافة لازم المشبَّه به إلى المشبه .

(132) الاستعارة بالكناية : هي إطلاق لفظ المشبَّه وإرادة معناه المجازى ، وهو لازم المشبه به .

(133) الاستعارة المكنية : هي تشبيه الشيء على الشيء في القلب .

(134) الاستعارة الترشيحية : هي إثبات مُلائم المشبَّه به للمُشَبَّه .

(135) الاستدراك : في اللغة : طَلَب تدارُك السامع ، وفي الاصطلاح : رفع توهُم تولَّد من كلام سابق ، والفرق بين الاستدراك والإضراب : أن الاستدراك هو رَفْع توهُم يتولَّد من الكلام المُقَدَّم رَفَعًا شبيهاً بالاستثناء نحو : «جاءني زيد لكن عمرو» لدَفْع وَهُم المخاطب أن عَمْرًا

(1) ابن الحاجب : فقيه ، مقري ، أصولي نحوي ، صرفي عروضي ، من علماء السادة المالكية ، توفي سنة 646 هـ . انظر : «معجم المؤلفين» (2/366) .

(2) في علم البديع . انظر : «بغية الإيضاح» (4/29) .

(3) البيت قاله «مُعَوِّد الحكماء» شاعر من أشرف العرب في الجاهلية وهو أخو «ملاعب الأسته» والبيت من بحر الوافر .

(4) الغضى : شجر خشبه من أصلب الخشب . انظر : «الوسيط» (غضى) (2/679) .

(5) والبيت من بحر الكامل وهو للبحرئى المتوفى سنة (284 هـ) .

- (147) الإسناد : نسبة أحد الجزأين إلى الآخر ، وبالأخر وهو المنصوب في «شبهه النار أى أوقدوا بين جوانحي نار الغضى» يعنى نار الهوى التى تشبه نار الغضى .
- (148) الإسناد فى عُرْفِ النَّحَاة : عبارة عن ضَمِّ إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وجه الإفادة التامة : أى على وجه يحسن السُّكوت عليه ، وفى اللغة : إضافة الشيء إلى الشيء .
- (149) الإسناد فى الحديث : أن يقول المُحَدِّث حدثنا فلان عن فلان عن رسول الله ﷺ .
- (150) الإسناد الخبرى : ضَمُّ كلمة أو ما يجرى مجراها إلى أخرى بحيث يُفيد أن مفهوم إحداهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفى عنه ، وصدقه : مطابقته للواقع ، وكذبه : عدمها ، وقيل : صدقه : مطابقته للاعتقاد ، وكذبه : عدمها .
- (151) الاستثناء : إخراج الشيء من الشيء لولا الإخراج لوجب دخوله فيه ، وهذا يتناول المتصل حقيقة وحُكْمًا ، ويتناول المنفصل حُكْمًا فقط .
- (152) أُسْلُوبُ الْحَكِيمِ ⁽¹⁾ : هو عبارة عن ذكر الأهم تعريضًا للمتكلِّم على تركه الأهم كما قال الخضر حين سلَّم عليه موسى ﷺ إنكارًا لسلامه ؛ لأن السلام لم
- «الغضى» وهو المجرور فى «الساكنية» المكان ، وبالأخر وهو المنصوب فى «شبهه النار أى أوقدوا بين جوانحي نار الغضى» يعنى نار الهوى التى تشبه نار الغضى .
- (138) الاستعانة : فى البديع : هى أن يأتى القائل ببيت غيره ليستعين به على إتمام مراده .
- (139) الاستعداد : هو كون الشيء بالقوَّة القريبة أو البعيدة إلى الفعل .
- (140) الاستعجال : طلب تعجيل الأمر قبل مجئ وقته .
- (141) الاستِصْحَاب : عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه لانعدام المُعَيَّر .
- (142) الاستِصْحَاب : هو الحُكْم الذى يثبت فى الزمان الثانى بناء على الزمان الأول .
- (143) الاستنباط : استخراج الماء من العين من قولهم : «نبط الماء» إذا خرج من منبعه .
- (144) الاستنباط : اصطلاحًا : استخراج المعانى من النصوص بفرط الذهن وقوة القرينة .
- (145) الاستيلاء : طلب الولد من الأمّة .
- (146) الاستهلال : أن يكون من الولد ما يدلُّ على حياته من بُكاء أو تحريك عُضْو أو عين .

(1) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (1/120) .

الأفراد بحيث لا يخرج عنه شيء .
 (158) الأسطوانة : هو شكل يحيط به
 دائرتان متوازيتان من طرفيه هما قاعدتاه
 يصل بينهما سطح مستدير يُفرض في
 وسطه خط مواز لكل خط يُفرض على
 سطحه بين قاعدتيه .

(159) الأسطقس : يُعرف من تعريف
 الداخل .

(160) الأسطقس : عبارة عن إحدى أربع
 طبائع .

(161) الأسطقسات : هو لفظ يوناني بمعنى
 الأصل ، وتُسمى العناصر الأربع التي هي
 الماء والأرض والهواء والنار أسطقسات ؛
 لأنها أصول المركبات التي هي الحيوانات
 والنباتات والمعادن .

(162) الاسم : ما دلَّ على معنى في نفسه
 غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وهو
 ينقسم إلى اسم عين : وهو الدالُّ على معنى
 يقوم بذاته « كزيد وعمرو » وإلى اسم
 معنى : وهو ما لا يقوم بذاته سواء كان
 معناه وجوديًا كالعلم أو عدميًا كالجهل .

(163) الاسم الأعظم : هو الاسم الجامع
 لجميع الأسماء ، وقيل : هو الله ؛ لأنه

يكن معهودًا في تلك الأرض ، بقوله :
 « وَأَنْتَ بِأَرْضِكَ السَّلَام » وقال موسى ﷺ
 في جوابه : أَنَا مُوسَى ⁽¹⁾ كأنه قال موسى :
 أجب عن اللاتق بك وهو أن تستفهم عنى
 لا عن سلامى بأرضى .

(153) الإسلام : هو الخُضوع والانقياد لما
 أخبر به الرسول ﷺ ، وفي الكشَّاف ⁽²⁾ :
 أن كل ما يكون الإقرار باللسان من غير
 مواطاة القلب فهو إسلام ، وما واطأ فيه
 القلب اللسان فهو إيمان ، أقول : هذا
 مذهب الشافعى ، وأما مذهب أبى حنيفة ⁽³⁾
 فلا فرق بينهما .

(154) الإسراف : هو إنفاق المال الكثير في
 الغرض الخسيس .

(155) الإسراف : تجاوز الحدِّ في النَّفَقَة ،
 وقيل : أن يأكل الرجل ما لا يحلُّ له أو
 يأكل مما يحلُّ له فوق الاعتدال ومقدار
 الحاجة ، وقيل : الإسراف : تجاوز في
 الكمية ، فهو جهل بمقادير الحقوق .

(156) الإسراف : صرف الشيء فيما ينبغى
 زائدًا على ما ينبغى بخلاف التبذير ، فإنه
 صرف الشيء فيما لا ينبغى .

(157) الاستغراق : هو الشُّمول لجميع

(1) أخرجه البخارى رقم (4725) ، ومسلم (2380) .

(2) انظر : « الكشاف » للزمخشري مادة (سلم) .

(3) الإمام الأعظم النعمان بن ثابت ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة ، قال الشافعى : كل الفقهاء عيال على أبى

حنيفة ، توفى في الحبس سنة 150 هـ . انظر : « تاريخ بغداد » (13/323) .

اسم جنس بخلاف العكس .
 (166) الاسم التام⁽⁴⁾ : هو الاسم الذي نُصِبَ لتمامه ، أى لاستغنائهِ عن الإضافة ، وتمامه بأربعة أشياء بالتثوين أو الإضافة أو بنون التثنية أو الجمع .
 (167) الأسماء المقصورة⁽⁵⁾ : هى أسماء فى أواخرها ألف مفردة نحو « حُبلى وَعَصَى وَرَحَى » .

(168) الأسماء المنقوصة⁽⁶⁾ : هى أسماء فى أواخرها ياء ساكنة قبلها كسرة « كالقاضي » .

(169) اسم إن وأخواتها⁽⁷⁾ : هو المُسند إليه بعد دخول إن أو إحدى أخواتها .
 (170) اسم لا لئفى الجنس⁽⁸⁾ : هو المسند إليه من معموليها .

(171) اسم لا لئفى الجنس⁽⁹⁾ : هو المسند إليه بعد دخولها تليها نكرة مضافاً أو مُشَبَّهًا به مثل : « لا غلامَ رجل » ، و « لا عشرينَ درهماً لك » .

(172) أسماء الأفعال⁽¹⁰⁾ : ما كان بمعنى الأمر أو الماضى مثل : « رويد زيداً » : أى أمهله ، و « هيهات الأمر » : أى بُعد .

(173) أسماء العدد : ما وضعت لكمية أحاد الأشياء أى المعدودات .

اسم الذات الموصوفة بجميع الصفات : أى المُسَمَّاة بجميع الأسماء ، ويُطلقون الحضرة الإلهية على حَضرة الذَّات مع جميع الأسماء ، وعندنا هو اسم الذات الإلهية من حيث هى أى المطلقة الصادقة عليها مع جميعها أو بعضها أو لا مع واحد منها كقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾⁽¹⁾ (الإخلاص : 1) .

(164) الاسم المتمكن⁽²⁾ : ما تغيَّر آخره بتغيُّر العوامل فى أوله ، ولم يُشابه الحرف نحو قولك : « هذا زيدٌ » ، و « رأيت زيداً » و « مررت بزيدٍ » ، وقيل : الاسم المتمكن : هو الاسم الذى لم يُشابه الحرف والفعل ، وقيل : الاسم المتمكن ما يجرى عليه الإعراب ، وغير المتمكن ما لا يجرى عليه الإعراب .

(165) اسم الجنس⁽³⁾ : هو ما وضع لأن يقع على شىء ، وعلى ما أشبهه كالرجل ، فإنه موضوع لكل فرد خارجى على سبيل البدل من غير اعتبار تعيينه ، والفرق بين الجنس واسم الجنس : أن الجنس يُطلق على القليل والكثير « كالماء » فإنه يُطلق على القطرة والبحر ، واسم الجنس : لا يُطلق على الكثير بل يُطلق على واحد على سبيل البدل « كرجل » ، فعلى هذا كان كل جنس

(1) قاله الكاشى السمرقندى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (54) .

(2 ، 3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 7 ، 8 ، 9 ، 10) عند النحاة : انظر : « الكشاف » (2/ 429 ، 445) .

- (174) اسم الفاعل : ما اشتق من « يَفْعَلُ »
لمن قام به الفعل بمعنى الحُدُوث ، وبالقيد
الأخير خرج عنه الصفة المُشَبَّهة ، واسم
التفضيل لكونهما بمعنى الثُبُوت لا بمعنى
الحُدُوث .
- (175) اسم المفعول : ما اشتق من « يَفْعَلُ »
لمن وقع عليه الفعل .
- (176) اسم التَّفْضِيل : ما اشتق من « فِعْلٌ »
لموصوف بزيادة على غيره .
- (177) اسم الزمان والمكان : مشتقٌّ من
« يَفْعَلُ » لزمان أو مكان وقع فيه الفعل .
- (178) اسم الآلة : هو ما يُعالج به الفاعل
المفعول لوصول الأثر إليه .
- (179) اسم الإشارة : ما وضع لمشار إليه ،
ولم يلزم التعريف دورياً ، أو بما هو أخفى منه
أو بما هو مثله ؛ لأنه عرف اسم الإشارة
الاصطلاحية بالمشار إليه اللغوي المعلوم .
- (180) الاسم المنسوب : هو الاسم الملحق
- بآخره ياء مُشَدَّدة مكسورة ما قبلها علامة
للنسبة إليه كما ألحقت التاء علامة للتأنيث
نحو : « بَصْرِيٌّ وَهَاشِمِيٌّ » .
- (181) الأَسْوَارية⁽¹⁾ : هم أصحاب
الأَسْوَاري⁽²⁾ وافقوا النِّظَامِيَّةَ⁽³⁾ فيما
ذهبوا إليه ، وزادوا عليهم أن الله لا
يقدر على ما أخبر بعدهم أو علم عدمه ،
والإنسان قادر عليه .
- (182) الإِسْكَافية⁽⁴⁾ : أصحاب أبي جعفر
الإِسْكَافي⁽⁵⁾ قالوا : إن الله تعالى لا يَقْدِرُ
على ظُلم العُقلاء ، بخلاف ظلم الصبيان
والمجانين ، فإنه يقدر عليه .
- (183) الإِسْحَاقِيَّةَ⁽⁶⁾ : مثل النُّصَيْرِيَّةَ⁽⁷⁾ ،
قالوا : حَلَّ اللهُ في علي عليه السلام .
- (184) الإِسْمَاعِيلِيَّةَ⁽⁸⁾ : هم الذين أثبتوا
الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق⁽⁹⁾
ومن مذهبهم : أن الله تعالى لا موجود ،
ولا معدوم ، ولا عالم ، ولا جاهل ، ولا
قادر ، ولا عاجز ، وكذلك في جميع

(1) فرقة ضالة من المعتزلة ، أتباع علي الأشعري . انظر : « الملل والنحل » (58/1) .
(2) علي الأشعري إليه تُنسب الفرقة الأَسْوَارية ، كان من أتباع أبي الهذيل ، ثم انتقل إلى مذهب النِّظَام .
(3) النِّظَامِيَّةَ : فرقة ضالة من المعتزلة تنسب إلى إبراهيم بن يسار المعروف بالنِّظَام من أقطاب الاعتزال ، توفي سنة 231 هـ .
انظر : « الملل والنحل » (53/1) .
(4) فرقة ضالة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (58/1) .
(5) أبو جعفر الإِسْكَافي ، إليه تنسب الفرقة الإِسْكَافية ، توفي سنة 240 هـ .
(6) ، (7) الإِسْحَاقِيَّةَ والنُّصَيْرِيَّةَ : فرقتان من غلاة الشَّيْبَةَ . انظر : « الملل والنحل » (189/1) .
(8) فرقة باطنية ، انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق ، ظاهرها التشيع لآل البيت ، وحقيقتها هدم عقائد
الإسلام ، تشعَّبَتْ فِرَقُهَا وامتدت عبر الزمان حتى وقتنا الحاضر . انظر : « الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة » .
(9) إسماعيل بن جعفر الصادق ، جد الخلفاء الفاطميين ، توفي سنة (143 هـ) . انظر : « الأعلام » (311/1) .

في الصيغة .

(191) الاشتقاق الصغير : هو أن يكون بين اللفظين تناسب في الحروف والترتيب نحو « ضرب من الضرب » .

(192) الاشتقاق الكبير : هو أن يكون بين اللفظين تناسب في اللفظ والمعنى دون الترتيب نحو : « جذب من الجذب » .

(193) الاشتقاق الأكبر : هو أن يكون بين اللفظين تناسب في المخرج نحو : « نَعَقَ من النَّهَقِ » .

(194) الأشهر الحرم : أربعة : رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، والحرم ، واحد فَرْدٌ ، وثلاثة سَرْدٌ : أى متتابعة .

الألف مع الصاد

(195) الأصل : هو ما يبنى عليه غيره .

(196) الأصول : جمع أصل ، وهو في اللغة : عبارة عما يفتقر إليه ، ولا يفتقر هو إلى غيره ، وفي الشرع : عبارة عما يبنى عليه غيره ، ولا يبنى هو على غيره .

(197) والأصل : ما يثبت حكمه بنفسه ، ويبنى عليه غيره .

(198) أصول الفقه : هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه ، والمراد من الأصول في قولهم : « هكذا في رواية

الصفات ، وذلك لأن الإثبات الحقيقي يقتضى المشاركة بينه وبين الموجودات وهو تشبيه ، والنفى المطلق يقتضى مشاركته للمعدومات ، وهو تعطيل بل هو سبب واهب هذه الصفات ورب للمتضادات .

الألف مع الشين

(185) الإشمام⁽¹⁾ : تهيئة الشفتين للتلفظ بالضم ، ولكن لا يتلفظ به تنبيهاً على ضم ما قبلها أو على ضمة الحرف الموقوف عليها ولا يشعر به الأعمى .

(186) الاشتياق : انجذاب باطن المُجِيبِ إلى المحبوب حال الوصال لئيل زيادة اللذة أو دوامها .

(187) الأشربة : هى جمع شراب ، وهو كل مائع رقيق يُشرب ، ولا يتأنى فيه المضعُ حراماً كان أو حلالاً .

(188) الإشارة : هو الثابت بنفس الصيغة من غير أن يسق له الكلام .

(189) إشارة النص : هو العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة ، لكنه غير مقصود ، ولا يسق له النص كقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ ﴾ (البقرة : 233) يسق لإثبات النفقة وفيه إشارة إلى أن النسب إلى الآباء .

(190) الاشتقاق⁽²⁾ : نزع لفظ من آخر بشرط مناسبتها معنى وتركيباً ومغايرتها

(1) عند القراء والنحاة : انظر : « الكشاف » (539/2) .

(2) عند أهل العربية : انظر : « الكشاف » (510/2) .

والْبُنُوَّةُ .
(206) الإضافة : هي النسبة العارضة
للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة
والبنوة .

(207) الإضافة : هي امتزاج اسمين على
وجه يفيد تعريفاً أو تخصيصاً .

(208) الإضمار في العَرُوض : إسكان
الحرف الثاني مثل إسكان تاء مُتَّفَاعِلُنْ
ليبقى مُتَّفَاعِلُنْ فَيُنْقَلُ إِلَى مُسْتَفْعِلُنْ ،
ويُسمى «مُضْمِراً» .

(209) الإضمار : إسقاط الشيء لا معنى .

(210) الإضمار : ترك الشيء مع بقاء أثره .

(211) الإضمار قبل الذَّكْر : جائز في خمسة

مواضع : الأول : في ضمير الشأن مثل :

« هو زيد قائم » ، والثاني : في ضمير رُبِّ

نحو « رَبُّهُ رجلاً » ، والثالث : في ضمير

نعم ، نحو « نعم رجلاً زيد » ، والرابع :

في تنازع الفعلين نحو : « ضربني وأكرمني

زيد » ، والخامس : في بَدَلِ المظهر عن

المضمر نحو : « ضربته زيداً » .

(212) الأُضْحِيَّةُ : اسم لما يُذْبَحُ في أيام

التَّحْرِبِ نَبِيَّةِ القُرْبَةِ إلى الله تعالى .

(213) الإضراب : وهو الإعراض عن

الشيء بعد الإقبال عليه نحو : « ضربت

زيداً بل عمراً » .

الأصول» : الجامع الصغير ، والجامع
الكبير ، والمبسوط ، والزيادات .

(199) الإضْرَارُ : الإقامة على الذنب
والعزم على فعل مثله .

(200) الاضْطِلاح : عبارة عن اتِّفَاقٍ قام
على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه
الأول .

(201) الاضْطِلاح : إخراج اللفظ من معنى

لغوى إلى آخر لمناسبة بينهما ، وقيل :

الاصطلاح : اتِّفَاق طائفة على وضع اللفظ

بإزاء المعنى ، وقيل : الاصطلاح إخراج

الشيء عن معنى لغوى إلى معنى آخر لبيان

المراد ، وقيل : الاصطلاح لفظ معين بين

قوم معينين .

(202) أَصْحَابُ الفرائض : هم الذين لهم

سهام مُقَدَّرَةٌ (1) .

(203) الأصوات : كل لفظ حُكِيَ به صوت

نحو « غاق » حكاية صوت الغراب ، أو

صوت به للبهائم نحو : « نخ » لإناخة

البعير ، و « قاع » لزجر الغنم .

(204) الأَصْحَابُ : من رأى رسول الله ﷺ

أو جلس معه مؤمناً به .

الألف مع الضاد

(205) الإضافة : حالة نسبية مُتَكَرِّرَةٌ بحيث

لا تعقل إحداها إلا مع الأخرى كالأبوة

(1) في التركة أو الميراث وهي ستة . انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/199) .

(219) الأعيان : ما له قيام بذاته ، ومعنى قيامه بذاته : أن يتحيز بنفسه غير تابع تحيزه لتحيز شيء آخر ، بخلاف العَرَض فإن تحيزه تابع لتحيز الجوهر الذي هو موضوعه : أى محلّه الذي يقومه .

(220) الأعيان الثابتة : هى حقائق الممكنات فى علم الحق تعالى ، وهى صور حقائق الأسماء الإلهية فى الحضرة العلمية لا تأخر لها عن الحق إلا بالذات لا بالزمان ، فهى أزليّة ، وأبدية ، والمعنى بالإضافة : التأخر بحسب الذات لا غير .

(221) الأعيان المضمونة بأنفسها : هى ما يجب مثلها إذا هلكت إن كانت مثلية ، وقيمتها إن كانت قيمية كالمقبوض على سوم الشراء والمغصوب .

(222) الأعيان المضمونة بغيرها : على خلاف ذلك « كالمبيع والمرهون » .

(223) الإعتاق : هو إثبات القوة الشرعية فى المملوك .

(224) الاعتبار⁽⁶⁾ : أن يرى الدنيا للفناء ، والعاملين فيها للموت ، وعمراتها للخراب ، وقيل : الاعتبار اسم

الألف مع الطاء

(214) الإطناب : أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة .

(215) الإطناب⁽¹⁾ : أن يخبر المطلوب يعنى المعشوق بكلام طويل ؛ لأن كثرة الكلام عند المطلوب مقصودة ؛ لأن كثرة الكلام تُوجب كثرة النظر ، هذا وقيل : الإطناب : أن يكون اللفظ زائداً على أصل المراد .

(216) الإطراد⁽²⁾ : هو أن تأتى بأسماء المدوح أو غيره وأسماء آباءه على ترتيب الولادة من غير تكلف كقوله :

إن يَقتلوك فقد ثلثت⁽³⁾ عرُوشهم

بُعْتِيَّةَ بنِ الحارثِ بنِ شهاب⁽⁴⁾

(217) الأظرفية⁽⁵⁾ : هم عذرُوا أهل الأطراف فيما لم يعرفوه من الشريعة ، ووافقوا أهل السنة فى أصولهم .

الألف مع العين

(218) الأعمال : الاضطراب فى العمل ، وهو أبلغ من العمل .

(1) ، (2) عند البلاغيين . انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 227 ، 4/ 63) .

(3) ثلثت عرُوشهم : كتابة عن ذهاب العرّ .

(4) انظر : « علوم البلاغة » ص 346 .

(5) الأظرفية : فرقة ضالة من الخوارج منشقة عن فرقة العجاردة على مذهب الحمزية فى القول بالقدر إلا أنهم عذرُوا

أصحاب الأطراف . انظر : « الملل والنحل » (1/ 130) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (44) .

(230) الاعتكاف : تفرغ القلب عن شغل الدنيا ، وتسليم النفس إلى المولى ، وقيل : الاعتكاف والعُكُوف : الإقامة ، معناه : « لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي » .

(231) الإعراب : هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظاً أو تقديراً⁽¹⁾ .

(232) الأعرابي : هو الجاهل من العرب .

(233) الأعراف : هو المطلع ، وهو مقام شهود الحق في كل شيء متجلياً بصفاته التي ذلك الشيء مظهرها ، وهو مقام الأشراف على الأطراف ، قال الله تعالى :

﴿ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ ﴾
(الأعراف : 46) ، وقال النبي ﷺ : « إن لكل آية ظهراً وبطناً وحداً ومقطعاً »⁽²⁾ .

(234) الإعلال (3) : هو تغيير حرف العلة للتخفيف ، فقولنا تغيير شامل له ولتخفيف الهمزة والإبدال ، فلما قلنا حرف العلة خرج تخفيف الهمزة ، وبعض الإبدال مما ليس بحرف علة كأصيلا في أصيلا لقرب المخرج بينهما ، ولما قلنا للتخفيف خرج نحو : « عالم » في عالم فبين تخفيف الهمزة والإعلال مباينة كلية ؛ لأنه تغيير حرف العلة ، وبين الإبدال والإعلال عموم وخصوص من وجه إذ وجدا في

المعتبرة : وهي رؤية فناء الدنيا كلها باستعمال النظر في فناء جزئها ، وقيل : الاعتبار من العبر ، وهو شق النهر والبحر ، يعنى يرى المعتبر نفسه على حرف من مقامات الدنيا .

(225) الاعتبار : هو النظر في الحكم الثابت أنه لأى معنى ثبت وإلحاق نظيره به ، وهذا غير القياس .

(226) الاعتذار : محو أثر الذنب .

(227) الإعارة : هى تمليك المنافع بغير عوضٍ مالى .

(228) الاعتراض : هو أن يأتى فى أثناء كلام أو بين كلامين مُتصلين معنى بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب لئكتة سوى رفع الإبهام ، ويسمى الحشو أيضاً كالتنزيه فى قوله تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ (النحل : 57) فإن قوله : سبحانه جملة معترضة ؛ لكونها بتقدير الفعل وقعت فى أثناء الكلام ؛ لأن قوله : ﴿ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ عطف على قوله : ﴿ لِلَّهِ الْبَنَاتِ ﴾ ، والنكتة فيه تنزيه الله عما ينسبون إليه .

(229) الاعتكاف : هو فى اللغة : المقام والاحتباس ، وفى الشرع : لبث صائم فى مسجد جماعة بنية .

(1) عند النحاة : انظر : « النحو الوافى » (73 / 1 ، 74) .

(2) أخرجه ابن حبان (الموارد رقم 1781) وصححه ، والبيزار (422/5) ، وقال فى « مجمع الزوائد » (152/7) :

رجاله ثقات ، والتعريف قاله الكاشى فى « معجم اصطلاحات الصوفية » (55) .

(3) عند الصرفيين : انظر : « الكشف » (327/3) .

الألف مع الفاء

- (238) الإفتاء : بيان حكم المسألة .
- (239) الإفراط : الفرق بين الإفراط والتفريط أن الإفراط : يُستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال ، والتفريط : يُستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير .
- (240) الأفق الأعلى : هي نهاية مقام الروح ، وهي الحضرة الواحديّة وحضرة الألوهية (5) .
- (241) الأفق المبين : هي نهاية مقام القلب (6) .
- (242) أفعال المُقاربة : ما وضع لدنوّ الخبر رجاء ، أو حُصولاً ، أو أخذاً فيه .
- (243) الأفعال النَّاقصة : ما وضع لتقرير الفاعل على صفة .
- (244) أفعال التَّعَجُّب : ما وضع لإنشاء التَّعجب ، وله صيغتان : ما أفْعَلَه ، وأفْعِلْ به .
- (245) أفعال المدح والذم : ما وضع لإنشاء مدح أو ذم نحو : نِعْمَ وبِئْسَ .
- (246) الافتراق (7) : كون الجوهرين في

نحو : « قال ، ووجد » الإعلال بدون الإبدال في يقول ، والإبدال بدون الإعلال في أُصِيلان .

(235) الإعجاز في الكلام : هو أن يؤدّى المعنى بطريق هو أبلغ من جميع ما عداه من الطُّرق .

(236) الإعنات : ويُقال له : التَّضْيِيق والتَّشْدِيد ولزوم ما لا يلزم أيضًا ، وهو : أن يعنّت نفسه في التزام رديف أو دخيل أو حرف مخصوص قبل الروي (1) أو حركة مخصوصة كقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ (الضحى : 9 ، 10) ، وقوله ﷺ : « اللهم بك أحاول وبك أصاول » (2) ، وقوله : « إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان » (3) .

الألف مع الغين

(237) الإغماء : هو فتور غير أصلى ، لا بمخدر يُزِيل عمل القوى ، قوله : « غير أصلى » يخرج النوم ، وقوله : « لا بمخدر » يخرج الفتور بالمخدرات ، وقوله : « يُزِيل عمل القوى » يخرج العتة (4) .

★★★

(1) الروي : الحرف الذي بُنِيَ عليه القصيدة ، وإليه تنسب وسياق تعريفه .

(2) أخرجه أحمد (4/332 ، 333) ، وابن السني رقم (115) ، والحديث حسن .

(3) أخرجه أحمد (4/226) ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (8/71) : رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات .

(4) في التوقيف ص 78 « العتة » وهو عجز يُصيب الرجل فلا يقدر على الجماع .

(5) ، (6) قاله الكاشي السمرقندي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (45) .

(7) عند المتكلمين : انظر : « الكشاف » (3/444) .

(253) اقتضاء النص : عبارة عما لم يعمل النص إلا بشرط تَقَدُّم عليه ، فإن ذلك أمر اقتضاه النص بصِحَّة ما تناوله النص ، وإذا لم يصحَّ لا يكون مضافاً إلى النص فكان المقتضى كالثابت بالنص ، مثاله : إذا قال الرجل لآخر أعتق عبدك هذا عني بألف درهم فأعتقه ، يكون العتق من الأمر كأنه قال : بع عبدك لي بألف درهم ثم كن وكيلاً لي بالإعتاق .

الألف مع الكاف

(254) الإكراه : حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد .

(255) الإكراه : هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعاً أو شرعاً ، فيُقَدَّم على عدم الرضا ليرفع ما هو أَضْرُّ (2) .

(256) الأكل : إيصال ما يتأتى فيه المَضغ إلى الجوف ممضوغاً كان أو غيره ، فلا يكون اللبن والسويق مأكولاً .

الألف مع اللام

(257) الآلة : هي الوساطة بين الفاعل والمُتَّفَعِل في وُجُود أثره إليه « كالمِنْشَار لِلنَّجَّار » ، والقيد الأخير لإخراج العِلَّة المتوسِّطة « كالأب بين الجدِّ والابن » فإنها واسطة بين فاعلها ومُتَّفَعِلها إلا أنها ليست

حيزين بحيث يمكن التفاصيل بينهما .
(247) أفعال التفضيل : إذا أُضِيف إلى المعرفة يكون المراد منه التفضيل على نفس المضاف إليه ، وإذا أُضِيف إلى النكرة كان المراد منه التفضيل على أفراد المضاف إليه .

الألف مع القاف

(248) الإقدام : الأخذ في إيجاد العقد والشروع في إحداثه .

(249) الإقرار : هو في الشرع إخبار بحق لآخر عليه .

(250) الإقرار : إخبارٌ عما سبق .

(251) الأفتباس (1) : هو أن يُضَمَّن الكلام نثرًا كان أو نَظْمًا شيئًا من القرآن أو الحديث كقول ابن سَمْعُون في وَعَظِهِ : يا قوم اضربوا على المَحْرَمَات ، وصابروا على المفترضات ، وراقبوا بالمراقبات ، واتقوا الله في الحَلَوَات ، تُرْفَع لكم الدرجات ، وكقوله :

وإن تَبَدَّلَتْ بنا غَيْرِنَا

فَحَسْبُنَا اللهُ ونعم الوكيلُ

(252) الاقتضاء : هو طلب الفعل مع المنع عن الترك ، وهو الإيجاب ، أو بدونه وهو النَّدْب ، أو طلب الترك مع المنع عن الفعل وهو التحريم ، أو بدونه وهو الكراهة .

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/114) .

(2) أَضْرُّ به : كذا في الأصل . انظر : « معجم المصطلحات » (1/273) .

الحقائق الوجودية ، كما أن آدم (عليه الصلاة والسلام) أحديّة لجمع جميع الصور البشرية إذ للأحادية الجمعية الكمالية مرتبتان : إحداهما : قبل التفصيل لكون كل كثرة مسبوقه بواحدة هي فيه بالقوة هو ، وتذكر قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ (الأعراف : 172) فإنه لسان من السنة شهود المفضل في المجمل مفضلاً ليس كشهود العالم من الخلق في النواة الواحدة النخيل الكامنة فيه بالقوة ، فإنه شهود المفضل في المجمل مجملاً لا مفضلاً ، وشهود المفضل في المجمل مفضلاً يختص بالحق وبمن جاء بالحق أن يشهده من الكمل وهو خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء .

(265) الإلياس : يُعَبَّرُ به عن القَبْضِ ، فإنه إدريس ولاارتفاعه إلى العالم الروحاني استهلكت قواه المزاجية في الغيب وقبضت فيه ؛ ولذلك عبر عن القبض به .
(266) أولو الألباب : هم الذين يأخذون من كل قشر لبابه ، ويطلبون من ظاهر الحديث سره .

(267) الالتفات : هو العدول عن الغيبة إلى الخطاب ، أو التكلم ، أو على العكس .

بواسطة بينهما في وصول أثر العلة البعيدة إلى المعلول ؛ لأن أثر العلة البعيدة لا يصل إلى المعلول فضلاً عن أن يتوسط في ذلك شيء آخر ، وإنما الواصل إليه أثر العلة المتوسطة ؛ لأنه الصادر منها ، وهي من البعيدة .

(258) الألم : إدراك المنافر من حيث إنه منافر ، ومنافر الشيء هو مُقابل ما يلائمه وفائدة قيد الحيثية للاحتراز عن إدراك المنافر لا من حيث إنه منافر ، فإنه ليس بألم .

(259) الإلحاق : جعل مثال على مثال أزيد ؛ ليعامل معاملته ، وشرطه اتحاد المصدرين .

(260) الألفة : اتفاق الآراء في المعاونة على تدبير المعاش .

(261) الإلهام : ما يُلقى في الرّوع بطريق الفيض ، وقيل : الإلهام ما وقع في القلب من علم وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية ولا نظر في حجة ، وهو ليس بحجة عند العلماء إلا عند الصوفيين ، والفرق بينه وبين الإعلام : أن الإلهام أخص من الإعلام ؛ لأنه قد يكون بطريق الكسب ، وقد يكون بطريق التنبيه .

(262) الالتماس : هو الطلب مع التساوى بين الأمر والمأمور في الرتبة .

(263) الله : عَلَّمَ دال على الإله الحق دلالة جامعة لمعانى الأسماء الحسنى كلها .

(264) الإلهية⁽¹⁾ : هي أحديّة جمع جميع

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (45) .

الألف مع الميم

(268) أُمُّ الْكِتَابِ⁽¹⁾ : هو الْعَقْلُ الْأَوَّلُ⁽²⁾ .

(269) الإمامان : هما الشخصان اللذان أحدهما عن يمين العَوْتِ : أى الْقُطْبِ ونظره فى المملوكوت ، وهو مرآة ما يتوجّه من المركز الْقُطْبِيّ إِلَى العالم الروحانى من الإمدادات التى هى مادة الوجود والبقاء ، وهذا الإمام مرآته لا محالة ، والآخر : عن يساره ، ونظره فى الملك ، وهو مرآة ما يتوجّه منه إلى المحسوسات من المادة الحيوانية ، وهذا مرآته ومحلّه وهو أعلى من صاحبه وهو الذى يخلّف القطب إذا مات⁽³⁾ .

(270) الإمام : هو الذى له الرّياسة العامة فى الدين والدنيا جميعًا .

(271) الأمانة : لُغَةً : العلامة ، واصطلاحًا : هى التى يلزم من العلم بها الظن بوجود المدلول « كالتّيم بالنسبة إلى المطر » فإنه يلزم من العلم به الظن بوجود المطر ، والفرق بين الأمانة والعلامة : أن العلامة ما لا ينفك عن الشىء كوجود الألف واللام على الاسم ، والأمانة : تنفك عن الشىء كالتّيم بالنسبة للمطر .

(272) الإمكان⁽⁴⁾ : عدم اقتضاء الذات الوجود والعدم .

(273) الإمكان الذاتى⁽⁵⁾ : هو ما لا يكون طرفه المخالف واجبًا بالذات ، وإن كان واجبًا بالغير .

(274) الإمكان الاستعدادى⁽⁶⁾ : ويُسمّى « الإمكان الوُفُوعى » أيضًا : وهو ما لا يكون طرفه المخالف واجبًا لا بالذات ولا بالغير ولو فرض وقوع الطرف الموافق لا يلزم المحال بوجه ، والأول أعم من الثانى مطلقًا .

(275) الإمكان الخاص⁽⁷⁾ : هو سلب الضّرورة عن الطرفين نحو : « كل إنسان كاتب » فإن الكتابة وعدم الكتابة ليس بضرورى له .

(276) الإمكان العام⁽⁸⁾ : هو سلب الضّرورة عن أحد الطرفين كقولنا : « كل نار حارّة » فإن الحرارة ضرورية بالنسبة إلى النار وعَدَمها ليس بضرورى ، وإلا لكان الخاصّ أعمّ مطلقًا .

(277) الامتناع : هو ضرورة اقتضاء الذات عدم الوجود الخارجى .

(278) الأمر بالمعروف : هو الإرشاد إلى

(1) وقيل : اللّوح المحفوظ ؛ لأن العلم كله منسوب إليه ومتولّد عنه . انظر : « التوقيف » ص 93 .

(2) ، (3) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » ص 57 .

(4) ، (5) ، (6) ، (7) ، (8) عند المنطقيين والحكماء : انظر : « الكشاف » (4/157) .

(283) الأمن : هو عدم توقُّع مكروهه في الزمان الآتِي .

(284) الإمالة : أن تنحى بالفتحة نحو الكسرة .

(285) الأملاك المرسلة : أن يشهد رجلان في شيء ولم يذكر سبب الملك إن كان جارية لا يحلُّ وطؤها ، وإن كان دارًا يغرم الشاهدان قيمتها .

(286) الإمامية⁽¹⁾ : هم الذين قالوا بالنص الجلي على إمامة عليّ عليه السلام وكفروا الصحابة ، وهم الذين خرجوا على عليّ عليه السلام عند التحكيم وكفروه ، وهم اثنا عشر ألف رجل كانوا أهل صلاة وصيام ، وفيهم قال النبي صلى الله عليه وآله : «يحقّر أحدكم صلاته في جنب صلاتهم ، وصومه في جنب صومهم ، ولكن لم يتجاوز إيمانهم تراقبهم⁽²⁾»⁽³⁾ .

(287) الأمي : من لا يعرف القراءة والكتابة .

الألف مع النون

(288) الإنابة : إخراج القلب من ظلمات الشبهات ، وقيل الإنابة : الرجوع من الكل إلى من له الكل ، وقيل الإنابة :

المرشد المنجية ، والنهي عن المنكر : الزجر عما لا يُلائم في الشريعة ، وقيل الأمر بالمعروف : الدلالة على الخير ، والنهي عن المنكر : المنع عن الشر ، وقيل الأمر بالمعروف : أمر بما يُوافق الكتاب والسنة والنهي عن المنكر : نهي عما تميل إليه النفس والشهوة ، وقيل الأمر بالمعروف : إشارة إلى ما يرضى الله تعالى من أفعال العبد وأقواله ، والنهي عن المنكر : تقييح ما تُنفر عنه الشريعة والعفة ، وهو ما لا يجوز في دين الله تعالى .

(279) الأمر : هو قول القائل لمن دونه : افعل .

(280) الأمر الحاضر : هو ما يُطلب به الفعل من الفاعل الحاضر ؛ ولذا سُمي به ، ويُقال له : الأمر بالصيغة ؛ لأن حصوله بالصيغة المخصوصة دون اللام كما في الغائب .

(281) الأمر الاعتباري : هو الذي لا وجود له إلا في عقل المعتبر ما دام معتبرًا ، وهو الماهية بشرط العراء .

(282) الأمور العامة : هي ما لا يختص بقسم من أقسام الموجود التي هي الواجب ، والجوهر ، والعرض .

(1) الإمامية : فرقة كبيرة من فرق الشيعة . انظر : «الملل والنحل» (1/162) .

(2) فيه تأويلان : أحدهما : معناه لا تفقهه قلوبهم ، ولا يتفهمون بما تلوا منه ولا هم حظ سوى تلاوة الفم والحجارة

والخلق ، والثاني : لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة . انظر : «شرح مسلم» للنووي الحديث رقم (1064) .

(3) أخرجه البخاري رقم (7562) ، ومسلم رقم (1064) .

- الرجوع من العَفْلة إلى الذَّكْر ، ومن الوحشة إلى الأُنْس .
- (289) الأَنْزِعَاج : تحرُّك القلب إلى الله بتأثير الوعظ والسماع فيه .
- (290) الانصداع : هو الفرق بعد الجمع بظهور الكثرة واعتبار صفاتها .
- (291) الانتباه⁽¹⁾ : زَجْر الحق للعبد بإلقاءات مزعجة منشطة إياه من عقال الغرة على طريق العناية به .
- (292) الآن : هو اسم للوقت الذي أنت فيه ، وهو ظرف غير متمكِّن ، وهو معرفة ولم تدخل عليه الألف واللام للتعريف ؛ لأنه ليس له ما يُشركه .
- (293) الآنية : تحقُّق الوجود العيني من حيث مرتبته الذاتية .
- (294) الأَيْن : هو صوت المتألم للألم .
- (295) الإنسان : هو الحيوان الناطق .
- (296) الإنسان الكامل⁽²⁾ : هو الجامع لجميع العوالم الإلهية والكونية الكلية والجزئية ، وهو كاتب جامع للكتب الإلهية والكونية ، فمن حيثُ روحه وعقله كتاب عقلي مُسمَّى بأَم الكتاب ، ومن حيثُ قلبه كتاب اللوح المحفوظ ، ومن حيثُ نفسه كتاب الحو والإثبات ، فهو الصحف المكرَّمة المرفوعة المُطَهَّرة ، التي لا يمَسُّها ولا يُدرك
- أسرارها إلا المُطَهَّرُونَ من الحُجُب الظُّلمانية ، فنسبة العقل الأول إلى العالم الكبير وحفائقه بعينها نسبة الرُّوح الإنساني إلى البدن وقُوَّاه ، وأن النفس الكلية قلب العالم الكبير ، كما أن النفس الناطقة قلب الإنسان ؛ ولذلك يُسمى العالم بالإنسان الكبير .
- (297) الإنشاء : قد يُقال على الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه ، وقد يُقال على فعل المتكلم أعنى إلقاء الكلام الإنشائي ، والإنشاء أيضًا : إيجاد الشيء الذي يكون مسبقًا بمادة ومدة .
- (298) الانحناء : كون الخطِّ بحيث لا تنطبق أجزاؤه المفروضة على جميع الأوضاع كالأجزاء المفروضة للقوس ، فإنه إذا جعل مقعر أحد القوسين في مُحدَّب الآخر ينطبق أحدهما على الآخر ، وأما على غير هذا الوضع فلا ينطبق .
- (299) الانعطاف : حركة في سَمْت واحد لكن لا على مسافة الحركة الأولى بعينها بل خارج ومعوج عن تلك المسافة بخلاف الرجوع .
- (300) الانفعال وأن يَنْفَعِل : هما الهيئة الحاصلة للمتأثر عن غيره بسبب التأثير أو لا كالهيئة الحاصلة للمقطع ما دام منقطعًا .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (48) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (49) .

الألف مع الواو

(306) الأواسط : هى الدلائل والحُجج التى يُسْتَدَلُّ بها على الدَّعاوى .

(307) الأواسط : هم الذين ليست لهم فصاحة وبلاغة ، ولا عَمَى وفهامة (2) .

(308) الأوتاد (3) : هم أربعة رجال منازلهم على منازل الأربعة الأركان من العالم شرق وغرب وشمال وجنوب .

الألف مع الهاء

(309) الأهلية : عبارة عن صلاحية لوجوب الحقوق المشروعة له أو عليه .

(310) أهل الحق : القوم الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند ربهم بالحُجج والبراهين ، يَعْنَى أهل السُّنة والجماعة .

(311) أهل الذُّوق : من يكون حُكْم تجلياته نازلاً من مقام رُوحه وقلبه إلى مقام نفسه وقواه (4) ، كأنه يجد ذلك حِسًّا ويدركه ذَوْقًا ، بل يلوح ذلك من وجوههم .

(312) أهل الأهواء : أهل القبلة الذين لا يكون مُعْتَقِدُهُم مُعْتَقِدَ أهل السُّنة والجماعة وهم الجبرية (5) والقدرية (6)

(301) الانقِسَام العَقْلَى ، والانقسام الوَهْمِيّ ، والانقِسَام الفَرَضِيّ (1) : فالأول : هو الذى تحصل أجزاءه بالفعل ، وتنفصل الأجزاء بعضها عن بعض ، والانقسام الوهمي : هو الذى يُثَبِّته الوهم وهو مُتَنَاهٍ ؛ لأن الوهم قوة جسمانية ، ولا شىء من الوهم يقدر على الأفعال الغير المتناهية ، والانقسام الفرضي : هو الذى يُثَبِّته العقل وهو غير مُتَنَاهٍ ؛ لأن العقل مجردٌ عن المادة ، والقوة المجردة تقدر على الأفعال غير المتناهية .

(302) أن يفعل : هو كون الشىء مُؤَثَّرًا كالقاطع ما دام قاطعًا .

(303) الإنفاق : هو صَرْفُ المال إلى الحاجة .

(304) الأول : فرد لا يكون غيره من جنسه سابقًا عليه ، ولا مقارنًا له .

(305) الأوَّيُّ : هو الذى بعد توجه العقل إليه لم يفتقر إلى شىء أصلاً من حَدَسٍ أو تجربة أو نحو ذلك ، كقولنا : «الواحد نصف الاثنين ، والكلُّ أعظم من جزئه» فإن هذين الحكيمين لا يتوقفان إلا على تصوُّر الطرفين ، وهو أخصُّ من الضَّرورى مطلقًا .

(1) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «الكشاف» (564/3) .

(2) عَمَى وزَلَّ . انظر : «القاموس المحيط» (1615) وفهامة فى الأصل فهامة ، والصواب ما أثبتناه .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (50) .

(4) فى التوقيف : «وهواه» .

(5) ، (6) سبأى تعريفهما .

والرَوَافِضُ⁽¹⁾ والخَوَارجُ⁽²⁾ والمُعَظِّلةُ⁽³⁾ .
 (316) الإِيحَاءُ : إلقاء المعنى في النفس بخفاء
 وسرعة .

(317) الإِيْقَانُ بِالشَّيْءِ : هو العلم بحقيقته
 بعد النظر والاستدلال ؛ ولذلك
 لا يوصف الله باليقين⁽⁵⁾ .

(318) الإِيْثَارُ : أن يُقَدِّمَ غيره على نفسه في
 النفع له والدفع عنه ، وهو النهاية في
 الأُخُوَّةِ .

(319) الإِيْهَامُ : ويُقال له التَّخْيِيلُ أَيضًا ،
 وهو أن يُذْكَرَ لفظُه لمعنيان : قريب وغريب
 فإذا سمعه الإنسان سبق إلى فهمه القريب ،
 ومراد المتكلم الغريب ، وأكثر المتشابهات من
 هذا الجنس ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَالسَّمَوَاتُ
 مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ (الزمر : 67) .

(320) الإِيْلَاءُ : هو اليمين على ترك وِطْءِ
 المنكوحَة مُدَّةً ، مثل : « وَاللَّهِ لَا أُجَامِعُكَ
 أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ » .

والرَوَافِضُ⁽¹⁾ والخَوَارجُ⁽²⁾ والمُعَظِّلةُ⁽³⁾ .
 والمُشَبَّهَةُ⁽⁴⁾ ، وكل منهم اثنا عشر فرقة
 فصاروا اثنين وسبعين .

(313) الإِهَابُ : هو اسم لغير المذبوغ .

الألف مع الياء

(314) الإِيْمَانُ : في اللغة : التصديق
 بالقلب ، ، وفي الشرع : هو الاعتقاد
 بالقلب والإقرار باللسان ، قيل : من شهد
 وعمل ولم يعتقد فهو منافق ، ومن شهد ولم
 يعمل واعتقد فهو فاسق ، ومن أحلَّ
 بالشهادة فهو كافر .

(315) الإِيْمَانُ : على خمسة أوجه : إيمان
 مطبوع ، إيمان مقبول ، وإيمان معصوم ،
 وإيمان موقوف ، وإيمان مردود ،
 فالإيمان المطبوع : هو إيمان الملائكة ،
 والإيمان المعصوم : إيمان الأنبياء ،
 والإيمان المقبول : هو إيمان المؤمنين ،
 والإيمان الموقوف : هو إيمان المبتدعين ،

(1) فرقة من فرق الشيعة مُنْتَفَقَةٌ عن الإسماعيلية ، أُطلق عليهم الرَافِضة ؛ لأنهم رفضوا رأى الإمام (زيد بن علي) في
 مدح أبي بكر وعمر رضی الله عنهما . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (26/3) .

(2) فرقة ضالة ، من أصولها : تكفير الإمام علي (كرم الله وجهه) والخروج على الأئمة بالسيف .

انظر : «مقالات الإسلاميين» (167/1) ، «الفرق بين الفرق» (17 - 18) .

(3) المُعَظِّلةُ : هم الذين نَفَوْا ما وصف الله به نفسه ، أو وصفه به الرسل من صفات .

انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

(4) المُشَبَّهَةُ : هم الذين شَبَّهوا صفات الله بصفات المخلوقين ، فقالوا : له سمع كسمعنا ، وبصر كبصرنا .

انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

(5) هذا اليقين القائم على النظر والاستدلال خاص بالمخلوقات والمخترعات والحوادث ، أما اليقين بوجود الله فهو

تصديق عملاً القلب لا يصح الإيمان إلا به .

الدلالة فيقال : « النص يوجب » ، وأما إذا كان ثابتاً بالافتضاء فلا يقال يوجب بل يُقال : « يقتضى » على ما عرف .
(328) الآية : هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى انقطاعها طويلة كانت أو قصيرة .

باب الباء

باب الباء مع الألف

(329) بَابُ الْأَبْوَابِ : هو التوبة ؛ لأنها أوّل ما يدخل به العبدُ حضرةَ القُرب من جَنَابِ الرَّبِّ (4) .
(330) الْبَارِقَةُ : هي لائحة تَرُدُّ من الجَنَابِ الْأَقْدَسِ وَتَنْظِفُ سَرِيْعًا ، وهي من أوائل الكشف ومبادئه (5) .
(331) الْبَاطِلُ : هو الذى لا يكون صحيحًا بأصله .
(332) الْبَاطِلُ : ما لا يُعتدُّ به ولا يُفيد شيئًا .
(333) الْبَاطِلُ : ما كان فائت المعنى من كُلِّ وجه مع وجود الصُّورة ، إما لانعدام الأَهْلِيَّةِ أو المحلية « كبيع الحرِّ ، وبيع الصبيِّ » .

(321) الإيداع : تسليط الغير على حفظ ماله .
(322) الآيسة : هي التي لم تحض في مدة خمس وخمسين سنة .
(323) الأين : هو حالة تعرّض للشئ بسبب حصوله في المكان .
(324) الإيجاب : هو إيقاع النسبة .
(325) الإيجاز : أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة .

(326) الإيغال (1) : هو ختم البيت بما يُفيد نُكْتة يتم المعنى بدونها لزيادة المبالغة ، كما في قول الخنساء (2) في مرثية أخيها صخر :
وإنَّ صخرًا لتأتَمَّ الهداةُ به
كأنه علَم في رأسه نار
فإن قولها : « كأنه علم » (3) وافٍ بالمقصود ، وهو : اقتداء الهداة به ، لكنها أتت بقولها في رأسه نار إيغالاً وزيادة في المبالغة .

(327) الإيجاب في البيع : ما ذكر أولاً من قوله : « بعت واشتريت » ، والفرق بين يوجب ويقتضى ظاهر ؛ فإن الإيجاب : أقوى من الافتضاء ؛ لأنه إنما يستعمل فيما إذا كان الحكم ثابتاً بالعبارة أو الإشارة أو

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 107 ، 120) .

(2) ثُماضر بنت عمرو ، أشهر شواعر العرب وأشعرهن على الإطلاق ، مخضمة ، أسلمت ووفدت على النبي ﷺ ،

توفيت سنة 24 هـ . انظر : « الأعلام » (2/ 86) .

(3) تشبهه بالعلم الذى هو الجبل المرتفع المعروف بالهداية . انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 121) .

(4) ، (5) قاله الكاشى في « معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

الباء مع التاء

(334) البَثْرُ⁽¹⁾ : حَذَفَ سبب خفيف ، وقطع ما بقى مثل « فَاعِلَاتُنْ » حذف منه « تُنْ » فبقي « فَاعِلًا » ثم أسقط منه الألف وسكنت اللام فبقي « فَاعِلٌ » فينقل إلى « فعلنٌ » ويُسمى مبتورًا وأبتر .

(335) البَثْرِيَّةُ⁽²⁾ : هم أصحاب بتير النوى⁽³⁾ وافقوا السُّلَيْمَانِيَّةَ⁽⁴⁾ إلا أنهم تَوَقَّفُوا في عثمان رضي الله عنه .

الباء مع الحاء

(336) البَحْثُ : لغة : هو التفحُّص والتفتيش ، واصطلاحًا : هو إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بين الشيئين بطريق الاستدلال .

الباء مع الحاء

(337) البُحْلُ : هو المنع من مال نفسه ،

والشُّح : هو بُخْل الرجل من مال غيره . قال عليه الصلاة والسلام : « اتقوا الشُّح فإن الشُّح أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ »⁽⁵⁾ وقيل : البُحْلُ : ترك الإيثار عند الحاجة ، قال حكيم : البُحْلُ مَحْوَ صِفَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، وإثبات عادات الحيوانية .

الباء مع الدال

(338) البُدُّ : هو الذي لا ضرورة فيه . (339) البَدَاءُ : ظهور الرأى بعد أن لم يكن . (340) البَدَائِيَّةُ : هم الذين جَوَّزُوا البَدَاءَ⁽⁶⁾ على الله تعالى .

(341) البَدَلُ⁽⁷⁾ : تابع مقصود بما نسب إلى المتبوع دونه ، قوله : « مقصود بما نسب إلى المتبوع » يخرج عنه النَّعْت والتأكيد وعطف البيان ؛ لأنها ليست بمقصودة بما نُسِبَ إلى المتبوع ، وبقوله : « دونه » يخرج عنه العطف بالحروف ؛ لأنه وإن كان تابعًا مقصودًا بما

(1) عند العرويين : انظر : « الوافي في العَرُوض والقوافي » (190) .

(2) البَثْرِيَّةُ : فرقة ضالة مُنْشَقَّة عن السُّلَيْمَانِيَّةِ الرَّيْدِيَّةِ الشَّيعِيَّةِ ، تَوَقَّفُوا في أمر عثمان رضي الله عنه أهو مؤمن أم كافر؟

انظر : « الملل والنحل » (161/1) .

(3) في الأصل : « بتير الثومي » وهو تصحيف ، وفي « الملل والنحل » النوى (161/1) .

(4) فرقة ضالة من الرَّيْدِيَّةِ الشَّيعِيَّةِ ، تنسب إلى سليمان بن جرير ، ويُقال لها : « الجريرية » ، كَفَرُوا عثمان رضي الله عنه وبعض الصحابة . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (360/2) .

(5) أخرجه مسلم رقم (2578) ، من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما .

(6) والبَدَاءُ على الله له معانٍ منها : البداء في العلم : وهو أنه يظهر له خلاف ما علم . والبداء في الإرادة : وهو أن يظهر له صواب على خلاف ما أراد وحكم . والبداء في الأمر : وهو أن يأمر بشيء ، ثم يأمر بعده بخلاف ذلك .

وقال بهذا فرقة المُخْتَارِيَّةِ الكَيْسَانِيَّةِ الضالَّة من الشَّيعَةِ ، تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا .

انظر : « الملل والنحل » (147/1 - 149) .

(7) عند النُّحَاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (247/3) .

نسب إلى المتبوع كذلك مقصود بالنسبة .
 (342) البِدْعَةُ : هي الفعلُ المخالفةُ للسُّنة .
 سُمِّيت « البدعة » ؛ لأن قائلها ابتدعها من
 غير مقال إمام .

(343) البِدْعَةُ : هي الأمرُ المحدثُ الذي لم
 يكن عليه الصحابة والتابعون ولم يكن مما
 اقتضاه الدليل الشرعي .

(344) البِدْلَاءُ : هم سبعة رجال : من
 سافر من موضع وترك جسداً على صورته
 حياً بحياته ظاهراً بأعمال أصله بحيث لا
 يعرف أحد أنه فقد ؛ وذلك هو البديل لا
 غير وهو في تلبسه بالأجساد والصُّور على
 صورته على قلب إبراهيم عليه السلام (1) .

(345) البِدْيَهِي : هو الذي لا يتوقَّف
 حصوله على نَظَرٍ وكَسْبٍ سواء احتاج إلى
 شيءٍ آخر من حَدْسٍ أو تجربة أو غير ذلك ،
 أو لم يَحْتَجَّ فيرادفِ الضروري ، وقد يُراد
 به : ما لا يحتاج بعد توجُّه العقل إلى شيءٍ
 أصلاً ، فيكون أخص من الضروري
 كتصوُّر الحرارة والبرودة ، وكالتصديق بأن
 النَّفْيِ والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان .

الباء مع الراء

(346) البُرْهَانُ (2) : هو القياسُ المؤلَّفُ
 من اليقينيَّات سواء كانت ابتداء ، وهي

الضروريات ، أو بواسطة : وهي
 النظريات ، والحدُّ الأوسط فيه لا بد أن
 يكون عِلَّةً لنسبة الأكبر إلى الأصغر ، فإن
 كان مع ذلك عِلَّةً لوجود تلك النسبة في
 الخارج أيضاً فهو برهان لَمِّي : كقولنا
 « هذا متعفن الأخلط ، وكل متعفن
 الأخلط محموم فهذا محموم ، متعفن
 الأخلط » كما أنه عِلَّةٌ لثبوت الحمى في
 الذهن كذلك عِلَّةٌ لثبوت الحمى في
 الخارج ، وإن لم يكن كذلك ، بل لا
 يكون عِلَّةً للنسبة إلا في الذهن فهو برهان
 لَمِّي : كقولنا : « هذا محموم وكل محموم
 متعفن الأخلط ، فهذا متعفن الأخلط »
 فالحمى وإن كانت عِلَّةً لثبوت تعفن
 الأخلط في الذهن إلا أنها ليست عِلَّةً له في
 الخارج بل الأمر بالعكس ، وقد يُقال على
 الاستدلال من العِلَّة إلى المعلول برهان
 لَمِّي ، ومن المعلول إلى العِلَّة برهان لَمِّي .
 (347) البُرْهَانُ التَّطْبِيقِي (3) : هو أن
 تُفرض من المعلول الأخير إلى غير النهاية
 جملة ، ومما قبله بواحد مثلاً إلى غير النهاية
 جملة أخرى ، ثم تطبق الجملتين بأن تجعل
 الأول من الجملة الأولى بإزاء الأول من
 الجملة الثانية ، والثاني بالثاني ، وهلمَّ
 جراً ، فإن كان بإزاء كل واحد من الأولى

(1) قاله الكاشي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

(2 ، 3) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (1/203) .

الأعظم والأكبر⁽¹⁾ .
 (352) براءة الاستهلال⁽²⁾ : هي كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود ، وهي تقع في ديباجات الكتب كثيراً .
 (353) بَرَاة الاستهلال : هي أن يُشير المصنّف في ابتداء تأليفه قبل الشروع في المسائل بعبارة تدلّ على المرتب عليه إجمالاً .
 (354) البرغوثية⁽³⁾ : هم الذين قالوا : كلام الله إذا قرئ فهو عَرَضٌ ، وإذا كُتِبَ فهو جسم .

الباء مع السين

(355) السُّنْتَان : هو ما يكون حائظاً ، فيه نخيلٌ مُتَفَرِّقة تُمكن الزراعة وسط أشجاره فإن كانت الأشجار ملتفة لا تمكن الزراعة وسطها فهي الحديقة .
 (356) البَسِيط : ثلاثة أقسام : بسيطٌ حقيقي : وهو ما لا جزء له أصلاً كالباري⁽⁴⁾ تعالى ، وعُرْفِي وهو ما لا يكون مُرَكَّباً من الأجسام المختلفة الطباع ، وإضافي وهو ما تكون أجزاؤه أقل بالنسبة إلى الآخر ، والبسيط أيضاً روحاني وجسماني فالروحاني : كالعقول والنفوس المجردة ، والجسماني : كالعناصر .

واحد من الثانية كان الناقص كالزائد ، أي كون الناقص كالزائد مُحال وإلا لزم ألا يكون الناقص ناقصاً ولا الزائد زائداً وهو مُحال لكونه خلاف المُقَدَّر أي الجملة الأولى كالزائد وهو مُحال ، وإن لم يكن فقد يوجد في الأولى ما لا يوجد في إزائه شيء في الثانية فتقطع الثانية ، وتتناهى ويلزم منه تنهى الأولى ؛ لأنها لا تزيد على الثانية إلا بقدر متناهٍ ، والزائد على المتناهي بقدر متناهٍ يكون متناهياً بالضرورة .

(348) البرودة : كيفية من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات .

(349) البرزخ : العالم المشهور بين عالم المعاني المجردة ، والأجسام المادية ، والعبادات تتجسد بما يُناسبها إذا وصل إليه وهو الخيال المتصل .

(350) البرزخ : هو الحائل بين الشيتين ، ويُعبر به عن عالم المثال أعني الحاجز من الأجسام الكثيفة ، وعالم الأرواح المجردة أعني الدنيا والآخرة .

(351) البَرزَخ الجامع : هو الحضرة الواحدية والتعين الأول الذي هو أصل البرازخ كلها ؛ فهذا يُسمّى البرزخ الأول

(1) قاله الكاشي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (63) .

(2) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (134) .

(3) فرقة ضالة من فرق التجارية الجبرية ، تُنسب إلى محمد بن عيسى المُلقَّب برغوث ، وافقوا المعتزلة في نفى الصفات

من العلم والقدرة ، ووافقوا الصفاتية في خَلْق الأعمال . انظر : «الملل والنحل» للشهرستاني (1/88) .

(4) صفات الله تعالى توقيفية فلا يجوز وصفه تعالى بالبسيط .

الباء مع الشين

(357) البِشَارَة : كل خير صدق تتغير به بَشْرَة الوجه ، ويُستعمل في الخير والشَّرِّ وفي الخير أغلب .

(358) البِشْرِيَّة (1) : هم أصحاب بِشْر بن المعتمر (2) كان من أفاضل المعتزلة ، وهو الذى أحدث القول بالتوليد ، قالوا : الأعراض والطَّعوم والرَّوائح وغيرها تقع متولدة في الجسم من فعل الغير كما إذا كان أسبابها من فعله .

الباء مع الصاد

(359) البَصْر : هى القوة المودعة في العصبتين الجوفتين اللتين تتلاقيان ، ثم تفرقان فيتأديان إلى العين تدرك بها الأضواء والألوان والأشكال .

(360) البِصِيرَة : قُوَّة للقلب المُنَوَّر بنور القُدس ، يرى بها حقائق الأشياء وبواطنها بمثابة البصر للنفس يرى به صور الأشياء وظواهرها ، وهى التى يُسميها الحكماء

العاقلة النَّظْرِيَّة والقُوَّة القُدسيَّة (3) .

الباء مع الضاد

(361) البِضْع : اسم لمفرد مبهم من الثلاثة إلى التسعة ، وقيل : البِضْع ما فوق الثلاثة وما دون التسعة ، وقد يكون البِضْع بمعنى السَّبعة ؛ لأنه يجيء في المصاييح « الإيمان بضع وسبعون شعبة » (4) أى سبع (5) .

الباء مع العين

(362) البَعْض : اسم لجزء مركب تركب الكل منه ومن غيره .

(363) البَرَق : أول ما يبدو للعبد من اللوامع النورية ، فيدعوه إلى الدخول في حضرة القُرب من الرّب للسير في الله (6) .

(364) البُعْد : عبارة عن امتداد قائم بالجسم ، أو نفسه عند القائلين بوجود الخلاء كأفلاطون (7) .

الباء مع اللام

(365) البِلاغة في المُتَكَلِّم (8) : مَلَكة يقتدر

(1) فرقة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (64/1) .

(2) بشر بن المعتمر الهلالي البغدادي ، أبوسهل ، من أفضل علماء المعتزلة ، توفى سنة 210 هجرية .

انظر : « الأعلام » (55/2) .

(3) قاله الكاشي : انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (64) .

(4) أخرجه البخارى رقم (9) ، ومسلم (35) . (5) هذا قول الخليل . انظر : « فتح البارى » (67/1) .

(6) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي (63) .

(7) من مشاهير فلاسفة اليونان ، وهو تلميذ سقراط ، توفى سنة (347 ق. م .) . انظر : « المنجد في الأعلام » (55) .

(8) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (20/1 - 24) .

(370) بَيَانُ التَّفْهِيمِ : وهو تأكيد الكلام بما يرفع احتمال المجاز والتخصيص كقوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أجمعُونَ ﴾ (الحجر : 30) فقرر معنى العموم من الملائكة بذكر الكل حتى صار بحيث لا يحتمل التخصيص .

(371) بَيَانُ التَّفْسِيرِ : وهو بيان ما فيه خفاء من المشترك ، أو المشكل ، أو المجمل ، أو الخفي ، كقوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة : 43) فإن الصلاة مجمل فلحق البيان بالسنة ، وكذا الزكاة مُجْمَلٌ فِي حَقِّ النَّصَابِ وَالْمُقَدَّارِ ، وَلِحَقِّ الْبَيَانِ بِالسَّنَةِ .

(372) بَيَانُ التَّغْيِيرِ : هو تغيير موجب الكلام نحو التعليق والاستثناء والتخصيص .

(373) بَيَانُ الضَّرُورَةِ : هو نوع بيان يقع بغير ما وضع له لضرورة ما إذا الموضوع له التلطف ، وهذا يقع بالسكوت مثل : سكوت المولى عن النهي حين يرى عبده يبيع ويشترى ؛ فإنه يجعل إذناً له في التجارة ضرورة دفع الغرر عن معاملته ، فإن الناس يستدلون بسكوته على إذنه فلو لم

بها على تأليف كلام بليغ ، فعلم أن كل بليغ - كلاماً كان - أو متكلاً فصيح ؛ لأن الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة ، وليس كل فصيح بليغاً .

(366) الْبَلَاغَةُ فِي الْكَلَامِ : مطابقتها لمقتضى الحال ، المراد بالحال الأمر الداعي إلى التكلّم على وَجْهِ مَخْصُوصٍ مَعَ فَصَاحَتِهِ أَى فَصَاحَةِ الْكَلَامِ ، وَقِيلَ الْبَلَاغَةُ : تَنْبِيُّ عَنِ الْوَصُولِ وَالِانْتِهَاءِ ، وَيُوصَفُ بِهَا الْكَلَامُ وَالْمُتَكَلِّمُ فَقَطْ دُونَ الْمَفْرُودِ .

(367) بَلَى : هو إثبات لما بعد النفي ، كما أن نَعَمْ تقرير لما سبق من النفي ، فإذا قيل في جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ (الأعراف : 172) نعم يكون كفراً .

الباء مع الياء

(368) الْبَيَانِيَّةُ ⁽¹⁾ : أصحاب بيان بن سمعان التميمي ⁽²⁾ ، قال : الله تعالى على صورة إنسان ، وروح الله حلت في علي عليه السلام ، ثم في ابنه محمد بن الحنفية ⁽³⁾ ، ثم في ابنه أبي هاشم ، ثم في بنان .

(369) الْبَيَانُ : عبارة عن إظهار المتكلم المراد للسامع وهو بالإضافة خمسة .

(1) في الأصل : « البنانية » ، « بنان بن سمعان » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه .
 والبَيَانِيَّةُ : فرقة ضالة من غلاة الشيعة الذين قالوا بألوهية علي بن أبي طالب عليه السلام . انظر : « الملل والنحل » (1/ 152) .
 (2) بيان بن سمعان التميمي ، زعم أن الجزء الإلهي الذي كان في الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام قد حلّ فيه ، ولذلك استحق أن يكون إماماً وخليفة ، قتله خالد بن عبد الله القسري . انظر : « الملل والنحل » (1/ 152 - 153) .
 (3) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أحد الأبطال الأشداء ، أمه خولة بنت جعفر الحنفية ، ويُنسب إليها « تمييزاً له عن أبناء السيدة فاطمة رضي الله عنها . انظر : « الأعلام » (6/ 270) .

متقوم فإن بيع بالثمن أى بالدراهم والدنانير ، فالبيع باطل ، وإن بيع بالعرض أو بيع العرض به ، فالبيع فى العرض فاسد ، فالباطل هو الذى لا يكون صحيحاً بأصله ، والفاسد هو الصحيح بأصله لا بوصفه ، وعند الشافعى لا فرق بين الفاسد والباطل .

(379) بيع الوفاء⁽²⁾ : هو أن يقول البائع للمشتري : بعت منك هذا العين بما لك على من الدين على أنى متى قضيت الدين فهو لى .

(380) البيع بالرقم⁽³⁾ : هو أن يقول : بعتك هذا الثوب بالرقم الذى عليه ، وقيل المشتري من غير أن يعلم مقداره ، فإن فيه ينعقد البيع فاسداً ، فإن علم المشتري قدر الرقم فى المجلس وقبله انقلب جائزاً بالاتفاق .

(381) بيع الغرر : هو البيع الذى فيه خطر انفساخه بهلاك المبيع .

(382) بيع العينة : هو أن يستقرض رجل من تاجر شيئاً فلا يقرضه قرضاً حسناً ؛ بل يعطيه عيناً ، ويبيعها من المستقرض بأكثر من القيمة ، سمى بها لأنها إغراض عن الدين إلى العين .

يجعل إذناً لكان إضراراً بهم وهو مدفوع .
(374) بيان التبديل : هو النسخ وهو رفع حكم شرعى بدليل شرعى متأخر .

(375) البيان : هو النطق الفصيح المعبّر : أى المظهر عما فى الضمير .

(376) البيان⁽¹⁾ : إظهار المعنى وإيضاح ما كان مستوراً قبله ، وقيل : هو الإخراج عن حدّ الإشكال ، والفرق بين التأويل والبيان أن التأويل : ما يذكر فى كلام لا يفهم منه معنى محضّ فى أول وهلة ، والبيان : ما يذكر فيما يفهم ذلك لنوع خفاء بالنسبة إلى البعض .

(377) بين بين المشهور : هو أن يجعل الهمزة بينها وبين مخرج الحرف الذى منه حركته نحو : «سئل» ، وغير المشهور هو أن يجعل الهمزة بينها وبين حرف منه حركة ما قبلها نحو : «سؤال» .

(378) البيع : فى اللغة : مطلق المبادلة ، وفى الشرع : مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تملكاً وتملكاً .

اعلم أن كل ما ليس بمال كالخمر والخنزير فالبيع فيه باطلٌ سواء جعل مبيعاً ، أو ثمنًا وكل ما هو مال غير

(1) شرحاً : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (398/1) .

(2) عند الأحناف : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (416/1) .

(3) الرقم : كل ثوب رقم : أى وثى برقم معلوم حتى صار علماً ، والرقم : هو الخط الغليظ .

انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (408/1) .

باب التاء

التاء مع الألف

(386) تاء التأنيث : هو الموقوف عليها هاء .

(387) التَّأْلُفُ والتَّأْلِيفُ : هو جَعْلُ

الأشياء الكثيرة بحيث لا يُطْلَقُ عليها اسمُ الواحد سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتَّقَدُّمِ والتَّأخُّرِ أم لا ؟ فعلى هذا يكون التأليف أهم من الترتيب .

(388) التَّابِعُ⁽⁴⁾ : هو كل ثان بإعراب

سابقه من جهة واحدة ، وخرج بهذا القيد خبر المبتدأ والمفعول الثاني ، والمفعول الثالث من باب عَلِمْتُ ، فإن العامل في هذه الأشياء لا يعمل من جهة واحدة ، وهو خمسة أَضْرُبٍ : تأكيد ، وصفة ، وبَدَل ، وعطف بيان ، وعطف مجرف .

(389) التَّأْكِيدُ⁽⁵⁾ : تابع يُقَرَّرُ أمر المتبوع في

النسبة أو الشمول ، وقيل : عبارة عن إعادة المعنى الحاصل قبله .

(390) التأكيد اللفظي : هو أن يُكْرَّرَ اللفظ الأول .

(383) بَيْعُ التَّلَجُّةِ : هو العقد الذي يُباشره الإنسان عن ضرورة ويصير كالمدفوع إليه صورته : أن يقول الرجل لغيره : أبيع دارى منك بكذا فى الظاهر ولا يكون بيعاً فى الحقيقة ، ويشهد على ذلك ، وهو نوع من الهزل .

(384) البِيضَاءُ⁽¹⁾ : العقل الأول فإنه مركز العماء وأول منفصل من سواد الغيب ، وهو أعظم نِزَاتٍ فَلكه ، فلذلك وصف بالبياض ليقابل بياضه سواد الغيب ، فيتبين بضده كمال التبين ؛ ولأنه هو أول موجود ويرجح وجوده على عدمه ، والوجود بياض ، والعدم سواد ؛ ولذلك قال بعض العارفين فى الفقر : إنه بياض يتبين فيه كل معدوم ، وسواد ينعدم فيه كل موجود ؛ فإنه أراد بالفقر فقر الإمكان .

(385) البِيْهَسِيَّةُ⁽²⁾ : أصحاب أبى بيهس ابن الهيصم بن جابر⁽³⁾ قالوا : الإيمان هو الإقرار والعلم بالله وبما جاء به الرسول ﷺ ، ووافقوا القدرية بإسناد أفعال العباد إليهم .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (55) .

(2) فرقة من الخوارج ، كانت وسطاً بين الإباضية والأزارقة . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/235 ، 236) .

(3) أبو بيهس هيصم بن جابر الضبعى ، رأس الفرقة «البيهسية» من الخوارج ، كان فقيهاً متكلماً ، قُتل وصلب بالمدينة

سنة (94 هجرية) . انظر : «الأعلام» (8/105) .

(4) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/190) .

(5) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/206) .

العدد العادَّ لهما واحدٌ ، والواحد ليس بعدد .

(395) التَّبَسُّمُ : ما لا يكون مسموعًا له ولجيرانه .

(396) التَّبَوُّةُ : هى إسكان المرأة فى بَيْتٍ خالٍ .

(397) التَّبْشِيرُ : إخبارٌ فيه سرور .

(398) التَّبْذِيرُ : هو تَفْرِيقُ المالِ على وَجْهِ الإسرافِ .

التاء مع التاء

(399) التَّتَمِيمُ : هو أن يأتى فى كلام لا يؤهم خلاف المقصود بفضلة لئكتة : كالمبالغة نحو قوله تعالى : ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ﴾ (الإنسان : 8) : أى وَيُطْعَمُونَهُ مع حُبِّهِ والاحتياج إليه .

التاء مع الجيم

(400) التَّجَلَّى (3) : ما يَنكشِفُ للقلوب من أنوار الغُيوبِ ، إنما جمع الغيوب باعتبار تعدُّد موارد التَّجَلَّى ، فإن لكل اسم إلهى بحسب حَيْطته ووجوهه تَجَلِّياتٌ مُتَّوَعَةٌ ، وأمَّهات الغُيوبِ التى تُظهِرُ التَّجَلِّياتِ من بطائنها سبعة : غَيْبُ الحقِّ وحقائقه ، وغَيْبُ الخفاءِ : المنفصل من الغيب المطلق بالتمييز الأخرى فى حَضْرَةِ

(391) التَّأْسِيسُ : عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن حاصلًا قبله ، فالتَّأْسِيسُ خير من التأكيد؛ لأن حَمَلَ الكلام على الإفادة خير من حَمَله على الإعادة .

(392) التَّأْوِيلُ : فى الأضل التَّرْجِيعُ ، وفى الشرع : صرف اللَّفْظِ عن معناه الظاهر إلى

معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذى يراه مُوافقًا بالكتاب والسنة مثل قوله تعالى :

﴿ يُخْرِجُ أَلْحَىَّ مِنَ أَلْمَيْتِ ﴾ (يونس : 31) إن أراد به إخراج الطير من البَيْضَةِ كان تَفْسِيرًا وإن أراد إخراج المؤمن من الكافر أو العالم من الجاهل كان تَأْوِيلًا .

التاء مع الباء

(393) التَّبَائِنُ (1) : ما إذا نُسِبَ أحدُ الشئين إلى الآخر لم يصدق أحدهما على شىء مما صدق عليه الآخر ، فإن لم يتصادقا على شىء أصلاً فبينهما التباين الكلى : « كالإنسان والفرس » ومرجعهما إلى سالتين كُليتين ، وإن صدقا فى الجملة فبينهما التَّبَائِنُ الجزئى : « كالحيوان والأبيض » وبينهما العموم من وجه ومرجعهما إلى سالتين جزئيتين .

(394) تَبَائِنُ العَدَدِ (2) : أن لا يَعدَّ العديدين معًا عادَّ ثالث كالتسعة مع العشرة ، فإن

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (212/1) . (2) عند المحاسيين : انظر : « الكشاف » (212/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (56) .

حِجَابِ سِوَى الصُّورِ الكَوْنِيَّةِ والأَغْيَارِ
المُنطَبَعَةِ فِي ذَاتِ القَلْبِ ، والسَّرِّ فِيهِمَا
كَالتُّقْوَةِ وَالتَّشْعِيرَاتِ فِي سَطْحِ المَرَاةِ ،
القَادِحَةِ فِي اسْتَوَائِهِ ، المَزَايِلَةَ لِصِفَاتِهِ .

(404) التَّجْرِيدُ فِي البَلَاغَةِ⁽⁶⁾ : هُوَ أَنْ
يَنْتَرِعَ مِنْ أَمْرٍ مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ أَمْرًا آخَرَ مِثْلَهُ
فِي تِلْكَ الصِّفَةِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي كِمَالِ تِلْكَ الصِّفَةِ
فِي ذَلِكَ الأَمْرِ المَنْتَرِعِ عَنْهُ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : « لِي مِنْ
فُلَانٍ صَدِيقٌ حَمِيمٌ » ؛ فَإِنَّهُ انْتَرَعَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ
مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ ، وَهُوَ فُلَانُ المَوْصُوفِ
بِالصَّدَاقَةِ أَمْرٍ آخَرَ ، وَهُوَ الصَّدِيقُ الَّذِي هُوَ
مِثْلُ فُلَانٍ فِي تِلْكَ الصِّفَةِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي كِمَالِ
الصَّدَاقَةِ فِي فُلَانٍ وَالصَّدِيقِ الحَمِيمِ هُوَ
القَرِيبُ المَشْفُوقُ ، وَ« مِنْ » فِي قَوْلِهِمْ : « مِنْ
فُلَانٍ » تُسَمَّى تَجْرِيدِيَّةً .

(405) التَّجْنِيسُ المَضَارِعُ⁽⁷⁾ : هُوَ أَنْ لَا
تُخْتَلَفُ الكَلِمَتَانِ إِلَّا فِي حَرْفٍ مُتَقَارِبٍ
كَالدَّارِيِّ وَالبَّارِيِّ .

(406) تَجْنِيسُ التَّصْرِيفِ⁽⁸⁾ : هُوَ اخْتِلَافُ
الكَلِمَتَيْنِ بِإِبْدَالِ حَرْفٍ مِنْ حَرْفٍ ، إِمَّا مِنْ
مُخْرِجِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَهَمَّ يَنْهَوْنَ عَنْهُ
وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ ﴾ (الأنعام : 26) ، أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ

﴿ أَوْ أَدْنَى ﴾ وَعَيْبُ السَّرِّ : المُنْفَصِلُ مِنْ
الغَيْبِ الإِلَهِيِّ بِالتَّمْيِيزِ الحَفِيِّ فِي حَضْرَةِ
﴿ قَابِ قَوْسَيْنِ ﴾ (النجم : 9) ، وَعَيْبُ
الرُّوحِ : وَهُوَ حَضْرَةُ السَّرِّ الوجودِي
المُنْفَصِلُ بِالتَّمْيِيزِ الأَخْفَى وَالحَفِيِّ فِي
التَّابِعِ الأَمْرِيِّ ، وَعَيْبُ القَلْبِ : وَهُوَ
مَوْقِعُ تَعَانُقِ الرُّوحِ وَالتَّنَفُّسِ ، وَمَحَلُّ
اسْتِيلَادِ السَّرِّ الوجودِي ، وَمَنْصُصَةٌ
اسْتِجْلَائِهِ فِي كُسُوفَةِ أُحَدِيَّةِ جَمْعِ الكِمَالِ ،
وَعَيْبُ النَّفْسِ : وَهُوَ أُنْسُ المُنَاطَرَةِ ،
وَغَيْبُ اللِّطَافِ البَدْنِيَّةِ : وَهِيَ مَطَارِحُ
أَنْظَارِهِ لِكَشْفِ مَا يَحِقُّ لَهُ جَمْعًا وَتَفْصِيلًا .

(401) التَّجَلِّيُ الذَّاتِي⁽¹⁾ : مَا يَكُونُ مَبْدُؤُهُ
الذَّاتُ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ
مَعَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا يَحْصُلُ ذَلِكَ إِلَّا
بِوَأَسْطَةِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ إِذْ لَا يَتَجَلَّى
الحَقُّ مِنْ حَيْثُ ذَاتُهُ عَلَى المَوْجُودَاتِ إِلَّا مِنْ
وَرَاءِ حِجَابٍ مِنَ الحُجُبِ الأَسْمَائِيَّةِ .

(402) التَّجَلِّيُ الصِّفَاتِي⁽²⁾ : مَا يَكُونُ
مَبْدُؤُهُ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ مِنْ حَيْثُ تَعْنِيهَا
وَامْتِيَازُهَا عَنِ الذَّاتِ .

(403) التَّجْرِيدُ⁽³⁾ : إِمَاطَةُ السُّوَى⁽⁴⁾
وَالكُونِ عَنِ⁽⁵⁾ السَّرِّ وَالقَلْبِ إِذْ لَا

(1 ، 2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انظُرْ : « مَعْجَمُ المِصْطَلِحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (58) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انظُرْ : « مَعْجَمُ المِصْطَلِحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (56) .

(4) السُّوَى : الغَيْرُ .

(5) فِي الأَصْلِ : « عَلِيٌّ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « التَّوْقِيفِ » (160) . (6) انظُرْ : « بَغِيَّةُ الإِيضَاحِ » (38/4) .

(7 ، 8) عِنْدَ البَلَاغِيِّينَ : انظُرْ : « الكَشَافُ » (312/1) .

التاء مع الخاء

(416) التَّخْلِي (3) : اختيار الخلوّة والإعراض عن كل ما يَشْغَلُ عن الحق .

(417) التَّخْلُجْلُج : ازدياد حجم من غير أن يَنْضَمَّ إليه شيء من خارج ، وهو ضِدُّ التَّكَائِف .

(418) التَّخَارِج : في اللغة : تفاعل من الخروج ، وفي الاصطلاح : مُصَالِحَة الوَرَثَة على إخراج بعض منهم بشيء معين من التركة .

(419) التَّخْصِيس (4) : هو قصر العام على بعض منه بدليل مستقل مُقْتَرَن به ، واحْتَرَز «بالمستقل» عن الاستثناء والشرط والغاية والصفة ، فإنها وإن لحقت العام لا يُسمى مخصوصاً ، ويقول : «مقترن» عن النسخ نحو : ﴿ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام : 102) إذ يعلم ضرورة أن الله تعالى مخصوص منه .

(420) تَخْصِيسُ الْعِلَّة : هو تخلُّف الحُكْم عن الوصف المُدَّعى عليه في بعض الصُّوَر مانع ، فيقال : الاستحسان ليس من باب خُصُوصِ الْعِلَل ، يعنى ليس بدليل مُخْصَص للقياس ، بل عدم حُكْم القياس لعدم الْعِلَّة .

كما بين المُفِيح والمُبِيح .

(407) تَجْنِيسُ التَّخْرِيف : هو أن يكون الاختلاف في الهيئة «كَبْرُدٌ وَبُرْدٌ» .

(408) تَجْنِيسُ التَّضْحِيف : هو أن يكون الفارق نقطة «كأنتى وأنتى» .

(409) تَجَاهُلُ الْعَارِف (1) : هو سَوْقُ

المعلوم مساق غيره لِنُكْتَة ، كقوله تعالى حكاية عن قول نبينا ﷺ : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (سبأ : 24) .

(410) التَّجَارَة : عبارة عن شراء شيء لبيع (2) بالريح .

التاء مع الحاء

(411) التَّحْقِيق : إثبات المسألة بدليلها .

(412) التَّحْرِي : طلب أخرى الأمرين وأولاهما .

(413) التَّخْرِيف : تغيير اللفظ دون المعنى .

(414) التُّحْفَة : ما أُتِحَف به الرجل من البر .

(415) التَّحْذِير : هو معمول بتقدير «اتق»

تحذيراً مما بعده نحو «إياك والأسد» أو ذكر المُحَدَّر منه مكرراً نحو : «الطريق الطريق» .

(1) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (59/4) . (2) في الأصل : «لبيع» ولعله تصحيف .

(3) قاله الغزالي . انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

(4) عند الأصوليين . انظر : «التوقيف» ص 165 .

الصَّخُو الْمُفِيْقُ بَعْدَ ارْتِقَائِهِمْ إِلَى مَنْتَهَى
مَنَاهِجِهِمْ وَيُطْلَقُ بِإِزَاءِ نُزُولِ الْحَقِّ مِنْ
قُدْسِ ذَاتِهِ الَّذِي لَا يَطْوُهُ قَدَمُ اسْتِعْدَادِ
السُّوَى حَسْبَمَا تَقْتَضِي سِعَةُ اسْتِعْدَادَاتِهِمْ
وَضِيْقَهَا عَنْهُ .

(429) التَّدَانِي⁽⁴⁾ : مِعْرَاجُ الْمُقَرَّبِينَ
وَمِعْرَاجُهُمُ الْغَائِي بِالْأَصَالَةِ : أَيْ بَدُونِ
الْوَرَاثَةِ يَنْتَهِي إِلَى حَضْرَةِ ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾
(النجم : 9) وَبِحُكْمِ الْوَرَاثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ يَنْتَهِي
إِلَى حَضْرَةِ : ﴿أَوْ أَدْنَى﴾ (النجم : 9) وَهَذِهِ
الْحَضْرَةُ هِيَ مَبْدَأُ رَقِيْقَةِ التَّدَانِي .

(430) التَّدْلِيْسُ مِنَ الْحَدِيثِ⁽⁵⁾ : قِسْمَانِ :
أَحَدُهُمَا تَدْلِيْسُ الْإِسْنَادِ : وَهُوَ أَنْ يَرُوْى
عَمَّنْ لَقِيَهُ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ مُوَهِّمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ
مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ ، وَلَمْ يَلْقَهُ مُوَهِّمًا
أَنَّهُ لَقِيَهُ أَوْ سَمِعَهُ مِنْهُ ، وَالْآخَرُ تَدْلِيْسُ
الشُّيُوْخِ : وَهُوَ أَنْ يَرُوْى عَنِ شَيْخٍ حَدِيْثًا
سَمِعَهُ مِنْهُ فَيُسَمِّيهِ ، أَوْ يُكَنِّيهِ وَيَصِفُهُ بِمَا لَمْ
يَعْرِفْ بِهِ كَيْلَا يُعْرِفَ .

(431) التَّدْلِيْسُ مِنَ الْحَدِيثِ⁽⁶⁾ : هِيَ
اللُّطِيْفَةُ الرُّوْحَانِيَّةُ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى
الْوَاسِطَةِ اللَّطِيْفَةِ الرَّابِطَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ
كَالْمَدَدِ الْوَاصِلِ مِنَ الْحَقِّ إِلَى الْعَبْدِ .

(421) التَّخْصِيصُ عِنْدَ النَّحَاةِ : عِبَارَةٌ عَنِ
تَقْلِيلِ الْإِشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي النَّكِرَاتِ نَحْوُ :
«رَجُلٌ عَالِمٌ» .

التاء مع الدال

(422) التَّدَاخُلُ : عِبَارَةٌ عَنِ دُخُولِ شَيْءٍ فِي
شَيْءٍ آخَرَ بِلاَ زِيَادَةِ حَجْمٍ وَمِقْدَارٍ .

(423) تَدَاخَلَ الْعَدْدَيْنِ⁽¹⁾ : أَنْ يَعْدَ أَقْلَهُمَا
الْأَكْثَرَ : أَيْ يُفْنِيهِ مِثْلُ : «ثَلَاثَةٌ وَتِسْعَةٌ» .

(424) التَّدْفِيقُ : إِثْبَاتُ الْمَسْأَلَةِ بِدَلِيلِ دَقِّ
طَرِيْقِهِ لِنَظَرِيْهِ .

(425) التَّدْبِيرُ⁽²⁾ : تَعْلِيْقُ الْعَتَقِ بِالْمَوْتِ .

(426) التَّدْبِيرُ : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفَعْلٍ
شَاقٌّ ، وَقِيلَ التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي الْعَوَاقِبِ
بِمَعْرِفَةِ الْخَيْرِ ، وَقِيلَ التَّدْبِيرُ : إِجْرَاءُ
الْأُمُورِ عَلَى عِلْمِ الْعَوَاقِبِ ، وَهِيَ لِلَّهِ تَعَالَى
حَقِيْقَةٌ ، وَلِلْعَبْدِ مَجَازًا .

(427) التَّدْبَرُ : عِبَارَةٌ عَنِ النَّظَرِ فِي عَوَاقِبِ
الْأُمُورِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ إِلَّا أَنَّ
التَّفَكُّرَ تَصَرَّفَ الْقَلْبُ بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ،
وَالتَّدْبَرُ : تَصَرَّفَهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

(428) التَّدَلِّيُّ⁽³⁾ : نُزُولُ الْمُقَرَّبِينَ بِوُجُودِ

(1) فِي الْفَرَائِضِ : انْظُرْ : «التعريفات الفقهية» (54) .

(2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (451/1) .

(3) ، (4) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

(5) انْظُرْ : «التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح» (95) .

(6) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

التاء مع الذال

(432) التَّذْيِيلُ⁽¹⁾ : هو تعقيب جملة بجملة مُشْتَمَلَةٌ عَلَى مَعْنَاهَا لِلتَّوَكِيدِ نَحْوُ : ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ (سبأ: 17).

(433) التَّذْيِيبُ : جعل شيء عقيب شيءٍ لِمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُمَا مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ مِنْ أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ .

التاء مع الراء

(434) التَّرْتِيبُ : لغة : جعل كل شيء في مرتبته، واصطلاحًا : هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يُطْلَقُ عَلَيْهَا اسْمُ الْوَاحِدِ وَيَكُونُ لِبَعْضِ أَجْزَائِهِ نِسْبَةٌ إِلَى الْبَعْضِ بِالتَّقْدِمِ وَالتَّأَخُّرِ .

(435) التَّرْتِيلُ⁽²⁾ : رعاية مخارج الحروف وحفظ الوقوف ، وقيل : هو خَفْضُ الصَّوْتِ وَالتَّحْزِينُ بِالقراءة .

(436) التَّرْتِيلُ : رعاية الولاء بين الحروف المرَكَّبَةِ .

(437) التَّرْفِيلُ⁽³⁾ : زيادة سبب خفيف مثل « مُتَقَاعِلُنْ » زيدت فيه تُنْ بعد ما أبدلت نونه ألقًا فصار « مُتَقَاعِلَاتُنْ » وَيُسَمَّى مُرَقَّلًا .

(438) التَّرْصِيعُ⁽⁴⁾ : هو السَّجْعُ الَّذِي فِي إِحْدَى الْقَرِينَتَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِثْلَ مَا يُقَابَلُهُ مِنَ الْآخَرَى فِي الْوِزْنِ ، وَالتَّوَافُقِ عَلَى الْحَرْفِ الْآخَرِ ، الْمُرَادُ مِنَ الْقَرِينَتَيْنِ هُمَا الْمُتَوَافِقَتَانِ فِي الْوِزْنِ وَالتَّقْفِيَةِ نَحْوُ : « فَهُوَ يَطْبَعُ الْأَسْجَاعَ بِظَوَاهِرِ لُفْظِهِ ، وَيَقْرَعُ الْأَسْمَاعَ بِزَوَاجِرِ وَعْظِهِ » فَجَمِيعُ مَا فِي الْقَرِينَةِ الثَّانِيَةِ يُوَافِقُ مَا يُقَابَلُهُ فِي الْأُولَى فِي الْوِزْنِ وَالتَّقْفِيَةِ ، وَأَمَّا لَفْظَةٌ فَهُوَ لَا يُقَابَلُهَا شَيْءٌ مِنَ الْقَرِينَةِ الثَّانِيَةِ .

(439) التَّرْصِيعُ⁽⁵⁾ : هو أن تكون الألفاظ مُسْتَوِيَةً الْأَوْزَانَ مُتَّفِقَةً الْأَعْجَازَ⁽⁶⁾ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ (الغاشية: 25 ، 26) ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ (الانفطار: 13 ، 14) .

(440) التَّرْخِيمُ : حذف آخر الاسم تخفيفًا .
(441) التَّرَادُفُ : عبارة عن الاتحاد في المفهوم ، وقيل : هو تَوَالِي الْأَلْفَافِ الْمَفْرَدَةِ الدَّالَّةِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بِاعْتِبَارِ وَاحِدٍ .

(442) التَّرَادُفُ : يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ : أَحَدُهُمَا : الْإِتِّحَادُ فِي الصِّدْقِ ، وَالثَّانِي :

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 122) .

(2) عند القراء : انظر : « الكشاف » (2/ 253) .

(3) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (189) .

(4) (5 ، 4) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 82) ، « الكشاف » (2/ 237) .

(6) الأعجاز : جمع عَجَزٍ وَهُوَ مُؤَخَّرُ الشَّيْءِ . انظر : « الوسيط » (عجز) (2/ 606) .

(451) التَّسْلُسُ (2) : هو ترتيب أمور غير متناهية ، وأقسامه أربعة ؛ لأنه لا يخفى : إما أن يكون في الآحاد المجتمعة في الوجود ، أو لم يكن فيها كالتسلسل في الحوادث ، والأول : إما أن يكون فيها ترتيب أو لا ؟ الثاني : كالتسلسل في النفوس الناطقة ، والأول إما أن يكون ذلك الترتيب طبعياً كالتسلسل في العلل والمعلولات والصفات والموصوفات ، أو وضعياً كالتسلسل في الأجسام ، والمستحيل عند الحكيم الأخيران دون الأولين .

(452) التَّسْلِيمُ : هو الانقياد لأمر الله تعالى ، وترك الاعتراض فيما لا يُلائم .
(453) التَّسْلِيمُ : استقبال القضاء بالرضا ، وقيل التسليم : هو الثبوت عند نزول البلاء من تغيير في الظاهر والباطن .

(454) التَّسَامُحُ : هو أن لا يُعلم الغرض من الكلام ، ويحتاج في فهمه إلى تقدير لفظ آخر .

(455) التَّسَامُحُ : استعمال اللفظ في غير الحقيقة بلا قصد علاقة معنوية ، ولا نصب قرينة دالة عليه اعتماداً على ظهور المعنى في المقام ، فوجود العلاقة يمنع التسامح : أى يرى أن أحداً لم يقل : إن قولك : « رأيت أسداً يُرمى في الحمام » تسامح .

الاتحاد في المفهوم ، ومن نظر إلى الأول فرّق بينهما ، ومن نظر إلى الثاني لم يفرّق بينهما .

(443) التَّرْجِي : إظهار إرادة الشيء الممكن أو كراهته .

(444) التَّرْجِيحُ فِي الْأَذَانِ : أن يُخَفِّضَ صوته بالشهادتين ، ثم يَرْفَعُ بهما .

(445) التَّرْجِيحُ (1) : إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر .

(446) تركة الميت : مَثْرُوكه ، وفي الاصطلاح : هو المال الصّافي عن أن يتعلّق حق الغير بعينه .

(447) التَّرْكَةُ : في اللغة : ما يتركه الشّخص ويُبقِيه ، وفي الاصطلاح : التَّرْكَةُ ما ترك الإنسان صافياً خالياً عن حقّ الغير .

(448) التَّرْكِيْبُ : كالتَّرتِيب لكن ليس لبعض أجزائه نسبة إلى بعض تقدّمًا وتأخّرًا .

(449) التَّرْكِيْبُ : جمع الحروف البسيطة ونظّمها لتكون كلمة .

التاء مع السين

(450) التَّسَاهُلُ فِي الْعِبَارَةِ : أداء اللفظ بحيث لا يدلُّ على المراد دلالة صريحة .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/454) .

(2) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (2/406) .

المعنى هو وجه التَّشْبِيهِ ، ولا بد فيه من آلة التَّشْبِيهِ ، وَعَرَضَهُ ، والمُشَبَّه ، وفي اصطلاح عُلماء البيان : هو الدلالة على اشتراك شيئين في وَصْفٍ من أوصاف الشيء في نفسه كالشَّجَاعَةِ في الأَسَدِ ، والنور في الشمس ، وهو إما تشبيه مفرد كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَى اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا» (4) الحديث حيث شَبَّهَ الْعِلْمَ بِالْغَيْثِ وَمَنْ يَنْتَفِعُ بِهِ بِالْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ ، وَمَنْ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ بِالْقَيْعَانِ (5) ، فَهِيَ تَشْبِيهَاتٌ مُجْتَمِعَةٌ ، أَوْ تَشْبِيهِ مُرَكَّبٍ كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ مَثَلَ وَمَثَلِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ» (6) الحديث فهذا هو تشبيه المجموع بالمجموع ؛ لأن وجه الشَّبه عَقْلِيٌّ مُنْتَزِعٌ مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ فَيَكُونُ أَمْرُ النَّبُوءَةِ فِي مَقَابِلَةِ الْبُنْيَانِ .

(461) التَّشْخِصُ : هو المعنى بصير به الشيء ممتازًا عن الغير بحيث يُمَيِّزُ لَا يَشَارِكُهُ شَيْءٌ آخَرَ .

(462) التَّشْخِصُ : صِفَةٌ تَمْنَعُ وَقُوعَ الشَّرْكَةِ

(456) التَّسْبِيحُ : تَزْيِهُ الْحَقِّ عَنْ نِقَائِصِ (1) الْإِمْكَانِ وَالْحُدُوثِ .

(457) التَّسْمِيطُ (2) : هُوَ تَصْيِيرُ كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ ، ثَلَاثَتِهَا عَلَى سَجْعٍ وَاحِدٍ مَعَ مِرَاعَاةِ الْقَافِيَةِ فِي الرَّابِعِ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ الْقَصِيدَةَ كَقَوْلِهِ :

وَحَرْبٌ وَرَدْتُ وَتَعْرٌ سَدَدْتُ
وَعِلْجٌ (3) شَدَدْتُ عَلَيْهِ الْجِبَالَ
وَمَالٌ حَوَيْتُ وَخَيْلٌ حَمَيْتُ
وَضَيْفٌ قَرَيْتُ يَخَافُ الْوَكَالَ

(458) التَّسْبِيغُ فِي الْعُرُوضِ : زِيَادَةُ حَرْفٍ سَاكِنٍ فِي سَبَبٍ مِثْلُ : «فَاعِلَاتُنْ» زَيْدٌ فِي آخِرِهِ نُونٌ آخَرَ بَعْدَ مَا أُبْدِلَتْ نُونُهُ أَلِفًا فَصَارَ «فَاعِلَاتَانْ» فَيَنْقَلُ إِلَى «فَاعِلِيَّانْ» وَيُسَمَّى مَسْبُغًا .

(459) التَّسْرِيُّ : إِعْدَادُ الْأَمَّةِ أَنْ تَكُونَ مَوْطُوءَةً بِلَا عَزْلِ .

التاء مع الشين

(460) التَّشْبِيهِ : فِي اللُّغَةِ : الدَّلَالَةُ عَلَى مِشَارَكَةِ أَمْرٍ لِآخَرَ فِي مَعْنَى ، فَالْأَمْرُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمُشَبَّهُ ، وَالثَّانِي هُوَ الْمُشَبَّهُ بِهِ ، وَذَلِكَ

(1) تزيه الله سبحانه عن النقص ووصفه بالكمال . انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (454/1) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوافية في العروض والقوافي» (258) .

(3) العِلْجُ : كُلُّ جَانِفٍ شَدِيدٍ مِنَ الرِّجَالِ ، وَقِيلَ : الْعَبْدُ الشَّدِيدُ ، انظر : «الوسيط» (عِلْج) (643/2) .

(4) أخرجه البخاري رقم (79) .

(5) القيعان : الأرض المستوية للمساء التي لا تنبت . انظر : «فتح الباري» (212/1) .

(6) أخرجه البخاري رقم (3535) .

(467) تَشْبِيبِ الْبَنَاتِ : هي أن تَذَكَّرَ

البنات على اختلاف دَرَجَاتِهِنَّ .

التاء مع الصاد

(468) التَّضْرِيفُ : تحويلُ الأصلِ الواحدِ

إلى أمثلة مختلفة لمعان مقصودة لا تحصل إلا بها .

(469) التَّضْرِيفُ⁽⁴⁾ : هو علم بأصول

يُعرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست بإعراب .

(470) التَّضْحِيقُ : هو في اللغة : إزالة السَّقمِ

من المريض ، وفي الاصطلاح : إزالة الكُسُورِ الواقعة بين السَّهَامِ والرءوس .

(471) التَّضْحِيفُ : أن يقرأ الشئ على

خلاف ما أَرَادَ كاتبُهُ ، أو على ما اصطَلحوا عليه .

(472) التَّصَوُّرُ⁽⁵⁾ : حُصُولُ صُورَةِ الشَّيْءِ

في العقل .

(473) التَّصَوُّرُ⁽⁶⁾ : هو إدراك الماهية من

غير أن يُحْكَمَ عليها بنفى أو إثبات .

بين مَوْصُوفِيهَا .

(463) التَّشْكِيكُ بِالْأَوْلَوِيَّةِ : هو اختلاف

الأفراد في الأولوية وعدمها « كالوجود » فإنه في الواجب أتم وأثبت وأقوى منه في المُمْكِنِ .

(464) التَّشْكِيكُ بِالتَّقَدُّمِ وَالتَّأَخُّرِ : هو أن

يكون حصول معناه في بعضها مُتَقَدِّمًا على حُصُولِهِ في البعض ، كالوجود أيضًا ؛ فإن حُصُولَهُ في الواجب قبل حُصُولِهِ في الممكن .

(465) التَّشْكِيكُ بِالسَّدَّةِ وَالتَّضْعِيفِ : هو أن

يكون حُصُولُ معناه في بَعْضِهَا أَشَدَّ من البعض كالوجود أيضًا ، فإنه في الواجب أشد من الممكن .

(466) التَّشْعِيفُ⁽¹⁾ : حذف حرف متحرِّك

من « وَتَدَّ فَاعِلَاتُنْ » ، ووتده عَلَا إما اللام كما هو مذهب الخليل⁽²⁾ فيبقى « فَاعَاتُنْ »

فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، أو العين كما هو

مذهب الأخفش⁽³⁾ فيبقى « فَالَاتُنْ » فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، وَيُسَمَّى مشعَّثًا .

(1) عند العرويين : انظر : « الوسيط » (شعث) (503/1) .

(2) الخليل بن أحمد الفراهيدي من أئمة اللغة والأدب ، وواضع علم العروض ، وأستاذ سيبويه ، توفي سنة 170 هجرية .

انظر : « الأعلام » (2/314) .

(3) الأخفش الأوسط : سعيد بن مسعدة ، عالم باللغة والنحو والأدب ، تلميذ سيبويه ، زاد في العَرُوضِ بحر « الحخب » ،

توفي سنة 215 هجرية . انظر : « الأعلام » (3/102) .

(4) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/191) .

(5) في علم النفس . انظر : « الوسيط » (1/548) .

(6) عند المناطقة : انظر : « الوسيط » (1/548) .

وقيل : خِدْمَةُ الشَّرْفِ وترك التَّكَلُّفِ واستعمال التَّظْرُفِ ، وقيل : الأخذ بالحقائق والكلام بالدقائق والإياس مما في أيدي الخلائق .

(477) التَّصْغِيرُ⁽⁴⁾ : تغيير صيغة الاسم لأجل تغيير المعنى تَحْقِيرًا أو تَقْلِيلًا أو تَقْرِيبًا أو تَكْرِيمًا أو تَلْطِيفًا « كَرُجَيْلٌ وَدُرَيْهَمَاتٌ ، وَقُبَيْلٌ وَقُوبِقٌ وَأَخَى » ، وَيُنْبَى عَلَيْهِ ما في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : « خَدُوا نِصْفَ دِينَكُمْ عَنْ هَذِهِ الْحُمَيْرَاءِ »⁽⁵⁾ .

الناء مع الضاد

(478) التَّضْمِينُ فِي الشَّعْرِ⁽⁶⁾ : هو أن يتعلَّق معنى البيت بالذي قبله تعلُّقًا لا يصحُّ إلا به .

(479) تَضْمِينُ مُرْدَوَجٍ : هو أن يقع في أثناء قرائن النَّثْرِ والنَّظْمِ لَفْظَانِ مُسَجَّعَانِ بَعْدَ مُرَاعَاةِ حُدُودِ الْأَسْجَاعِ والقوافي الأضلية كقوله تعالى : ﴿ وَحِجَّتُكَ مِنْ سَيِّئِ بَنِي إِيفِينَ ﴾ (النمل : 22) وكقوله عليه السلام : « الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيْتُونَ »⁽⁷⁾ .

(474) التَّصْدِيقُ : هو أن تنسب باختيارك الصِّدْقَ إِلَى المخبر .

(475) التَّصَوُّفُ⁽¹⁾ : الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهراً فيرى حُكْمَهَا مِنَ الظَّاهِرِ فِي الباطن ، وباطناً ، فيرى حُكْمَهَا مِنَ الباطن فِي الظَّاهِرِ ، فيحصل للمتأدِّبِ بِالْحُكْمَيْنِ كَمَالٌ .

(476) التَّصَوُّفُ⁽²⁾ : مَذْهَبٌ كُلهُ جَدِّ فَلَا يَخْلُطُونَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الهَزْلِ ، وقيل : تَصْفِيَةُ القلب عن موافقة البرية ، ومفارقة الأخلاق الطَّبَعِيَّةِ ، وإخاد صفات البَشَرِيَّةِ ، ومجانبة الدَّعَاوِي التَّفْسَائِيَّةِ ، ومنازلة الصِّفَاتِ الرُّوحَانِيَّةِ ، والتَّعَلُّقِ بعلوم الحقيقة ، واستعمال ما هو أولى على السَّرْمَدِيَّةِ⁽³⁾ ، والنُّصْحِ لِمَجْمِيعِ الْأُمَّةِ والوفاء لله تعالى على الحقيقة ، واتباع رسول الله ﷺ فِي الشَّرِيعَةِ ، وقيل : ترك الاختيار ، وقيل : بَدَلُ المجهود والأنس بالمعبود ، وقيل : حِفْظُ حَوَاسِكِ مِنَ مِرَاعَاةِ أَنْفَاسِكِ ، وقيل : الإِعْرَاضِ عَنِ الإِعْتِرَاضِ ، وهو صفاء المعاملة مع الله تعالى ، وأصله التفرُّغُ عَنِ الدُّنْيَا ، وقيل : الصَّبْرُ تَحْتَ الأَمْرِ والنهي ،

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (59 ، 60) .

(3) السَّرْمُدُ : الدائم الذي لا يتقطع . انظر : «الوسيط» (سرد) (1/444) .

(4) عند النحاة والصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (4/139) .

(5) انظر : «كشف الخفا» (1/449) وهو منكر .

(6) انظر : «الروافي في العروض والقوافي» (258) .

(7) انظر : «شرح السنة» (13/86) ، والحديث صحيح .

ومن النَّظْم :

تَعَوَّدَ رَسْمَ الوَهْبِ والنَّهْبِ فِي العَلَى
وهذان وقت اللطف والعنف دأبه

(480) التَضَايِف : كون الشئيين بحيث يكون
تعلق كل واحد منهما سبباً لتعلق الآخر به
كالأبوة والنبوة .

(481) التَضَايِف : هو كون تصوّر كل واحد
من الأمرين موقوفاً على تصوّر الآخر .

التاء مع الطاء

(482) التَطْبِيق : ويُقال له أيضاً المَطَابَقَة
والتَّبَاق والتَّكَافؤ .

(483) والتَّضَاد⁽¹⁾ : وهو أن يجمع بين
المتضادين مع مُراعاة التقابل ، فلا يجيء
باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم كقوله تعالى :
﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً ﴾ (التوبة : 82) .

(484) التَّطْبِيق : مقابلة الفعل بالفعل ،
والاسم بالاسم .

(485) التَّطَوُّع⁽²⁾ : اسم لما شرع زيادة على
الفرض والواجبات .

(486) التَّطْوِيل : هو أن يُزاد اللفظ على
أصل المراد ، وقيل : هو الزائد على أصل
المراد بلا فائدة .

التاء مع العين

(487) التَّعْلِيل⁽³⁾ : هو تقرير ثبوت المؤثر

لإثبات الأثر .

(488) التَّعْلِيل في معرض النص : ما يكون
الحُكْم بموجب تلك العلة مخالفاً للنص
كقول إبليس : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ
وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ (الأعراف : 12) بعد قوله
تعالى : ﴿ أَسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ (الأعراف : 11) .

(489) التَّعْلِيل : هو انتقال الذهن من المؤثر
إلى الأثر ، كانتقال الذهن من النار إلى
الدخان ، والاستدلال : هو انتقال الذهن

من الأثر إلى المؤثر ، وقيل التعليل : هو
إظهار علية الشيء سواء كانت تامة أو
ناقصة ، والصواب أن التعليل : هو تقرير

ثبوت المؤثر لإثبات الأثر ، والاستدلال :
هو تقرير ثبوت الأثر لإثبات المؤثر ، وقيل
الاستدلال : هو تقرير الدليل لإثبات
المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر
أو العكس أو من أحد الأثرين إلى الآخر .

(490) التَّعَسُّف : حَمَلُ الكلام على معنى لا
تكون دلالة عليه ظاهرة .

(491) التَّعَسُّف : هو الطَّرِيق الذي هو غير
موصّل إلى المطلوب ، وقيل : الأخذ على
غير طريق ، وقيل : هو ضَعْف الكلام .

(492) التَّعْقِيد⁽⁴⁾ : هو أن لا يكون اللفظ
ظاهر الدلالة على المعنى المراد لِخَلَلٍ
واقع ، إما في النَّظْم بأن لا يكون تَرْتِيبٌ

الألفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم

(1) عند البلاغيين : انظر : « علوم البلاغة » (324) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (462/1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (475/1) .

(4) عند « أهل البيان » : انظر : « الكشاف » (208/3) .

(498) التَّعْيِينُ : ما به امتياز الشيء عن غيره بحيث لا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ .

(499) التَّعْرِيفُ فِي الْكَلَامِ : ما يُفْهَمُ بِهِ السَّامِعُ مُرَادَهُ مِنْ غَيْرِ تَضْرِيحٍ .

(500) التَّعْدِيَةُ⁽¹⁾ : هِيَ أَنْ تَجْعَلَ الْفِعْلَ لِفَاعِلٍ تَصِيرُ مِنْ كَانَ فَاعِلًا لَهُ قَبْلَ التَّعْدِيَةِ مَنْسُوبًا إِلَى الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : « خَرَجَ زَيْدٌ وَأَخْرَجْتَهُ » فَمَفْعُولٌ أَخْرَجْتَ هُوَ الَّذِي صَيَّرْتَهُ خَارِجًا .

(501) التَّعْدِيَةُ : نَقْلُ الْحُكْمِ مِنَ الْأَصْلِ إِلَى الْفَرْعِ بِمَعْنَى جَالِبِ الْحُكْمِ .

(502) التَّعْزِيرُ⁽²⁾ : هُوَ تَأْدِيبُ دُونَ الْحَدِّ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَزْرِ ، وَهُوَ الْمَنْعُ .

التاء مع الغين

(503) التَّغْلِيبُ⁽³⁾ : هُوَ تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمَعْلُومِينَ عَلَى الْآخَرِ ، وَإِطْلَاقُهُ عَلَيْهِمَا وَقَيِّدُوا إِطْلَاقَهُ عَلَيْهِمَا لِلْاِحْتِرَازِ عَنِ الْمَشَاكِلَةِ .

(504) التَّغْيِيرُ : هُوَ إِحْدَاثُ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ .

(505) التَّعْيِيرُ : هُوَ انْتِقَالُ الشَّيْءِ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى .

أَوْ تَأْخِيرٍ ، أَوْ حَذْفٍ أَوْ إِضْمَارٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُوْجِبُ صُعُوبَةَ فَهْمِ الْمُرَادِ ، وَإِمَّا فِي الْانْتِقَالِ أَيْ لَا يَكُونُ ظَاهِرَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُرَادِ لِخَلَلٍ فِي انْتِقَالِ الذَّهْنِ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ الْمَفْهُومِ بِجَسْبِ اللَّغَةِ إِلَى الثَّانِي الْمَقْصُودِ بِسَبَبِ إِيرَادِ اللُّوْازِمِ الْبَعِيدَةِ الْمَفْتَقَرَةِ إِلَى الْوَسَائِطِ الْكَثِيرَةِ مَعَ خَفَاءِ الْقِرَائِنِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ .

(493) التَّعْقِيدُ : كَوْنُ الْكَلَامِ مُعْلَقًا لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهُ بِسُهُولَةٍ .

(494) التَّعْرِيفُ : عِبَارَةٌ عَنْ ذِكْرِ شَيْءٍ تَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَتَهُ مَعْرِفَةَ شَيْءٍ آخَرَ .

(495) التَّعْرِيفُ الْحَقِيقِيُّ : هُوَ أَنْ يَكُونَ حَقِيقَةً مَا وَضَعَ الْفَلْظَ بِإِزَائِهِ مِنْ حَيْثُ هِيَ ، فَيَعْرِفُ بِغَيْرِهَا .

(496) التَّعْرِيفُ اللَّفْظِيُّ : هُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ وَاضِحَ الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى فَيُقْتَرَبُ بِلَفْظٍ أَوْضَحَ دَلَالَةً عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى كَقَوْلِكَ : الْعَضْنَفَرُ الْأَسَدُ ، وَلَيْسَ هَذَا تَعْرِيفًا حَقِيقِيًّا يُرَادُ بِهِ إِفَادَةُ تَصَوُّرٍ غَيْرِ حَاصِلٍ ، إِنَّمَا الْمُرَادُ تَعْيِينُ مَا وَضَعَ لَهُ لَفْظَ الْعَضْنَفَرِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْمَعَانِي .

(497) التَّعَجُّبُ : انْفِعَالُ النَّفْسِ عَمَّا خَفِيَ سَبَبُهُ .

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (2/145) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/471) .

(3) عند اللغويين : انظر : « الوسيط » (2/682) كقولنا : المشرقان : المشرق والمغرب ، والعمران : أبو بكر وعمر

التاء مع الفاء

(506) التَّفْهِيمُ : إيصال المَعْنَى إلى فهم السَّامِعِ بواسطة اللفظ .

(507) التَّفْسِيرُ : في الأصل : هو الكشف والإظهار ، وفي الشرع : توضيح معنى الآية وشأنها وقصتها والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدلُّ عليه دلالة ظاهرة .

(508) التَّفْرِيعُ : جعل شيء عقيب شيء لاحتياج الأحق إلى السَّابِقِ .

(509) التَّفْرِيدُ ⁽¹⁾ : وَقُوفُكَ بِالْحَقِّ مَعَكَ ، هذا إذا كان الحَقُّ عَيْنَ قَوِي العبد بقضية قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصْرًا » ⁽²⁾ الحديث .

(510) التَّفَكُّرُ : تَصَرَّفُ القَلْبِ في معاني الأشياء لدرك المطلوب .

(511) التَّفَكُّرُ ⁽³⁾ : سَرَّاجُ القَلْبِ يَرَى بِهِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ وَمَنَافِعَهُ وَمَضَارَّهُ ، وَكُلَّ قَلْبٍ لَا تَفَكَّرَ فِيهِ فَهُوَ فِي ظُلُمَاتٍ يَتَحَبَّبُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِحْضَارُ مَا فِي القَلْبِ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ ، وَقِيلَ : التَّفَكُّرُ تَضْفِيَةُ القَلْبِ بِمَوَارِدِ الفَوَائِدِ ، وَقِيلَ : مِصْبَاحُ الِاعْتِبَارِ ، وَمِفْتَاحُ الِاخْتِبَارِ ، وَقِيلَ : حَدِيقَةُ أَشْجَارِ

الحقائق ، وحادقة أنوار الدقائق ، وقيل : مزرعة الحَقِيقَةِ ، وَمَشْرَعَةُ الشَّرِيعَةِ ، وَقِيلَ : فَنَاءُ الدُّنْيَا وَزَوَالُهَا ، وَمِيزَانُ بَقَاءِ الآخِرَةِ وَنَوَالُهَا ، وَقِيلَ : شَبَكَةُ طَائِرِ الحِكْمَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ العِبَارَةُ عَنِ الشَّيْءِ بِأَسْهَلِ وَأَيْسَرَ مِنْ لَفْظِ الْأَصْلِ .

(512) التَّفْرِقَةُ ⁽⁴⁾ : هِيَ تَوَزُّعُ الخَاطِرِ لِلِاسْتِغَالِ مِنْ عَالَمِ العَيْبِ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ .

(513) التَّفْرِقَةُ : مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ، وَقِيلَ : الْحَالَاتُ وَالتَّصَرُّفَاتُ وَالمَعَامَلَاتُ .

(514) التَّفَكِّيكُ : انْتِشَارُ الضَّمِيرِ بَيْنَ المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ .

التاء مع القاف

(515) التَّقْسِيمُ : ضَمُّ مُخْتَصِّصٍ إِلَى مُشْتَرَكٍ ، وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَى مَفْهُومٍ كُلِّيٍّ بِقِيُودٍ مُخَصَّصَةٍ مُجَامِعَةٍ ، إِمَّا مُتْقَابِلَةٌ ، أَوْ غَيْرُ مُتْقَابِلَةٍ .

(516) التَّقْسِيمُ : ضَمُّ قِيُودٍ مُتَخَالِفَةٍ بِحَيْثُ يَحْصُلُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قِسْمٌ .

(517) التَّقَدُّمُ الطَّبْعِيُّ ⁽⁵⁾ : هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يُوجَدَ آخِرَ إِلَّا وَهُوَ مَوْجُودٌ ، وَقَدْ يُمكِنُ أَنْ يُوجَدَ هُوَ وَلَا يَكُونُ

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (60) .

(2) أخرجه البخاري رقم (6502) بمعناه . (3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (61) .

(4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (60) .

(5) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 554) .

(523) التَّقْلِيدُ⁽⁴⁾ : عبارة عن قَبُول قول الغير بلا حُجَّة ولا دَلِيل .

(524) التَّقْدِيرُ : هو تَحْدِيد كُلِّ مَخْلُوق بَحَدِّه الذى يوجد من حُسْنٍ وَقُبْحٍ وَنَفْعٍ وَضَرٍّ وغيرها .

(525) التَّقْدِيسُ⁽⁵⁾ : فى اللغة : التَّطْهِير ، وفى الاصطلاح : تزْيِه الحَقَّ عن كل ما لا يَلِيْق بِجَنَابِه ، وعن النقاىص الكونىة مُطْلَقًا ، وعن جَمِيع ما يَعْدُّ كَمَالًا

بالنسبة إلى غيره من الموجودات مُجَرَّدَة كانت أو غير مجردة ، وهو أَحْصَى من التَّسْبِيح كَيْفِيَّةً ، وَكَمِيَّةً : أى أشد تزْيِها منه وأكثر ؛ ولذلك يُؤَخَّرُ عنه فى قولهم :

سُبُوحٌ قُدُوسٌ ، ويُقال : التَّسْبِيحُ تزْيِه بِحَسَبِ مَقَامِ الْجَمْعِ فَقَطْ ، وَالتَّقْدِيسُ : تزْيِه بِحَسَبِ الْجَمْعِ وَالتَّفْصِيلِ ، فىكون أكثر كَمِيَّةً .

(526) التَّقْدِيسُ : عبارة عن تَبْعِيدِ الرَّبِّ عَمَّا لا يَلِيْقُ بِالْأُلُوهِيَّةِ .

(527) التَّقْوَى⁽⁶⁾ : فى اللغة : بمعنى الاتِّقَاءِ ، وهو اتِّخَاذُ الوِقَايَةِ ، وعند أهل الحَقِيقَةِ هو الاحتراز بطاعة الله عن عُقُوبَتِهِ ، وهو صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ به العُقُوبَةُ من فعل أو تَرْك .

(528) التَّقْوَى فى الطاعة⁽⁷⁾ : يُراد به الإخْلَاصُ ، وفى المَعْصِيَةِ يُراد به التَّرْكَ

الشىء الآخر موجودًا ، وأن لا يكون المُتَقَدِّمُ عِلَّةً لِلْمُتَأَخَّرِ ، فالاحتاج إليه إن اسْتَقَلَّ بِتَحْصِيلِ المحتاج كان مُتَقَدِّمًا عليه

تَقَدُّمًا بِالْعِلَّةِ كَتَقَدَّمَ حَرَكَةُ اليَدِ على حَرَكَةِ المفتاح ، وإن لم يستقلَّ بذلك كان مُتَقَدِّمًا

عليه تَقَدُّمًا بِالطَّبَعِ كَتَقَدَّمَ الواحد على الاثنين ، فإن الاثنين يتوقف على الواحد ، ولا يكون الواحد مُؤَثَّرًا فيه .

(518) التَّقَدُّمُ الزَّمَانِيّ : هو ما له تَقَدُّمٌ بالزمان .

(519) التَّقْرِيبُ⁽¹⁾ : هو سَوَقُ الدَّلِيلِ على وَجْهِ يَسْتَلْزِمُ المطلوب ، فإذا كان المطلوب غير لازم واللازم غير مطلوب لا يتم التَّقْرِيبُ .

(520) التَّقْرِيبُ⁽²⁾ : سَوَقُ المُقَدِّمَاتِ على وَجْهِ يُفِيدُ المطلوب ، وقيل : سَوَقُ الدَّلِيلِ على الوَجْهِ الذى يلزم المدعى ، وقيل : جعل الدليل مطابقًا للمدعى .

(521) التَّقْرِيرُ : الفرق بين التَّحْرِيرِ والتَّقْرِيرِ أن التَّحْرِيرِ : بيان المعنى بالكناية ، والتَّقْرِيرِ : بيان المعنى بالعبارة .

(522) التَّقْلِيدُ⁽³⁾ : عبارة عن اتِّبَاعِ الإنسان غَيْرِهِ فيما يقول أو يفعل مُعْتَقِدًا لِلْحَقِيقَةِ فيه من غير نظر وتأمل فى الدليل كأن هذا المُتَّبِعُ جعل قول الغير أو فعله قِلَادَةً فى عُنُقِهِ .

(1) ، (2) عند أهل النظر : انظر : «الكشاف» (3/ 491) .

(3) ، (4) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (60) .

(5) ، (6) ، (7) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (61) .

والحذر ، وقيل : أن يتقى العبد ما سوى الله تعالى ، وقيل : محافظة آداب الشريعة ، وقيل : مُجَانِبَةٌ كُلِّ مَا يُبْعَدُكَ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى ، وقيل : تَرْكُ حُطُوظِ النَّفْسِ وَمَبَايِنَةِ النَّهْيِ ، وقيل : أن لا ترى في نفسك شيئاً سوى الله ، وقيل : أن لا ترى نفسك خيراً من أحدٍ ، وقيل : تَرْكُ مَا دُونَ اللَّهِ وَالْمَتَّبِعِ عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي اتَّقَى مَتَابِعَةَ الْهَوَى ، وقيل : الاقتداء بالنبي ﷺ قولاً وفعلاً .

التاء مع الكاف

(529) التَّكَاثُفُ : هو انتقاض أجزاء المُرَكَّبِ من غير انفصال شيء .
(530) التَّكْلِيفُ : إلزام الكُلْفَةِ على المخاطب .
(531) التَّكْرَارُ : عبارة عن الإتيان بشيء مرّة بعد أخرى .
(532) التَّكْوِينُ : إيجاد شيء مسبق بالمادة .

التاء مع اللام

(533) التَّلْوِينُ⁽¹⁾ : هو مقام الطلب والفحص عن طريق الاستقامة .
(534) التَّلَطُّفُ : هو أن يذكر ذات أحد المتضايفين مجردة عن الإضافة في تعريف

التَّضَايِفِ الْآخِرِ .

(535) التَّلْمِيحُ⁽²⁾ : هو أن يُشَارَ فِي فَحْوَى الْكَلَامِ إِلَى قِصَّةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَذَكَرَ صَرِيحًا .

(536) التَّلْيِيسُ : سَتْرُ الْحَقِيقَةِ وَإِظْهَارُهَا بِخِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهَا .

(537) التَّلْجِينُ : هو تَغْيِيرُ الْكَلِمَةِ لِتَحْسِينِ الصَّوْتِ وَهُوَ مَكْرُوهٌ ؛ لِأَنَّهُ بَدْعَةٌ .

التاء مع الميم

(538) التَّمْنَى : طلب حُصُولِ الشَّيْءِ سِوَاءِ كَانِ مُمْكِنًا أَوْ مُمْتَنَعًا .
(539) التَّمْثِيلُ⁽³⁾ : إثبات حُكْمٍ وَاحِدٍ فِي جِزْئٍ لِثَبُوتِهِ فِي جِزْئٍ آخَرَ لِمَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا ، وَالْفُقَهَاءُ يَسْمُونَهُ قِيَاسًا ، وَالْجِزْئِ الْأَوَّلُ فِرْعَا ، وَالثَّانِي أَصْلًا ، وَالْمُشْتَرَكُ عِلَّةٌ وَجَامِعًا ، كَمَا يُقَالُ : الْعَالَمُ مُؤَلَّفٌ فَهُوَ حَادِثٌ كَالْبَيْتِ ، يَعْنِي الْبَيْتُ حَادِثٌ ؛ لِأَنَّهُ مُؤَلَّفٌ ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ مَوْجُودَةٌ فِي الْعَالَمِ فَيَكُونُ حَادِثًا .

(540) تَمَائِلُ الْعَدَدِينَ⁽⁴⁾ : كون أحدهما مساويًا للآخر كثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة .

(541) التَّمْيِيزُ⁽⁵⁾ : ما يَرْفَعُ الْإِيهَامَ الْمُسْتَقَرَّ عَنْ ذَاتِ مَذْكُورَةٍ نَحْوُ : « مَنَوَانٌ⁽⁶⁾ سَمْنَا »

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (126/4) .

(3) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (146/4) .

(4) عند المحاسبين : انظر : « الكشاف » (145/4) . (5) عند النحاة : انظر : « التوقيف » (206) .

(6) المَنَا : معيار قديم يُكَالُ بِهِ . انظر : « الوسيط » (924/2) .

تمليك الدين الذي هو حصّة المصالح من غير من عليه الدّين ، وهم الورثة فبطل ، وإن شرطوا أن يَبْرَأَ الغُرماء من نصيب المصالح من الدّين جاز ؛ لأن ذلك تمليك الدّين ممن عليه الدّين وإنه جائز .

التاء مع النون

(545) التَّنَافِي : هو اجتماع الشّيئين في واحد في زَمان واحد ، كما بين « السواد والبياض » و « الوجود والعدم » .

(546) التَّنَاهِد : إخراج كل واحد من الرّفقة نفقة على قَدْر نفقة صاحبه .

(547) التَّنْبِيه : إعلام ما في ضَمِير المتكلم للمخاطب .

(548) التَّنْبِيه : في اللغة : هو الدلالة عما غَفَلَ عَنْهُ المخاطب ، وفي الاصطلاح : ما يُفْهَم من مُجْمَل بأدنى تأمّل ؛ إعلامًا بما في ضَمِير المتكلم للمخاطب ، وقيل : التنبيه قاعدة تُعرَف بها الأبحاث الآتية مُجملة .

(549) التَّنْزِيه : عبارة عن تَبْعِيد الرَّبِّ عن أَوْصَافِ البَشَر .

(550) التَّنْقِيح : اختصار اللفظ مع وُضُوح المَعْنَى .

(551) التَّنْوِين (4) : نُون ساكنة تَتَّبِع حَرَكَه

أو مُقَدَّرَةٌ نحو : « اللهُ دَرُّهُ فَارِسًا » ، فإن فارسًا تَمَيِّز عن الضَّمِير في « دَرُّهُ » ، وهو لا يرجع إلى سابق معين .

(542) التَّمَتُّع (1) : هو الجمع بين أفعال الحجّ والعُمرة في أشهر الحجّ في سَنَةٍ واحدة بإحرامين بتقديم أفعال العُمرة من غير أن يَلْمَ (2) بأهله إمامًا صحيحًا ، فالذي اعْتَمَرَ بلا سَوْق الهدى لما عاد إلى بلده صَحَّ إمامه ، وبطل تَمَتُّعُه ، فقوله : من غير أن يَلْمَ ذكر الملزوم وإرادة اللازم ، وهو بطلان التَّمَتُّع ، فأما إذا سَاق الهدى فلا يكون إمامه صحيحًا ؛ لأنه لا يجوز له التَّحَلُّل فيكون عوده واجبًا ؛ فلا يكون إمامه صحيحًا ، فإذا عاد وأحْرَم بالحجّ كان متمتعًا .

(543) التَّمَكِين (3) : هو مقام الرُّسُوح والاستِقْرَار على الاستقامة ، ومادام العبد في الطريق فهو صاحب تَلْوِين ؛ لأنه يَرْتَقِي من حالٍ إلى حالٍ ، وَيَنْتَقِل من وَصْفٍ إلى وَصْفٍ ، فإذا وصل واتَّصل فقد حصل التمكن .

(544) تَمْلِك الدّين من غير مَنْ عَلَيْهِ الدّين : صورته إن كان في التَّرْكَه ديون ، فإذا أخرجوا أحد الورثة بالصُّلْح على أن يكون الدّين لهم لا يجوز الصُّلْح ؛ لأن فيه

(1) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (62) .

(2) كَم الشيء : جمعه جمعًا شديدًا . انظر : « الوسيط » (873 /2) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (16 /1 - 17) .

يُوجب ثِقَلَهَا على اللِّسَانِ وَعُشْرَ النُّطْقِ بِهَا
نحو : « الهُعُحُوعُ وَمُسْتَشْرِزَات » .
(561) التَّنْزِيلُ : ظُهُورُ الْقُرْآنِ بِحَسَبِ
الاحتِياجِ بِوِاسِطَةِ جَبْرِيلَ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ
ﷺ .

(562) التَّنْزِيلُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِنْزَالِ
والتَّنْزِيلِ أَنْ الْإِنْزَالَ يُسْتَعْمَلُ فِي الدَّفْعَةِ ،
والتَّنْزِيلُ يُسْتَعْمَلُ فِي التَّنْزِيحِ .
(563) التَّنَاسُخُ (10) : عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ
الرُّوحِ بِالْبَدَنِ بَعْدَ الْمَفَارِقَةِ مِنْ بَدَنِ آخَرَ
مِنْ غَيْرِ تَحَلُّلِ زَمَانٍ بَيْنَ التَّعْلُقَيْنِ لِلتَّعَشُّقِ
الذَّاتِي بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ .

(564) تَنْسِيقُ الصِّفَاتِ فِي صَنْعَةِ الْبَدِيعِ : هُوَ
ذِكْرُ الشَّيْءِ بِصِفَاتٍ مُتتَالِيَةٍ مَدْحًا كَانَ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ﴾ (١٤) ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ
﴿ قَالَ لِمَا يُرِيدُ ﴾ (البروج : 14 - 16) أَوْ ذَمًّا
كَقَوْلِهِمْ : زَيْدٌ الْفَاسِقُ الْفَاجِرُ اللَّعِينُ
السَّارِقُ .

التاء مع الواو

(565) التَّوْلِيدُ : هُوَ أَنْ يَحْصَلَ الْفِعْلُ عَنْ
فَاعِلِهِ بِتَوْسُطِ فِعْلِ آخَرَ كَحَرَكَةِ الْمِفْتَاحِ
بِحَرَكَةِ الْيَدِ .

(566) التَّوَلَّدُ : أَنْ يَصِيرَ الْحَيَوَانُ بِلَا أَبٍ

الآخر لا لتأكيد الفعل .
(552) تَنْوِينُ التَّرْنِيمِ (1) : هُوَ مَا يُلْحَقُ الْقَافِيَةَ
الْمُطْلَقَةَ بَدَلًا عَنْ حَرْفِ الْإِطْلَاقِ ، وَهِيَ
الْقَافِيَةُ الْمُتَحَرِّكَةُ الَّتِي تَوَلَّدَتْ مِنْ حَرَكَتِهَا
إِحْدَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ .

(553) تَنْوِينُ الْمُقَابِلَةِ (2) : هِيَ الَّتِي تُقَابِلُ
نُونَ جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّامِ « كَمَسَلِمَات » .

(554) تَنْوِينُ التَّمَكُّنِ (3) : هُوَ الَّذِي يَدُلُّ
عَلَى تَمَكُّنِ مَدْخُولِهِ فِي الْإِسْمِيَّةِ « كَزَيْدٍ » .

(555) تَنْوِينُ التَّرْنِيمِ (4) : هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ
مَكَانَهُ حَرْفَ الْمَدِّ فِي الْقَوَافِي .

(556) تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ (5) : هُوَ الَّذِي يَفْرُقُ
بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكْرَةِ كَصِهِ وَصِهِ .

(557) تَنْوِينُ الْعَوْضِ (6) : هُوَ عَوْضٌ عَنْ
الْمُضَافِ إِلَيْهِ نَحْوُ : « يَوْمِئِذٍ » أَصْلُهُ يَوْمٌ ، إِذْ
كَانَ كَذَا .

(558) تَنْوِينُ الْعَالِيِ (7) : هُوَ مَا يَلْحَقُ
الْقَافِيَةَ الْمَقِيدَةَ ، وَهِيَ الْقَافِيَةُ السَّاكِنَةُ .

(559) التَّنَاقُضُ (8) : هُوَ اخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ
بِالْإِجْبَابِ وَالسَّلْبِ بِحَيْثُ يَقْتَضِي لِذَاتِهِ صِدْقَ
إِحْدَاهُمَا وَكُذْبَ الْآخَرِي ، كَقَوْلِنَا : « زَيْدٌ
إِنْسَانٌ » ، « زَيْدٌ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ » .

(560) التَّنَافُرُ (9) : وَصْفٌ فِي الْكَلِمَةِ

(1 : 7) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/16 - 17) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (4/236) .

(9) عند أهل المعاني : انظر : « الكشاف » (4/209) .

(10) عند الحكماء والمتكبرين للمعاد الجسماني : انظر : « الكشاف » (4/192) .

تعالى بالرُّبُوبِيَّةِ ، والإقرار بالوَحْدَانِيَّةِ ،
وَنَقَى الأَنْدَادَ عَنْهُ جُمْلَةً .

(574) تَوَقَّفَ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ : إِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الشَّرُوعِ يُسَمَّى مُقَدِّمَةً ، وَإِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الشُّعُورِ يُسَمَّى مُعَرَّفًا ، وَإِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الوجودِ فَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي ذَلِكَ
الشَّيْءِ يُسَمَّى رُكْنًا ، كَالْقِيَامِ وَالْقَعُودِ
بِالنَّسْبَةِ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
كَذَلِكَ ؛ فَإِنْ كَانَ مُؤَثَّرًا فِيهِ يُسَمَّى عِلَّةً
فَاعِلِيَّةً ، كَالْمَصْلِيِّ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ كَذَلِكَ يُسَمَّى شَرْطًا ، سِوَاءَ كَانَ
وَجُودِيًّا كَالْوَضُوءِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا ، أَوْ عَدَمِيًّا
كَإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا .

(575) تَوَافَقَ العَدَدَيْنِ : أَنْ لَا يَعدُّ أَقْلَهُمَا
الأَكْثَرَ ، وَلَكِنْ يَعدُّهُمَا عَدَدًا ثَالِثًا كَالثَّمَانِيَّةِ
مَعَ العَشْرِينَ ، يَعدُّهُمَا أَرْبَعَةً ، فَهُمَا مُتَوَافِقَانِ
بِالرَّبْعِ ؛ لِأَنَّ العَدَدَ العَادَّةَ مَخْرُجَ لُجْزِ الوَفْقِ .
(576) التَّوَاوَجُدُ (2) : اسْتِدْعَاءُ الوَجْدِ تَكْلُفًا
بِضَرْبِ اخْتِيَارٍ ، وَليْسَ لِصَاحِبِهِ كَمَالِ
الْوَجْدِ ؛ لِأَنَّ بَابَ التَّفَاعُلِ أَكْثَرُهُ لِإِظْهَارِ
صِفَةِ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً كَالتَّفَاعُلِ وَالتَّجَاهُلِ ،
وَقدْ أَنْكَرَهُ قَوْمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكْلُفِ وَالتَّصْنُوعِ ،
وَأَجَازَهُ قَوْمٌ لِمَنْ يَقْصِدُ بِهِ تَحْصِيلَ الوَجْدِ ،
وَالأَصْلُ فِيهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ
لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوا » (3) أَرَادَ بِهِ التَّبَاكِي مِمَّنْ
هُوَ مُسْتَعِدٌّ لِلْبُكَاءِ لَا تَبَاكِي الغَافِلِ اللّاهِي .

وَأُمَّ ، مِثْلَ الحَيَوَانِ المُتَوَلِّدِ مِنَ المَاءِ الرَّكَادِ
فِي الصَّيْفِ .

(567) التَّوَضُّيْحُ : عِبَارَةٌ عَنِ رَفْعِ الإِضْمَارِ
الحَاصِلِ فِي المَعَارِفِ .

(568) التَّوْفِيقُ : جَعَلَ اللهُ فِعْلَ عِبَادِهِ
مُوَافِقًا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ .

(569) التَّوْشِيْعُ : هُوَ أَنْ يُؤْتَى فِي عَجْزِ الكَلَامِ
بِمَثْنَى مُفَسَّرٍ بِاسْمَيْنِ ثَانِيَهُمَا مَعْطُوفٌ عَلَى
الأَوَّلِ نَحْوُ : « يَشِيبُ ابْنُ آدَمَ وَيَشْبُ فِيهِ
خَصْلَتَانِ : الحِرْصُ ، وَطُولُ الأَمَلِ » (1) .

(570) التَّوْجِيْحُ : هُوَ إِيرَادُ الكَلَامِ مُحْتَمَلًا
لِوَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ كَقَوْلِ مَنْ قَالَ لِأَعُورٍ
يُسَمَّى عَمْرًا :

خَاطَ لِي عَمْرًا قِبَاءً

لَيْتَ عَيْنِيهِ سِوَاءِ
(571) التَّوْجِيْحُ : إِيرَادُ الكَلَامِ عَلَى وَجْهِ
يَتَدَفَّعُ بِهِ كَلَامُ الخِصْمِ ، وَقِيلَ : عِبَارَةٌ عَنِ
وَجْهِ يُنَافِي كَلَامَ الخِصْمِ .

(572) التَّوْحِيدُ : فِي اللُّغَةِ : الحُكْمُ بِأَنَّ
الشَّيْءَ وَاحِدٌ وَالعِلْمُ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ ، وَفِي
اصْطِلَاحِ أَهْلِ الحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الدَّاتِ
الإِلَهِيَّةِ عَنِ كُلِّ مَا يَتَّصَرُّ فِي الأَفْهَامِ ،
وَيُنْحَيَّلُ فِي الأَوْهَامِ وَالأَذْهَانِ .

(573) التَّوْحِيدُ : ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللهُ

(1) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (2339) وَصَحَّحَهُ . (2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ المِصْطَلِحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (63) .

(3) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (4196) وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ .

تُورث صاحبها الفلاح عاجلاً وأجلاً ،
وقيل : التوبة الاعتراف والنَّدَم والإقلاع ،
والتَّوْبَةُ على ثلاثة معانٍ : أولها : الندم ،
والثاني : العزم على ترك العَوْدِ إلى ما نهى الله
عنه ، والثالث : السعى في أداء المظالم .

(581) التَّوَأْمَانُ : هُما ولدان من بَطْنٍ
واحدٍ بين ولادتهما أقل من ستة أشهر .

(582) التَّوَاتُرُ (3) : هو الخبر الثابت على
ألسنة قوم لا يُتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ على الكذب .

(583) التَّوَابِعُ (4) : هي الأسماء التي يكون
إِعْرَابُهَا على سبيل التَّبَعِ لغيرها ، وهي
خمسٌ أُضْرِبُ : تأكيد ، وصفة ، وبَدَل ،
وعطف بيان ، وعطف بالحروف .

(584) التَّوَابِعُ : كل ثان أعرب بإعراب
سابقه من جهة واحدة .

(585) التَّوَدُّدُ : هو طلب مَوَدَّةِ الأَكْفَاءِ بما
يوجب ذلك ، وموجبات المَوَدَّةِ كثيرة .

(588) التَّوْرِيَّةُ (5) : وهي أن يُرِيدَ المتكلم
بكلامه خلاف ظاهره مثل أن يقول في
الحرب : مات إمامكم ، وهو ينوي به
أحدًا من المتقدمين .

(587) التَّوَلِيَّةُ (6) : هي بَيْعُ المُشْتَرَى بِشْمَنِهِ
بلا فضل .

(577) التَّوَكُّلُ (1) : هو الثِّقَّةُ بما عند الله ،
والْيَأْسُ عما في أيدي الناس .

(578) التَّوَكُّيلُ : إقامة الغير مقام نفسه في
التَّصَرُّفِ ممن يملكه .

(579) التَّوْبَةُ (2) : هو الرُّجُوعُ إلى الله مجلِّ
عقدة الإضرار عن القلب ، ثم القيام بكلِّ
حقوق الربِّ .

(580) التَّوْبَةُ النَّصُوحُ : هو تَوْثِيقُ العَزْمِ على
أن لا يعودَ لِمَثَلِهِ ، قال ابن عباس رضى
الله عنهما : التَّوْبَةُ النَّصُوحُ التَّمُّ بِالْقَلْبِ
والاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ والإقلاع بالبدن
والإضمار على أن لا يعود ، وقيل : التوبة
في اللغة : الرجوع عن الذَّنْبِ ، وكذلك
التَّوْبُ ، قال الله تعالى : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ
التَّوْبِ ﴾ (غافر: 3) وقيل : التوب : جمع توبة
والتوبة في الشرع : الرجوع عن الأفعال
المذمومة إلى المدحوة ، وهي واجبة على
الفُورِ عند عَامَّةِ العُلَمَاءِ ، أما الوجوب
فلقوله تعالى : ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ
الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (النور: 31) وأما الفورية فلما في
تأخيرها من الإضرار المُحَرَّمِ ، والإنابة
قريبة من التوبة لغة وشرعًا ، وقيل التوبة
النصوح : أن لا يبقى على عمله أثرًا من
المعصية سِرًّا وَجَهْرًا ، وقيل : هي التي

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (64 ، 65) .

(3) عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث» (45) .

(4) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/190) . (5) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/25) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/498) .

باب التاء

(591) الثرم⁽³⁾ : هو حَذَفُ الفاء والتَّوْنُ من «فَعُولُن» لِيَبْقَى «عُول» فينقل إلى «فعل» وَيُسَمَّى أَثْرَمَ .

(592) الثَّغَّةُ : هي التي يعتمد عليها في الأَقْوَالِ والأَفْعَالِ .

(593) الثَّلَمُ⁽⁴⁾ : هو حذف الفاء من «فَعُولُن» لِيَبْقَى «عُولُن» وينقل إلى «فعلن» وَيُسَمَّى أَثْلَمَ .

(594) الثلاثي⁽⁵⁾ : ما كان ماضيه على ثلاثة أحرف أصول .

(595) الثُّمَامِيَّةُ⁽⁶⁾ : هم أصحاب ثُمَامَةَ بن أَثْرَسَ⁽⁷⁾ ، قالوا : اليهود والنصارى والزنادقة يصيرون في الآخرة ترابًا لا يدخلون جنة ولا نارًا .

(596) الثَّنَاءُ لِلشَّيْءِ : فعل ما يُشعر بتعظيمه .

(597) الثَّوَابُ : ما يستحقُّ به الرَّحْمَةُ والمَغْفِرَةُ من الله تعالى والشَّفَاعَةُ من الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقيل : الثَّوَابُ هو إعطاء ما يُلائم الطبع .

(588) التَّوَهُّمُ⁽¹⁾ : إدراك المَعْنَى الجَزْئِي المُتَعَلِّقِ بالمَحْسُوسَاتِ .

التاء مع الهاء

(589) التَّهَوُّرُ : هي هيئة حاصلة للقوة العصبية بها يُقَدِّمُ على أمور لا يُبْغَى أن يُقَدِّمَ عليها ، وهي كالقتال مع الكُفَّارِ إذا كانوا زائدين على ضِعْفِ المسلمين .

التاء مع الياء

(590) التَّيْمَمُ⁽²⁾ : في اللغة : مُطلق القصد ، وفي الشرع : قَصْدُ الصَّعِيدِ الظَّاهِرِ ، واستعماله بصفة مَخْصُوصَةٍ لإزالة الحَدَثِ .

(1) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (4/371) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/500) .

(3) ، (4) عند العروضيين : انظر : «الرواق في العروض والقوافي» (187) .

(5) عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (4/194) .

(6) الثمامية : فرقة ضالة من المعتزلة . انظر : «الملل والنحل» (1/70) .

(7) ثمامة بن أَثْرَسَ النميري من كبار المعتزلة ، أستاذ الجاحظ ، توفي سنة 213 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/100) .

باب الجيم

الجيم مع الألف

(598) الْجَا حِظِيَّة (1) : هم أصحاب عَمْرُو ابن بَحْر الجَا حِظ (2) ، قالوا : يمتنع انعدام الجوهر والخير والشر من فعل العبد ، والقرآن جسد ينقلب تارة رجلاً وتارة امرأة .

(599) الْجَارُودِيَّة (3) : هم أصحاب أَبِي الْجَارُود (4) ، قالوا : بالنص عن النبي ﷺ في الإمامة على عَلِيِّ ﷺ وَضَفًا لا تسمية ، وكَفَرُوا الصَّحَابَةَ بِمُخَالَفَتِهِ وَتَرْكِهِمُ الاقتداء بعلي بعد النبي ﷺ .

(600) الْجَازِمِيَّة (5) : هم أصحاب جَازِم

ابن عاصم (6) وافقوا الشَّعْبِيَّة (7) .

(601) الْجَارِي مِنَ الْمَاءِ : ما يذهب بتبته .

(602) جَامِعُ الْكَلِمِ : ما يكون لَفْظُهُ قَلِيلًا

ومعناه جزيلاً ، كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ

بِالشَّهَوَاتِ » (8) ، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وسلم : « خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا » (9) .

الجيم مع الباء

(603) الْجُبْنُ : هي هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلقُوَّةِ

الْعَضْبِيَّةِ ، بها يحجم عن مباشرة ما يَنْبَغِي ،

وما لا يَنْبَغِي .

(604) الْجَبَرُوتُ عِنْدَ أَبِي طَالِبِ

الْمَكِّيِّ (10) : عالم الْعَظْمَةِ ، يريد به عالم

(1) فرقة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (1/75) .

(2) عمرو بن بحر ، أبو عثمان الجاحظ ، كان من فضلاء المعتزلة ، طالع كثيراً من كتب الفلاسفة . توفي سنة 255

هجري . انظر : « الأعلام » (5/74) .

(3) فرقة ضالة من الشيعة الزيدية ، تُنسب إلى أبي الجارود . انظر : « الملل والنحل » (1/157) .

(4) أبو الجارود ، زياد بن المنذر الهمداني الخراساني ، رأس الجارودية من الزيدية ، توفي سنة 150 هجري .

انظر : « الأعلام » (3/55) .

(5) في « الملل والنحل » (1/131) : الحازمية : أصحاب حازم بن علي أخذ بقول شعيب ، فرقة من الشَّعْبِيَّةِ الْعَجَّارِدَةِ

من فرق الخوارج ، يتوقفون في أمر علي بن أبي طالب ﷺ ، وقيل : الحازمية .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/237) .

(6) في « الملل والنحل » (1/131) ، حازم بن علي .

(7) فرقة من الْعَجَّارِدَةِ من فرق الخوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، يخالفون أهل السنة في الإمامة ، والوعيد وفي

أحكام الأطفال ، والقدرة والتولي . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/225) ، « الملل والنحل » (1/131) .

(8) أخرجه مسلم رقم (2822) .

(9) ذكره العجلوني في « كشف الحفاء » (1/469) وضعفه .

(10) أبو طالب المكي : محمد بن علي بن عطية ، الواعظ الزاهد صاحب « قوت القلوب » ، توفي سنة 386 هجري .

انظر : « الأعلام » (6/274) .

الجيم مع الحاء

(607) الجَحْدُ : ما انجزم بلم لنفى الماضى ، وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل فى الماضى ، فيكون النفى أعمّ منه ، وقيل : الجَحْدُ عبارة عن الفعل المضارع المجزوم بلم التى وُضِعَتْ لنفى الماضى فى المعنى ، وضدّ الماضى .

الجيم مع الدال

(608) الجَدِّ الصَّحِيحُ⁽⁶⁾ : هو الذى لا تَدْخُلُ فى نسبته إلى الميِّتِ أم كَأبِ الأبِ وإن علا .

(609) الجَدِّ الفَاسِدُ⁽⁷⁾ : بخلافه كَأبِ أُمِّ الأبِ وإن علا .

(610) الجَدَّةُ الصَّحِيحَةُ⁽⁸⁾ : هى الَّتى لم يَدْخُلْ فى نسبته إلى الميِّتِ جَدٌّ فاسد كَأُمِّ

الأسماء والصفات الإلهية ، وعند الأكثرين عالم الأوسط ، وهو البرزخ المحيط بالأمريات الجَمَّة .

(605) الجَبَائِيَّةُ⁽¹⁾ : هم أصحاب أبى على محمد بن عبد الوهاب الجبائى⁽²⁾ من مُعتزلة البصرة ، قالوا : اللَّهُ متكلم بكلام مُركَّب من حروف وأصوات يخلقه الله تعالى فى جسم ، ولا يُرى الله تعالى فى الآخرة ، والعبد خالق لفِعله ، ومرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر ، وإذا مات بلا توبة يُخلد فى النار ، ولا كرامات للأولياء .

(606) الجَبْرِيَّةُ⁽³⁾ : هو من الجَبْرِ ، وهو إسناد فعل العبد إلى الله تعالى ، والجَبْرِيَّةُ : اثنان : متوسِّطة تُثبت للعبد كَسْبًا فى الفعل كالأشعرية⁽⁴⁾ ، وخالصة لا تُثبت كالجَهْمِيَّةِ⁽⁵⁾ .

(1) فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، انفردت بفضائح لم يسبقهم أحد إليها .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/277) .

(2) محمد بن عبد الوهاب الجبائى من أئمة المعتزلة ، إليه تُنسب الطائفة الجبائية ، توفى سنة (303 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (6/256) .

(3) فرقة ضالة ، نفوا استطاعة العبد على الفعل ونفوا الاختيار له ، ويقولون : إن الإنسان والجماد لا يختلفان إلا فى المظهر . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/169) .

(4) أصحاب أبى الحسن الأشعرى ، يقسم الأشاعرة أصول العقيدة بحسب مصدر التلقى إلى ثلاثة أقسام :

1 - قسم مصدره العقل وحده ، وهو معظم الأبواب وفيه الصفات .

2 - قسم مصدره العقل والنقل معًا كالرؤية .

3 - قسم مصدره النقل وحده ، وهو السعيات ذات المعينات من أمور الآخرة .

وخالف الأشاعرة مذهب السلف فى إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمتكلمين فى الاستدلال .

انظر : « الموسوعة الميسرة فى الأديان والمذاهب » (1/91) .

(5) سيأتى الحديث عنها .

(6) ، (7) ، (8) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/522) .

(617) الجَرَحُ المجرد⁽⁵⁾ : هو ما يَفْسُقُ به الشاهد ، ولم يوجب حقاً للشرع كما إذا شهد أن الشاهدين شربا الخمر ، ولم يتقدم العَهْدُ ، أو للعبد كما إذا شهد أنهما قتلا النفس عمدًا ، أو الشاهد فاستق ، أو أكل الربا ، أو المدعى استأجره .

الجيم مع الزاي

(618) الجَزْءُ : ما يترَكَّبُ الشيء منه ومن غيره ، وعند علماء العروض : عبارة عما من شأنه أن يكون الشعر مُقَطَّعًا به .

(619) الجُزءُ الذي لا يتجزأ : جوهر ذو وضع لا يقبل الانقسام أصلاً لا بحسب الخارج ، ولا بحسب الوهم ، أو الفرض العقلي تتألف الأجسام من أفرادها بانضمام بعضها إلى بعض كما هو مذهب « المتكلمين » .

(620) الجُزئُ الحقيقي : ما يمنع نفس تصوُّره من وقوع الشَّرْكَه « كزيد » ويُسمى جُزئياً ؛ لأن جزئية الشيء إنما هي بالنسبة إلى الكلِّ ، والكلِّ جُزءُ الجزئ ، فيكون مَنسُوبًا إلى الجُزء ، والمنسوب إلى الجُزء جُزئ ، وبإزائه الكلُّ الحقيقي .

(621) الجُزئُ الإضافي : عبارة عن كل

الأُمِّ ، وأمُّ الأب وإن عَلَتْ .
(611) الجدة الفاسدة⁽¹⁾ : بضدها كَأَمَّ أب الأُمِّ وإن عَلَتْ .

(612) العِجْدُ : هو أن يُراد باللفظ معناه الحقيقي ، أو المجازي ، وهو ضِدُّ الهزل .

(613) العِجْدَلُ⁽²⁾ : هو القياس المؤلَّف من المشهورات والمُسلَّمات ، والعَرَض منه : إلزام الحَظْم ، وإفحام مَنْ هو قاصر عن إدراك مُقَدِّمات البرهان .

(614) الجِدَلُ : دَفَع المرء حَظْمه عن إفساد قوله : مُجَجَّة ، أو شُبْهَةٌ ، أو يُقصد به تَصْحيح كلامه ، وهو الخصومة في الحقيقة .

(615) الجِدَالُ : عبارة عن مِرَاءٍ يتعلَّق بإظهار المذاهب وتقريرها .

الجيم مع الراء

(616) الجَرَسُ⁽³⁾ : إجمال الخطاب الإلهي الوارد على القلب بضرب من القَهْر ؛ ولذلك شبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي بصَلْصَلَةِ الجَرَس ، وبسِلْسَلَةٍ على صَفْوَانٍ ، وقال : « إِنَّه أشدُّ الوحي »⁽⁴⁾ ؛ فإن كشف تفصيل الأحكام من بطائن عُموُص الإجمال في غَاية الصُّعُوبَةِ .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (522/1) .

(2) عند المناطقة : انظر : « الوسيط » (116/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (67) .

(4) أخرجه البخاري رقم (2) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (70) .

الانقسام طوَّلاً وَعَرْضًا وَعُمُقًا ونهايته السطح ، وهو نهاية الجِسم الطَّبيعي ، ويُسمى جِسمًا تعليميًا إِذ يُبْحَث عنه في العلوم التَّعليمية : أى الرِّياضية الباحثة عن أحوال الكَمِّ المُتَّصِل والمنفصل منسوبة إلى التَّعليم والرياضة ؛ فإنهم كانوا يَتَدَثَّون بها في تعاليمهم ورياضتهم لنفوس الصَّبيان ؛ لأنها أسهل إدراكًا .

(625) الجَسَد⁽²⁾ : كُلُّ رُوحٍ تُمَثِّلُ بتصرف الخيال المنفصل وظَهَرَ في جسم ناري كالجنِّ أو نُورِي كالأرواح المَلَكِيَّة والإنسانية حيث تُعْطَى قوتهم الذَّاتية الخلع واللبس فلا يَحْصِرُهُم حَسَبُ البَرَاذِخِ .

الجيم مع العين

(626) الجُعَل⁽³⁾ : ما يُجْعَلُ للعامل على عمله .

(627) الجَعْفَرِيَّة⁽⁴⁾ : هم أصحاب جعفر ابن مُبَشَّرِ بن حرب⁽⁵⁾ وافقوا الإسْكَافِيَّةَ وازدادوا عليهم أن في فُسَّاقِ الأُمَّةِ مَنْ هو شَرٌّ من الزَّنَادِقَةِ والمجوس . والإجماع من الأُمَّةِ على حَدِّ الشُّرْبِ⁽⁶⁾ خطأ ؛ لأن

أَخَصَّ تحت الأعم ، كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان ، يُسَمَّى بذلك ؛ لأن جزئيه بالإضافة إلى شيء آخر وبيزائه الكُلِّيُّ الإِضَافِي ، وهو الأعمُّ من شيء ، والجزئى الإِضَافِي أعمُّ من الجزئى الحقيقى ، فجزء الشيء ما يترَكَّبُ ذلك الشيء منه ومن غيره ، كما أن الحيوان جزء «زيد» و«زيد» مرَكَّبٌ من الحيوان وغيره ، وهو ناطق ، وعلى هذا التَّقْدِيرِ زيد يكون كَلًّا ، والحيوان جزءًا ، فإن نُسِبَ الحيوان إلى «زيد» يكون الحيوان كَلِّيًّا ، وإن نُسِبَ «زيد» إلى الحيوان يكون زيد جُزْئِيًّا .

(622) الجَزْءُ : بالفتح هو حَذْفُ جزأين من الشَّطْرَيْنِ كَحَذْفِ العَرُوضِ والضَّرْبِ وَيُسَمَّى مجزوءًا .

الجيم مع السين

(623) الجِسم⁽¹⁾ : جَوْهَرٌ قَابِلٌ للأبعاد الثلاثة ، وقيل : الجِسمُ هو المُرَكَّبُ المُوَلَّفُ من الجوهر .

(624) الجِسمُ التَّعليمي : هو الذى يَقْبَلُ

(1) عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (127/1) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (71) .

(4) فرقة من فرق المعتزلة ، وافقوا النظامية . انظر : « الملل والنحل » (58/1) .

(5) الصواب جعفر بن مُبَشَّرِ ، متكلم من كبار المعتزلة ، إليه نُسِبَ الفرقة الجعفرية ، توفى سنة (234 هجرية) وفى

الأصل مشرب وهو تصحيف . انظر : « الأعلام » (126/2) .

(6) شرب الخمر : انظر : « الملل والنحل » (59/1) .

يكون من قِبَلِ الْحَقِّ من إبداء معانٍ وابتداء لُطْفٍ وإحسان فهو جمع ، ولا بد للعبد منهما فإن من لا تفرقة له لا عُبودية له ، ومن لا جمع له لا معرفة له ، فقول العبد : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ إثبات للتفرقة بإثبات العبودية ، وقوله : ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (الفاتحة : 5) طلب للجمع ، فالتفرقة بداية الإرادة ، والجمع نهايتها .

(632) جمع الجمع (7) : مقام آخر أتم وأعلى من الجمع ، فالجمع شُهُود الأشياء بالله والتبرى من الحَوْل والقُوَّة إلا بالله ، وجمعُ الجمع : الاستهلاك بالكُلِّيَّة والفناء عَمَّا سِوَى اللَّهِ وهو المرتبة الأَحَدِيَّة .

(633) الجُمُود : هو هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلنَّفْسِ بِهَا يقتصر على استيفاء ما يَنْبَغِي وما لا يَنْبَغِي .

(634) الجَمْعِيَّة : اجتماع الهِمَمِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى والاشتغال به عَمَّا سِوَاهُ وبإزائها التفرقة .

(635) جَمْعُ المُذَكَّرِ (8) : ما لحق آخره واو مَضْمُومٌ ما قَبْلُهَا أو ياء مَكْسُورٌ ما قَبْلُهَا ونون مفتوحة .

المُعْتَبَرُ فِي الحَدِّ النَّصُّ ، وسارق الحَبَّة (1) فاسق مُنْخَلَعٌ عَنِ الإِيمَانِ .

الجيم مع اللام

(628) الجَلْدُ (2) : هو ضَرْبُ الجِلْدِ ، وهو حُكْمٌ يَخْتَصُّ بِمَنْ لَيْسَ بِمُحْصَنٍ (3) ، لِمَا دَلَّ عَلَى أَنَّ حَدَّ المُحْصَنِ هُوَ الرَّجْمُ .

(629) الجَلْوَةُ (4) : خُرُوجُ العَبْدِ مِنَ الخَلْوَةِ بِالتَّعَوُّتِ الإِلَهِيَّةِ إِذْ عَيَّنَ العَبْدُ وَأَعْضَاؤُهُ مَمْحُوءَةٌ عَنِ الأَنَانِيَّةِ والأَعْضَاءِ مُضَافَةٌ إِلَى الحَقِّ بِلا عَبد ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ (الأنفال : 17) ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِي يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ (الفتح : 10) .

(630) الجلال من الصِّفَاتِ (5) : ما يتعلَّقُ بِالْقَهْرِ والعَضْبِ .

الجيم مع الميم

(631) الجَمْعُ والتَّفَرُّقَةُ (6) : الفَرْقُ ما نُسِبَ إِلَيْكَ ، والجمع ما سُلِبَ عَنْكَ ، ومعناه أن يكون كَسْبًا للعبد من إقامة وظائف العبودية وما يليق بأحوال البَشَرِيَّةِ ، فهو فرق ، وما

(1) أى الواحدة : انظر : « الملل والنحل » (1/59) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (71) .

(3) ليس الجلد يختص بالزاني غير المحصن ، وإنما يشمل القاذف وشارب الخمر ، ومن يُجْلَدُ تعزيرًا .

(4) ، (5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (69) .

(7) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (71) .

(8) عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الواقي » (1/137 ، 148 ، 162) .

إلا بعد مجيء جوابه فتكون الجملة أعمّ من الكلام مُطلقاً .

(644) الجُمْلَةُ المعترضة : هي التي تتوسّط بين أجزاء الجملة المستقلّة لتقرير معنى يتعلّق بها أو بأحد أجزائها مثل : « زيد طال عُمره قائم » .

الجيم مع النون

(645) الجِنْسُ : اسم دالٌّ على كثيرين مختلفين بأنواع .

(646) الجِنْسُ⁽⁸⁾ : كُلى مَقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك ، فالكُلِّي جِنْس ، وقوله : « مختلفين بالحقيقة » يُخرج النوع والخاصّة والفصل القريب ، وقوله : « في جواب ما هو » يخرج الفصل البعيد والعرض العام ، وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يُشاركها في ذلك الجِنْس ، وهو الجواب عنها وعن كُلى ما يُشاركها فيه كالحَيوان بالنسبة إلى الإنسان ، وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض ما يُشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر « كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان » .

(647) الجُنُونُ : هو اختلال العقل بحيث

(636) الجمع الصّحيح⁽¹⁾ : ما سلّم فيه نَظْم الواحد وبنائوه .

(637) جمع المؤنث⁽²⁾ : هو ما لحق بآخره أَلِفٌ وتاء سواء كان لمؤنث « كمُسلمات » أو مُذَكَّر « كدُرَيْهَمات » .

(638) جمع المكسر⁽³⁾ : هو ما تغيّر فيه بناء واحده كرجال .

(639) جمع القلّة⁽⁴⁾ : هو الذي يُطلق على عشرة فما دونها من غير قريته ، وعلى ما فوّقها بقريته .

(640) جَمْع الكثرة⁽⁵⁾ : عكس جمع القلّة ، ويُستعار كل واحدٍ منهما للآخر كقوله تعالى : ﴿ تَلْتَلِنَةُ قُرُوءٍ ﴾ (البقرة : 228) في موضع أقرء .

(641) الجَمَال من الصّفات : ما يتعلّق بالرّضَا واللُّطف .

(642) الجِمْمْ⁽⁶⁾ : هو حذف الميم واللام من « مفاعلتن » ليقى « فاعتن » فينقل إلى « فاعِلُنْ » ويُسمّى أَجْم .

(643) الجملة⁽⁷⁾ : عبارة عن مُركّب من كلمتين أُسدت إحداهما إلى الأخرى سواء أفاد كقولك : « زيد قائم » أو لم يُفد كقولك : « إن يكرمنى » فإنه جملة لا تفيد

(1 : 5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الواق » (1/ 137 ، 148 ، 162) .

(6) عند العروضيين : انظر : « الواق في العروض والقوافي » (189) .

(7) عند النحاة : انظر : « الوسيط » (1/ 141) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « التوقيف » (256) .

يكون مُرَكَّبًا أو لا ، والأول : الجسم ،
والثاني : إما حالًا أو محلًّا الأول الصُّورة ،
والثاني : الهَيُولَى ، وتسمى هذه الحقيقة
الجوهرية في اصطلاح أهل الله بالنَّفْس
الرَّحمانى والهَيُولَى الكَلِّيَّة ، وما يتعين منها
وصار موجودًا من الموجودات بالكلمات
الإلهية ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ
مِدَادًا لَكَلَّمْتُ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَفِدَ كَلِمَاتُ رَبِّي
وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (الكهف : 109) .

واعلم أن الجوهر يُنقسم إلى : بسيط
رُوحاني كالعُقُول والنُفُوس المجرَّدة ، وإلى
بسيط جِسْماني كالعناصر ، وإلى مُرَكَّب في
العقل دون الخارج كالماهيات الجوهرية
المركبة من الجنس والفضل ، وإلى مُرَكَّب
منهما كالمولِّدات الثلاث .

(651) الجُود : صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي
لا لعوض فلو وهب واحد كتابه من غير
أهله أو من أهله لغرض دُنْيوى أو أُخْروى
لا يكون جُودًا .

(652) جَوْدَةُ الفَهْم : صِحَّة الانتقال من
الملزومات إلى اللوازم .

يمنع جَرَيان الأفعال والأقوال على نَهْج
العقل إلا نادرًا ، وهو عند أبي يوسُف⁽¹⁾
إن كان حاصلًا في أكثر السَّنَة فمطبق ،
وما دونها فغير مُطبق .

(648) الجِنَايَة⁽²⁾ : هو كلّ فعل مَحْظُور
يتضمَّن ضررًا على النَّفس أو غيرها .

(649) الجِنَاحِيَّة⁽³⁾ : هم أصحاب عبد الله
ابن معاوية بن عبد الله بن جعفر⁽⁴⁾ ذى
الجِنَاحين ، قالوا : الأرواح تتناسخ ،
فكان روح الله فى آدم ، ثم فى شيث ، ثم
فى الأنبياء والأئمّة حتى انتهت إلى عليّ
وأولاده الثلاثة ، ثم إلى عبد الله هذا .

الجيم مع الواو

(650) الجَوْهَر⁽⁵⁾ : ماهية إذا وجدت فى
الأعيان كانت لا فى موضوع ، وهو مُنحصَر
فى خمسة : هَيُولَى⁽⁶⁾ ، وصورة ، وجسم ،
ونفس ، وعقل ؛ لأنه إما أن يكون مجردًا أو
غير مجرد ، فالأول إما أن يتعلّق بالبدن تعلق
التَّذْيِير والتَّضَرُّف أو لا يتعلّق ، والأول
العقل ، والثانى النفس ، والثانى من
التريديد ، وهو أن يكون غير مجرد إما أن

(1) يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، أبو يوسف صاحب أبى حنيفة وتلميذه ، وأول من نشر مذهبه ، توفى سنة (182 هجرية) . انظر : «الأعلام» (193/8) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (541/1) .

(3) فرقة من غلاة الشيعة كفرت بالجنة والنار ، واستحلوا الخمر . انظر : «الفرق بين الفرق» (263) .

(4) عبد الله بن معاوية ، من شجعان الطالبين وأجودهم وأشعرهم ، اتمم بالزندقة ، وكان فتاكًا سَيِّئ الحاشية ، توفى سنة (129 هجرية) . انظر : «الأعلام» (139/4) .

(5) عند الفلاسفة : انظر : «الوسيط» (154/1) .

(6) الهَيُولَى : مادة الشيء التى يصنع منها ، كالخشب للكرسى ، والحديد للمسمار . انظر : «الوسيط» (1045/2) .

الجيم مع الهاء

(653) الجِهَاد : هو الدُّعاء إلى الدِّين الحق .

(654) الجَهْلُ⁽¹⁾ : هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه ، واعترضوا عليه بأن الجَهْلُ قد يكون بالمعدوم ، وهو ليس بشيء ، والجواب عنه أنه شيء في الذهن .

(655) الجَهْلُ البَسِيطُ : هو عدم العلم عمّا من شأنه أن يكون عالماً .

(656) الجَهْلُ المُرْكَبُ : هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مُطابق للواقع .

(657) الجَهْمِيَّةُ⁽²⁾ : هم أصحاب جَهْم بن صَفْوَانَ⁽³⁾ ، قالوا : لا قُدرة للعبد أصلاً لا مُؤثِّرة ولا كاسبة ، بل هو بمنزلة الجمادات ، والجنّة والنار تَفْنِيَان بعد دخول أهلها حتى لا يبقى موجودٌ سِوَى الله تعالى .

باب الحاء

الحاء مع الألف

(658) الحَافِظَةُ : هي قُوَّة محلها التَّجْوِيف الأخير من الدِّماغ من شأنها حِفْظ ما يُدركه الوَهْم من المعاني الجزئية ، فهي خِزَانة للوهم كالحَيَال للحِسّ المشترك .

(659) الحَادِثُ : ما يكون مسبوقاً بالعدم ، ويُسمى حُدُوثاً زَمَانِيّاً ، وقد يُعبر عن الحُدُوث بالحاجة إلى الغير ، ويُسمى حُدُوثاً ذَاتِيّاً .

(660) الحَالُ : في اللغة : نهاية الماضي وبداية المستقبل ، وفي الاصطلاح : ما يبين هيئة الفاعل أو المفعول به لفظاً نحو : ضربت زيداً قائماً ، أو معنى نحو : زيد في الدار قائماً ، والحال عند أهل الحق⁽⁴⁾ : معنى يرد على القلب من غير تَصَنُّع ولا اجتلاب ولا اكتساب : من طرب ، أو حُزْن ، أو قَبْض ، أو بَسْط ، أو هَيْئَة ، ويزول بظهور صفات النفس سواء يَعْقُبه المِثْلُ أو لا ، فإذا دام وصار مِلْكاً يُسمى

(1) عند علماء الكلام : انظر : « الوسيط » (149/1) .

(2) فرقة ضالة من فرق الجبرية ، وافقوا المعتزلة في نفي الصفات الأزلية وزادوا عليهم .

انظر : « الملل والنحل » (86/1) .

(3) جهم بن صفوان تلميذ الجعد بن درهم الزنديق ورأس الجهمية ، قتل سنة (128 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (141/2) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (72) .

الحاء مع الجيم

(665) الحَجَّج : القَصْد إلى الشيء المُعْظَم ،
وفي الشرع : قَصْد لبيت الله تعالى بصفة
مُخْصِصَة في وَقْتٍ مُخْصِصٍ بشرائط
مُخْصِصَة .

(666) الحُجَّة : ما دَلَّ به على صِحَّة
الدعوى ، وقيل الحُجَّة والدليل واحد .

(667) الحَجْر : في اللغة : مُطْلَق المنع ،
وفي الاصطلاح : منع نفاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي لا
فعلِي لِصِغَرِ وَرِقِّ وَجُنُونِ .

(668) الحَجْبُ : في اللغة : المنع ، وفي
الاصطلاح : مَنَع شخص مُعَيَّن عن
ميراثه ، إما كله أو بعضه بوجود شخص
آخر ، وَيُسَمَّى الأَوَّل : حَجْب حِرْمَان ،
والثاني : حَجْب نُقْصَان .

(669) الحِجَاب : كُلُّ ما يَسْتَر مطلوبك ،
وهو عند أهل الحق : انطباع الصُّور الكُونِيَّة
في القَلْب المانعة لقبول تَجَلِّي الحق .

(670) حِجَاب العِرَّة (6) : هو العَمَى
والحيرة ، إذ لا تأثير للإدراكات الكَشْفِيَّة

مقامًا ، فالأحوال مَوَاهِب ، والمقامات
مَكاسِب ، والأحوال تأتي من عين الجُود ،
والمقامات تحصل بِبَدَل المَجْهُود .

(661) الحَال المؤكدة (1) : هي التي لا يَنْفَك
ذو الحَال عنها ما دام موجودًا غالبًا نحو :
« زيد أبوك عَطُوفًا » .

(662) الحَال المنتقلة : بخلاف ذلك .

(663) الحَائِطِيَّة (2) : هم أصحاب أحمد بن
حائط (3) ، وهو من أصحاب النَّظَام ،
قالوا : للعالم إلهان : قَدِيم هو الله ، ومُحَدَّث
هو المَسِيح ، والمسيح هو الذي يجاسب
النَّاس في الآخرة ، وهو المراد بقوله تعالى :
﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ (الفجر : 22) ،
وهو المعنى بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إن
الله خلق آدم على صورته » (4) .

(664) الحَارِثِيَّة (5) : أصحاب أبي الحارث ،
خالقوا الإباضية في القَدَر : أي كون أفعال
العباد مخلوقة لله تعالى ، وفي كون الاستطاعة
قبل الفِعْل .

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (2/302) .

(2) فرقة ضالة من فرق المعتزلة . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/280) .

(3) أحمد بن حائط القدرى ، كان من أصحاب النظام ، وطالع كتب الفلاسفة ، وضم إلى مذهب النظام ثلاث بدع :
إثبات حُكْم من أحكام الإلهية في المسيح موافقة للنصارى ، والقول بالتناسخ ، حمل رؤية الباري في الأحاديث على رؤية العقل
الأول . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/280) .

(4) أخرجه مسلم في « البر والصلوة » رقم (115) .

(5) فرقة من فرق الإباضية ، قالوا في القدر بمثل قول المعتزلة . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/235) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (73) .

(678) الحَدَّ: في اللغة: المنع ، وفي الاصطلاح: قول يَشْتَمِلُ على ما به الاشتراك ، وعلى ما به الامتياز .

(679) الحَدُّ المُشْتَرَكُ: جزء وضع بين المقدارين يكون منتهى لأحدهما ، ومبتدأ للآخر ، ولا بد أن يكون مخالفاً لهما .

(680) الحَدُّ التام: ما يترَكَّب من الجنس والفصل القريبين « كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق » .

(681) الحَدُّ النَّاقِصُ: ما يكون بالفصل القريب وحده ، أو به وبالجنس البعيد « كتعريف الإنسان بالناطق أو بالجسم الناطق » .

(682) الحُدُودُ: جَمْعُ حَدٍّ ، وهو في اللغة: المنع ، وفي الشرع: هي عقوبة مُقَدَّرَةٌ وَجَبَتْ حَقًّا لله تعالى .

(683) حَدُّ الإِعْجَازِ: هو أن يرتقى الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طُوقِ البشر ويُعْجِزُهُم عن معارضته .

(684) الحَدِيثُ الصَّحِيحُ⁽⁴⁾: ما سلم لفظه من رِكَائِكَ ، ومَعْنَاهُ من مخالفة آية ، أو خبر متواتر أو إجماع وكان رواية عَدْلٍ وفي مقابلته السَّقِيمُ .

في كُنْهِ الدَّاتِ ، فعدم نُفُوذِهَا فيه حِجَابٌ لا يَرْتَفِعُ في حَقِّ الغَيْرِ أَبَدًا .

الحاء مع الدال

(671) الحُدُوثُ⁽¹⁾: عبارة عن وجود الشيء بعد عَدَمِهِ .

(672) الحُدُوثُ الدَّائِي: هو كون الشيء مُفْتَقِرًا في وجوده إلى الغير .

(673) الحُدُوثُ الزَّمَانِي: هو كون الشيء مسبوقًا بالعَدَمِ سَبَقًا زَمَانِيًّا ، والأوَّلُ أَعْمٌ مطلقًا من الثاني .

(674) الحَدَثُ⁽²⁾: هو النَّجَاسَةُ الحُكْمِيَّةُ المانعة من الصَّلَاةِ وغيرها .

(675) الحُدُسُ: سُرْعَةُ انتقالِ الذَّهْنِ من المبادئ إلى المطالب ، ويُقَابِلُهُ الفِكرُ وهي أدنى مراتب الكَشْفِ .

(676) الحَدِثِيَّاتُ⁽³⁾: هي ما لا يحتاج العقلُ في جَزْمِ الحُكْمِ فيه إلى واسطة بتكرُّرِ المشاهدة كقولنا: نور القمر مُستفاد من الشمس لاختلافِ تَشَكُّلاتِهِ التُّورِيَّةِ بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قُرْبًا وَبُعْدًا .

(677) الحَدُّ: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء ، وعند أهل الله: الفُضْلُ بينك وبين مَوْلَاكَ كَتَعْبُدُكَ وانحصارك في الزَّمانِ والمكانِ المَحْدُودَيْنِ .

(1) عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (380/1) . (2) عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (77) .

(3) عند الحكماء والمتكلمين: انظر: «الكشاف» (411/1) .

(4) عند المحدثين: انظر: «قاموس مصطلحات الحديث النبوي» (72) .

(690) الحَرَكَة في الكَيْف : هي انتقال الجسم من كَيْفِيَّة إلى أُخْرَى « كَتَسَخَن المَاء وتَبَرَّدَه » وتُسَمَّى هذه الحركة استحالة .

(691) الحَرَكَة في الكَيْف : هي الكيفية الحاصلة للمتحرِّك مادام متوسطًا بين المَبْدَأ والمُنْتَهَى ، وهو أمر موجود في الخارج .

(692) الحَرَكَة في الأَيْن : هي حركة الجسم من مكان إلى مكان آخر ، وتُسَمَّى « نَقْلَة » .

(693) الحَرَكَة في الوَضْع : هي الحركة المستديرة المنتقل بها الجسم من وَضْع إلى آخر ، فإن المتحرك على الاستدارة إنما يُبدَل نسبة أجزائه إلى أجزاء مكانه مُلازمًا لمكانه غير خارج عنه قطعًا كما في « حَجَر الرِّحَا » .

(694) الحَرَكَة في الوَضْع : قيل : هي التي لها هوية اتِّصالية على الزَّمان لا يُتَصَوَّر حُصُولُهَا إلا في الزَّمان .

(695) الحَرَكَة العَرَضِيَّة : ما يكون عَرُوضُهَا للجسم بواسطة عَرُوضِهَا لشيء آخر بالحقيقة « كجالس السفينة » .

(696) الحَرَكَة الذَّائِيَّة : مَا يَكُون عَرُوضُهَا لذات الجسم نَفْسِيَّة .

(685) الحَدِيث القُدْسِي (1) : هو من حَيْث المَعْنَى من عند الله تعالى ، ومن حَيْث اللَّفْظ من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فهو ما أخبر الله تعالى به نَبِيِّهِ بِإِلْهَامٍ أَوْ بِالْمَنَامِ ، فأخبر ~~الكتبة~~ عن ذلك المعنى بعبارة نفسه ، فالقرآن مَفْضَلٌ عَلَيْهِ ؛ لأن لفظه مُنَزَّلٌ أَيْضًا .

الحاء مع الذال

(686) الحَذْف (2) : إسقاط سَبَبٍ خَفِيفٍ مثل « لُن » من « مَفَاعِيلِن » لِيَقِي « مَفَاعِي » فينقل إلى « فَعُولِن » ويُحذف « لُن » من « فَعُولِن » لِيَقِي « فَعُو » فينقل إلى « فَعَل » ويُسمى مَحْدُوفًا .

(687) الحَذْف (3) : حَذْفٌ وَتَدْمِجٌ مِثْلُ حَذْفِ « عِلْن » مِنْ « مَتَفَاعِلِن » لِيَقِي « مَتَفَا » فينقل إلى « فَعِلْن » ، وَيُسَمَّى أَحَدًا .

الحاء مع الراء

(688) الحَرَكَة (4) : الخُرُوجُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الْفِعْلِ عَلَى سَبِيلِ التَّدرِجِ ، قُدِّدَ بِالتَّدرِجِ لِيُخْرِجَ الْكُونَ عَنِ الْحَرَكَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ شُغْلٌ حَبِيزٌ بَعْدَ أَنْ كَانَ فِي حَبِيزٍ آخَرَ ، وَقِيلَ الْحَرَكَة : كَوْنَانٌ فِي آتَيْنِ فِي مَكَانَيْنِ كَمَا أَنَّ السَّكُونَ كَوْنَانٌ فِي آتَيْنِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ .

(689) الحَرَكَة فِي الْكَمِّ : هِيَ انْتِقَالُ الْجِسْمِ مِنْ كَمِيَّةٍ إِلَى أُخْرَى كَالنَّمُو وَالذَّبُولُ .

(1) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث النبوي » (54) .

(2) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (1/169) . (3) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (1/168) .

(4) عند الحكماء : انظر : « الكشاف » (1/463) .

- (697) الحَرَكَةُ القَسْرِيَّةُ : ما يكون مبدؤها بسبب مَيْلٍ مستفادٍ من خارجٍ « كالحَجَرِ المَرْمِيِّ إلى فوق » .
- (698) الحَرَكَةُ الإرادية : ما لا يكون مبدؤها بسبب أمر خارجٍ مقارنةً بشعور وإرادة « كالحركة الصادرة من الحيوان بإرادته » .
- (699) الحَرَكَةُ الطَّبِيعِيَّةُ : ما لا يحصل بسبب أمر خارجٍ ، وَلَا يكون مع شعور وإرادة « كحركة الحجر إلى أسفل » .
- (700) الحَرَكَةُ بمعنى التَّوَسُّطِ : هي أن يكون الجِسْمُ واصلًا إلى حَدٍّ من حدود المسافة في كلِّ آنٍ لا يكون ذلك الجسم واصلًا إلى ذلك الحدِّ قبل ذلك الآن وبعده .
- (701) الحَرَكَةُ بمعنى القَطْعِ : إنما تحصل عند وجود الجسم المتحرك إلى المنتهى ؛ لأنها هي الأمر الممتدُّ من أول المسافة إلى آخرها .
- (702) الحَرَارَةُ : كَيْفِيَّةٌ من شَأْنِهَا تَفْرِيقُ المختلفات وجمع المُتَشَاكَلَاتِ .
- (703) الحَرْفُ : ما دلَّ على مَعْنَى في غَيْرِهِ .
- (704) الحَرْفُ الأَصْلِيُّ (1) : ما ثبت في تصاريف الكلمة لفظًا أو تَقْدِيرًا .
- (705) الحرف الزَّائِدُ (2) : ما سَقَطَ في بعض تَصَارِيفِ الكلمة .
- (706) الحُرُوفُ : هي الحقائق البسيطة من الأعيان عند مشايخ الصُّوفِيَّةِ .
- (707) الحُرُوفُ العاليات : هي الشئون الذَّاتِيَّةُ الكائنة في غَيْبِ الغيوب « كالشَّجَرَةُ في النواة » وإليه أشار الشيخ محمد العربي (3) بقوله :
- كُنَّا حُرُوفًا عَالِيَاتٍ لَمْ نَقْلُ
متعلقات في ذُرَى أعلى القلل
- (708) حُرُوفُ اللين : هي الواو والياء والألف ، سُميت حُرُوفُ اللين لما فيها من قَبُولِ المَدِّ .
- (709) حُرُوفُ الجَرِّ : ما وضع لإفشاء الفعل أو مَعْنَاهُ إلى ما يليه نحو : « مررت بزيد » ، « وأنا مار بزيد » .
- (710) الحِرْصُ : طلب شيء باجتهاد في إصابته .
- (711) الحُرِّيَّةُ : في اصطلاح أهل الحقيقة : الخروج عن رِقِّ الكائنات ، وقطع جميع العلائق والأغيار ، وهي على مراتب : حُرِّيَّةُ العَامَّةِ عن رِقِّ الشَّهَوَاتِ ، وحُرِّيَّةُ الخاصَّةِ عن رِقِّ المراتد لفناء إرادتهم في إرادة الحَقِّ ، وحرية خاصة الخاصة عن رِقِّ الرسوم والآثار لانحاقهم في تَجَلَّى نُورِ الأنوار .

(1) ، (2) عند الصرفيين : انظر « شرح ابن عقيل » (4/191) .

(3) محيي الدين محمد بن علي المعروف « بابن العربي » فيلسوف لُقِّبَ بالشيخ الأكبر ، توفي سنة (638 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (6/281) .

اتَّصَفَ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي ذَاتِهِ كَالْإِيمَانِ
بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

(720) الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ
بِالْحُسْنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي غَيْرِهِ « كَالْجِهَادِ » فَإِنَّهُ
لَيْسَ بِحَسَنٍ لِدَاثِهِ ؛ لِأَنَّهُ تَخْرِبُ بِلَادَ اللَّهِ
وَتَعْذِيبُ عِبَادَهُ وَإِفْنَاءُ هُمْ ، وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ
ﷺ : « الْأَدَمِيُّ بُنْيَانُ الرَّبِّ مَلْعُونٌ مَنْ هَدَمَ
بُنْيَانَ الرَّبِّ » (3) ، وَإِنَّمَا حَسُنَ لِمَا فِيهِ مِنْ
إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ ، وَهَذَا
بِاعْتِبَارِ كُفْرِ الْكَافِرِ .

(721) الْحَسَنُ مِنَ الْحَدِيثِ : أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ
مَشْهُورًا بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ
دَرَجَةَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، لِكَوْنِهِ قَاصِرًا فِي
الْحِفْظِ وَالْوَثُوقِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ عَنِ
حَالِ مَنْ دُونِهِ .

(722) الْحَسْرَةُ : هِيَ بُلُوغُ النِّهَايَةِ فِي التَّلَهُّفِ
حَتَّى يَبْقَى الْقَلْبُ حَسِيرًا لَا مَوْضِعَ فِيهِ لَزِيَادَةِ
التَّلَهُّفِ : كَالْبَصْرِ الْحَسِيرِ لَا قُوَّةَ فِيهِ لِلنَّظَرِ .

(723) الْحَسَدُ : تَمَنَّى زَوَالَ نِعْمَةِ الْمَحْسُودِ إِلَى
الْحَاسِدِ .

الحياء مع الشين

(724) الْحَشْوُ : فِي اللُّغَةِ : مَا يَمْلَأُ بِهِ
الْوَسَادَةَ ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ : عِبَارَةٌ عَنِ
الزَّائِدِ الَّذِي لَا طَائِلَ تَحْتَهُ .

(712) الْحَرَقُ (1) : هُوَ أَوْاسِطُ التَّجَلِّيَّاتِ
الْجَاذِبَةِ إِلَى الْفَنَاءِ الَّتِي أَوْائِلُهَا الْبَرْقُ
وَأَوَاخِرُهَا الطَّمْسُ فِي الذَّاتِ .

الحياء مع الزأى

(713) الْحَزْمُ : أَخَذَ الْأُمُورَ بِالِاتِّفَاقِ .

(714) الْحَزْنُ : عِبَارَةٌ عَمَّا يَحْصُلُ لَوْقُوعِ
مَكْرُوهٍ أَوْ فَوَاتٍ مَحْبُوبٍ فِي الْمَاضِي .

الحياء مع السين

(715) الْحَسَبُ : مَا يَعُدُّهُ الْمَرْءُ مِنْ مَفَاخِرِ
نَفْسِهِ وَأَبَائِهِ .

(716) الْحِسُّ الْمُشْتَرَكُ (2) : هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي
تَرْتَسِمُ فِيهَا صُورُ الْجُزْئِيَّاتِ الْمَحْسُوسَةِ ،
فَالْحَوَاسُّ الْخَمْسَةُ الظَّاهِرَةُ كَالْجَوَاسِيسِ لَهَا
فَتَتَّظَلَعُ عَلَيْهَا النَّفْسُ مِنْ ثَمَّةٍ فَتَدْرِكُهَا وَتَحْلَهُ
مُقَدِّمَ التَّجْوِيفِ الْأَوَّلِ مِنَ الدِّمَاغِ كَأَنَّهَا
عَيْنٌ تَتَشَعَّبُ مِنْهَا خَمْسَةُ أَنْهَارٍ .

(717) الْحَسَنُ : هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ مَلَانِمًا لِلطَّبْعِ
« كَالْفَرَحِ » وَكَوْنُ الشَّيْءِ صِفَةً كَمَالٍ
« كَالْعِلْمِ » وَكَوْنُ الشَّيْءِ مَتَعَلِّقَ الْمَدْحِ
« كَالْعِبَادَاتِ » .

(718) الْحَسَنُ : هُوَ مَا يَكُونُ مَتَعَلِّقَ الْمَدْحِ فِي
الْعَاجِلِ وَالثَّوَابِ فِي الْآجِلِ .

(719) الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ : عِبَارَةٌ عَمَّا

(1) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » (ص 274) .

(2) عند المتكلمين : انظر : « الكشاف » (1/ 413) .

(3) لم أعر عليه فيما لدى من مراجع .

وحصر وقوعى : « كحصر الكلمة في ثلاثة أقسام ، وحصر جَعلى : « كحصر الرسالة على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة » .

(730) الحَصْر : إما عقلى : وهو الذى يكون دائراً بين النَّفى والإثبات ، ويضره الاحتمال العقلى فضلاً عن الوجودى ، كقولنا : « الدلالة إما لفظى وإما غير لفظى ، وإما استقرائى » ، وهو الذى لا يكون دائراً بين النفى والإثبات ، بل يحصل بالاستقراء والتتبع ، ولا يضره الاحتمال العقلى ، بل يضره الوقوعى كقولنا : الدلالة اللفظية إما وضعيّة ، وإما طبعية .

الحاء مع الضاد

(731) الحَصَانَة : هى تَرْبِيَة الوَلَد .

(732) الحَضْرَاتُ الخمس الإلهية⁽¹⁾ : حَضْرَة الغَيْب المطلق : وعالمها عالم الأعيان الثَّابِتَة فى الحَضْرَة العِلْمِيَّة ، وفى مقابلتها حَضْرَة الشَّهَادَة المُطْلَقَة : وعالمها عالم الملك ، وحَضْرَة الغَيْب المضاف : وهى تنقسم إلى ما يكون أقرب من الغيب المطلق ، وعالمه عالم الأرواح الجَبْرُوتِيَّة ، والمَلَكُوتِيَّة أعنى عالم العقول والنفوس المجردة ، وإلى ما يكون أقرب من الشهادة المطلقة ، وعالمه عالم المثال ، ويُسمى بعالم

(725) الحَشْوُ فى العَرُوض : هو الأجزاء المذكورة بين الصِّدْر والعروض ، وبين الابتداء والضرب من البيت ، مثلاً إذا كان البيت مرَّجَبًا من «مفاعيلن» ثمان مرات ، «مفاعيلن» الأول : صدر ، والثانى والثالث : حَشْو ، والرابع : عَرُوض ، والخامس : ابتداء ، والسادس ، والسابع : حشو ، والثامن : ضرب ، وإذا كان مرَّجَبًا من «مفاعيلن» أربع مرات ، «مفاعيلن» الأول : صدر ، والثانى : عروض ، والثالث : ابتداء ، والرابع : ضرب ، فلا يوجد فيه الحشو .

الحاء مع الصاد

(726) الحَصْر : عبارة عن إيراد الشئ على عدد معين .

(727) حَصْر الكُلِّ فى أجزائه : هو الذى لا يصحُّ إطلاق اسم الكُلِّ على أجزائه ، منها حَصْر الرسالة على الأشياء الخمسة ؛ لأنه لا تطلق الرسالة على كل واحد من الخمسة .

(728) حَصْر الكُلِّيِّ فى جزئياته : هو الذى يصحُّ إطلاق اسم الكُلِّيِّ على كل واحد من جزئياته « كحصر المقدمة على ماهية المنطق » وبيان الحاجة إليه وموضوعه .

(729) الحَصْر على ثلاثة أقسام : حَصْر عَقلى : « كالعدد للزوجية والفردية » ،

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (75) .

لا يسوغ إنكاره ، وفي اصطلاح أهل المعاني : هو الحُكم المطابق للواقع يُطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويُقابلة الباطل ، وأما الصّدق فقد شاع في الأقوال خاصّة ، ويُقابلة الكذب ، وقد يفرّق بينهما ، بأن المطابقة تُعتبر في الحقّ من جانب الواقع ، وفي الصّدق من جانب الحُكم ، فمعنى صدق الحُكم مطابقتها للواقع ، ومعنى حقيقته مطابقة الواقع إياه .

(738) الحَقِيقَةُ : اسم لما أُريد به ما وضع له «فعيلة» من حَقّ الشيء إذا ثبت بمعنى فاعلة أى حقيقة ، « والتاء » فيه للنقل من الوَصْفِيَّة إلى الاسميَّة كما في العلامة لا للتأنيث ، وفي الاصطلاح : هى الكلمة المُستعملة فيما وضعت له فى اصطلاح به التَخاطب ، احترز به عن المجاز الذى استعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير اصطلاح به التَخاطب «كالصلاة» إذا استعملها المخاطب بعُرف الشرع فى الدعاء ، فإنها تكون مجازًا لكون الدعاء غير ما وضعت هى له فى اصطلاح الشرع ؛ لأنها فى اصطلاح الشرع وُضِعَت للأركان والأذكار المخصوصة مع أنها موضوعة للدعاء فى اصطلاح اللغة .

المَلَكُوت ، والخامسة الحَضْرَةُ الجامعة للأربعة المذكورة ، وعالمها عالم الإنسان الجامع بجميع العوالم وما فيها ، فعالم الملك مَظْهَر عالم الملكوت ، وهو عالم المثال المطلق ، وهو مَظْهَر عالم الجبروت أى عالم المجرّدات ، وهو مَظْهَر عالم الأعيان الثابتة ، وهو مَظْهَر الأسماء الإلهيَّة والحَضْرَةُ الواحديَّة : وهى مَظْهَر الحضرة الأحديّة .

الحاء مع الظاء

(733) الحَظْرُ (1) : هو ما يُثاب بتركه ويعاقب على فِعْله .

الحاء مع الفاء

(734) الحَفْصِيَّة (2) : هم أصحاب أبى حفص ابن أبى المقدام (3) زادوا على الإباضية أن بين الإيمان والشرك معرفة الله فإنها خضلة متوسطة بينهما .

(735) الحِفْظُ : ضبط الصُّور المُدرّكة .

الحاء مع القاف

(736) الحق : اسم من أسمائه تعالى ، والشيء الحق : أى الثابت حقيقة ، ويُستعمل فى الصدق والصواب أيضًا ، يُقال : قول حق وصواب .

(737) الحَقُّ : فى اللغة : هو الثابت الذى

(1) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (80) .

(2) فرقة شذت عن الإباضية ، لا وجود لها اليوم . انظر : « دراسة فى تاريخ الإباضية » (21) .

(3) حفص بن أبى المقدام الإباضى ، رأس الفرقة الحفصية . انظر : « الأعلام » (2/264) .

(739) الحَقِيقَةُ : كل لفظ يَبْقَى على موضوعه ، وقيل : ما اصطَلح الناس على التَّخاطب به .

(744) حَقِيقَةُ الحَقَائِقِ (2) : هِيَ المَرْتَبَةُ الأَحَدِيَّةُ الجَامِعَةُ بِمَجْمِيعِ الحَقَائِقِ ، وتُسَمَّى حَضْرَةَ الجَمْعِ وَحَضْرَةَ الوجود .

(745) حَقَائِقُ الأَسْمَاءِ : هِيَ تَعْيِنَاتُ الذَّاتِ وَنَسَبُهَا إِلا أَنهَا صِفَاتٌ يَتَمَيَّزُ بِهَا الإِنْسَانُ بَعْضُهَا عَنِ بَعْضٍ .

(746) الحَقِيقَةُ المُحَمَّدِيَّةُ : هِيَ الذَّاتُ مَعَ التَّعْيِينِ الأوَّلِ وَهُوَ الأَسْمُ الأَعْظَمُ (3) .

(747) الحِقْدُ : هُوَ طَلَبُ الإِنْتِقَامِ وَتَحْقِيقُهُ أَنَّ الغُضْبَ إِذَا لَزِمَ كَظْمِهِ لَعَجَزَ عَنِ التَّشْفِيِّ فِي الحَالِ رَجَعَ إِلى البَاطِنِ وَاحْتَقَنَ فِيهِ فَصَارَ حِقْدًا .

(748) الحِقْدُ : سُوءُ الظَّنِّ فِي القَلْبِ عَلَى الخَلَائِقِ لِأَجْلِ العَدَاوَةِ .

الحاء مع الكاف

(749) الحِكَايَةُ : عِبَارَةٌ عَنِ نَقْلِ كَلِمَةٍ مِنْ مَوْضِعٍ إِلى مَوْضِعٍ آخَرَ بِلا تَغْيِيرِ حَرَكَةٍ وَلا تَبْدِيلِ صِيغَةٍ ، وَقِيلَ الحِكَايَةُ : إِتْيَانُ اللَّفْظِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ .

(750) الحِكَايَةُ : اسْتِعْمَالُ الكَلِمَةِ بِنَقْلِهَا مِنْ المَكَانِ الأوَّلِ إِلى المَكَانِ الآخَرَ مَعَ اسْتِبْقَاءِ حَالِهَا الأوَّلِيِّ وَصُورَتِهَا .

(740) الحَقِيقَةُ : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قِطْعًا وَبِقِيْنًا ، يُقَالُ : « حَقَّ الشَّيْءُ » إِذَا ثَبَّتَ ، وَهُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ المُسْتَقَرِّ فِي مَحَلِّهِ ، فإِذَا أُطْلِقَ يُرَادُ بِهِ ذَاتُ الشَّيْءِ الَّذِي وَضَعَهُ وَاضِعُ اللُّغَةِ فِي الأَصْلِ « كَاسِمُ الأَسَدِ لِلبُهَيْمَةِ » ، وَهُوَ مَا كَانَ قَارًّا فِي مَحَلِّهِ ، وَالمَجَازُ مَا كَانَ قَارًّا فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ .

(741) حَقِيقَةُ الشَّيْءِ : مَا بِهِ الشَّيْءُ هُوَ هُوَ « كَالْحَيَوَانَ النَّاطِقِ لِلإِنْسَانِ » بِخِلَافِ مِثْلِ الضَّاحِكِ وَالكَاتِبِ مِمَّا يَمَكُنُ تَصَوُّرَ الإِنْسَانِ بَدُونِهِ ، وَقَدْ يُقَالُ : إِنْ مَا بِهِ الشَّيْءُ هُوَ هُوَ بِاعْتِبَارِ تَحْقِيقِهِ حَقِيقَةً ، وَبِاعْتِبَارِ تَشْخِصِهِ هَوِيَّةً ، وَمَعَ قَطْعِ النِّظَرِ عَنِ ذَلِكَ مَا هِيَ .

(742) الحَقِيقَةُ العَقْلِيَّةُ : جُمْلَةٌ أُسْنَدُ فِيهَا الفِعْلُ إِلى مَا هُوَ الفَاعِلُ عِنْدَ المُتَكَلِّمِ كَقَوْلِ المُؤْمِنِ : « أَثَبَّتَ اللهُ البِقْلَ » بِخِلَافِ « نَهَارُهُ صَائِمٌ » فَإِنَّ الصَّوْمَ لَيْسَ لِلنَّهَارِ .

(743) حَقَّ اليَقِينِ (1) : عِبَارَةٌ عَنِ فَنَاءِ العَبْدِ فِي الحَقِّ وَالبَقَاءِ بِهِ عِلْمًا وَشُهُودًا ، وَحَالًا لا عِلْمًا فَقَطْ ، فَعَلِمَ كُلَّ عَاقِلٍ المَوْتَ عِلْمَ اليَقِينِ ، فَإِذَا عَايَنَ المَلَائِكَةَ فَهُوَ عَيْنَ اليَقِينِ ، فَإِذَا ذَاقَ المَوْتَ فَهُوَ حَقَّ اليَقِينِ ، وَقِيلَ : عِلْمُ اليَقِينِ ظَاهِرُ الشَّرِيعَةِ ، وَعَيْنُ

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (76) .

(3) قاله الكاشي : في « معجم اصطلاحات الصوفية » (82) ، وهو من التعريفات التي شابتها المبالغات .

(754) الْحِكْمَةُ الْمُنْطَوِقُ بِهَا (2) : هِيَ عُلُومُ الشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ .

(755) الْحِكْمَةُ الْمَسْكُوتُ عَنْهَا (3) : هِيَ أَسْرَارُ الْحَقِيقَةِ الَّتِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا عُلَمَاءُ الرَّسُومِ وَالْعَوَامِّ عَلَى مَا يَنْبَغِي فَيَضْرَهُمْ أَوْ يُهْلِكُهُمْ كَمَا رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْتَازُ فِي بَعْضِ سَبْكَكَ الْمَدِينَةِ مَعَ أَصْحَابِهِ فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ أَنْ يَدْخُلُوا مَنْزِلَهَا فَدَخَلُوا ، فَرَأَوْا نَارًا مُضْرَمَةً ، وَأَوْلَادَ الْمَرْأَةِ يَلْعَبُونَ حَوْلَهَا ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ ، أَمْ أَنَا بِأَوْلَادِي ؟ فَقَالَ : بَلَّ اللَّهُ أَرْحَمُ فَإِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَرَانِي أُحِبُّ أَنْ أُلْقَى وَلَدِي فِي النَّارِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَكَيْفَ يُلْقَى اللَّهُ عِبَادَهُ فِيهَا وَهُوَ أَرْحَمُ بِهِمْ ؟ قَالَ الرَّاَوِيُّ : فَبَكَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : هَكَذَا أَوْحَى إِلَيَّ (4) .

(756) الْحُكْمُ (5) : إِسْنَادُ أَمْرٍ إِلَى آخِرِ إِجْبَابًا أَوْ سَلْبًا ، فَخَرَجَ بِهَذَا مَا لَيْسَ بِحُكْمٍ كَالنِّسْبَةِ التَّقْيِيدِيَّةِ .

(757) الْحُكْمُ : وَضَعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا لَهُ عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ .

(751) الْحِكْمَةُ : عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي الْوُجُودِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ فَهِيَ عِلْمٌ نَظَرِيٌّ غَيْرُ آتِيٍّ ، وَالْحِكْمَةُ أَيْضًا : هِيَ هَيْئَةُ الْقُوَّةِ الْعَقْلِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَوَسِّطَةُ بَيْنَ الْجُرْبُزَةِ (1) الَّتِي هِيَ إِفْرَاطُ هَذِهِ الْقُوَّةِ وَالْبَلَادَةِ الَّتِي هِيَ تَفْرِيطُهَا .

(752) الْحِكْمَةُ : تَجِيءُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ : الْأَوَّلُ : الْإِيجَادُ ، وَالثَّانِي : الْعِلْمُ ، وَالثَّلَاثُ : الْأَفْعَالُ الْمَثَلَةُ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَغَيْرِهِمَا ، وَقَدْ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْحِكْمَةَ فِي الْقُرْآنِ بِتَعَلُّمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَقِيلَ الْحِكْمَةُ فِي اللُّغَةِ : الْعِلْمُ مَعَ الْعَمَلِ ، وَقِيلَ : الْحِكْمَةُ يُسْتَفَادُ مِنْهَا مَا هُوَ الْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِحَسَبِ طَاقَةِ الْإِنْسَانِ ، وَقِيلَ : كُلُّ كَلَامٍ وَافِقٌ الْحَقِّ فَهُوَ حِكْمَةٌ ، وَقِيلَ : الْحِكْمَةُ هِيَ الْكَلَامُ الْمَعْقُولُ الْمُصُونُ عَنِ الْحَشْوِ .

(753) الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ : عِلْمٌ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ أَحْوَالِ الْمَوْجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ الْمَجْرَدَةِ عَنِ الْمَادَّةِ الَّتِي لَا بِقَدْرَتِنَا وَاخْتِيَارِنَا ، وَقِيلَ : هِيَ الْعِلْمُ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ وَالْعَمَلُ بِمَقْتَضَاهُ ؛ وَلِذَا انْقَسَمَتْ إِلَى الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ .

(1) وفي نسخة أخرى «الجهنزة» و«الجرأة» و«الغزيرة» .

(2) ، (3) قاله الكاشي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (83) .

(4) أخرجه ابن ماجه رقم (4297) بإسناد ضعيف وفيه : «فأكب رسول الله ﷺ بيكى ، ثم قال لها : إن الله لا يعذب

إلا المارد المتمرد» .

(5) عند أهل الميزان : انظر : «التوقيف» (291) .

الحاء مع الميم

- (767) الحَمْدُ : هو الثناء على الجميل من جِهَةِ التَّعْظِيمِ من نعمة وغيرها .
- (768) الحمد القَوْلِي : هو حَمْدُ اللِّسَانِ وثناؤه على الحَقِّ بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه .
- (769) الحَمْدُ الفِعْلِي : هو الإتيان بالأعمال البدنية ، ابتغاء لوجه الله تعالى .
- (770) الحَمْدُ الحَالِي : هو الذى يكون بحسب الرُّوح والقلب كالاتِّصاف بالكمالات العلمية والعملية والتَّخَلُّق بالأخلاق الإلهية .
- (771) الحَمْدُ اللُّغَوِي : هو الوصف بالجميل على جِهَةِ التَّعْظِيمِ والتَّبْجِيلِ باللِّسَانِ وحده .
- (772) الحَمْدُ العُرْفِي : فعلٌ يُشعر بتعظيم المُنعم بسبب كونه مُنعمًا أعم من أن يكون فعل اللسان أو الأركان .
- (773) حَمَلُ المواطأة : عبارة عن أن يكون الشيء محمولاً على الموضوع بالحقيقة بلا واسطة كقولنا : الإنسان حيوان ناطق بخلاف حَمَلِ الاشتقاق ، إذ لا يتحقق في

- (758) الحُكْمُ الشَّرْعِي : عبارة عن حُكْمِ الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين .
- (759) الحُكْمَاءُ : هم الذين يكون قولهم وفعلهم موافقاً للسُّنَّةِ .
- (760) الحُكْمَاءُ الإِشْرَاقِيُونَ⁽¹⁾ : رَئِيسُهُمْ أَفْلَاطُونُ .
- (761) الحُكْمَاءُ المُشَاءُونَ⁽²⁾ : رَئِيسُهُمْ أَرِسْطُو⁽³⁾ .

الحاء مع اللام

- (762) الحِلْمُ : هو الطمأنينة عند سَوْرَةِ الغَضَبِ ، وقيل تأخير مكافأة الظالم .
- (763) الحَلَالُ : كل شيء لا يُعاقب عليه باستعماله .
- (764) الحَلَالُ : ما أطلق الشرع فعله مأخوذ من الحِلِّ وهو الفتح .
- (765) الحُلُولُ السَّرْبَانِي⁽⁴⁾ : عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر « كحلول ماء الورد في الورد » فيسمى السارى حالاً ، والمسررى فيه محلاً .
- (766) الحُلُولُ الجَوَارِي : عبارة عن كَوْنِ أحد الجسمين ظرفاً للآخر « كحلول الماء في الكوز » .

(1) الذين أشرقت بواطنهم بالصافية بالرياضيات النفسية والعقلية .

(2) المُشَاءُونَ : سُمُّوا بذلك ؛ لأنه كان يُعَلِّمُ تلاميذه الفلسفة وهو ماشي . انظر : « أخبار العلماء بأخبار الحكماء » (1/27) .

(3) أرسطو أو أرسطاطاليس ، مُرَبِّي الإسكندر ، فيلسوف يوناني من كبار مفكري البشر .

انظر : « المتجدد في الأعلام » (34) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (77) .

(779) الْحَيِزُّ الطَّبِيعِيُّ : مَا يَقْتَضِي الْجِسْمَ بِطَبْعِهِ الْحُصُولَ فِيهِ .

(780) الْحَيْضُ : فِي اللُّغَةِ : السَّيْلَانُ ، وَفِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الدَّمِّ الَّذِي يَنْفُضُهُ رَحِمُ بَالِغَةٍ سَلِيمَةٍ عَنِ الدَّاءِ وَالصَّغْرِ ، احْتَرَزَ بِقَوْلِهِ : « رَحِمُ امْرَأَةٍ » عَنِ دَمِ الِاسْتِحَاضَةِ ، وَعَنِ الدَّمَاءِ الْخَارِجَةِ مِنْ غَيْرِهِ ، وَبِقَوْلِهِ : « سَلِيمَةٌ عَنِ الدَّاءِ » : عَنِ النَّفَاسِ ، إِذِ النَّفَاسُ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ حَتَّى اعْتَبَرَ تَصَرَّفَهَا مِنْ الثَّلَثِ ، وَ« بِالصَّغْرِ » عَنِ دَمِ تَرَاهِ بِنْتِ تِسْعِ سَنِينَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَعْتَبَرٍ فِي الشَّرْعِ .

(781) الْحَيَاةُ : هِيَ صِفَةٌ تُوجِبُ لِلْمَوْصُوفِ بِهَا أَنْ يَعْلَمَ وَيَقْدِرَ .

(782) الْحَيَاةُ الدُّنْيَا : هِيَ مَا يَشْغَلُ الْعَبْدَ عَنِ الْآخِرَةِ .

(783) الْحِيلَةُ : اسْمٌ مِنَ الْإِحْتِيَالِ ، وَهِيَ الَّتِي تَحُولُ الْمَرْءَ عَمَّا يَكْرَهُهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ .

(784) الْحَيَاءُ : انْقِبَاضُ النَّفْسِ عَنْ شَيْءٍ وَتَرْكُهُ حَذَرًا عَنِ اللُّومِ فِيهِ ، وَهُوَ نَوْعَانُ : نَفْسَانِيٌّ : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفْسِ كُلِّهَا كَالْحَيَاءِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَةِ وَالْجَمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَإِيمَانِيٌّ : وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي خَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

أَنْ يَكُونَ الْمَحْمُولُ كُلِّيًّا لِلْمَوْضُوعِ كَمَا يُقَالُ : « الْإِنْسَانُ ذُو بِيَاضٍ ، وَالْبَيْتُ ذُو سَقْفٍ » .

(774) الْحَمْلَةُ : خُرُوجُ النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ إِلَى كَمَا لَهَا الْمُمْكِنُ بِجَسْبِ قُوَّتِهَا النَّطْقِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ .

(775) الْحَمِيَّةُ : الْحِفَاظَةُ عَلَى الْمَحْرَمِ وَالذِّينِ مِنَ التُّهْمَةِ .

(778) الْحَمَزِيَّةُ ⁽¹⁾ : هُمْ أَصْحَابُ حَمَزَةٍ ابْنِ أَدْرَكٍ وَاقْفُوا الْمَيْمُونِيَّةَ ⁽²⁾ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنَ الْبِدْعِ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا : أَطْفَالُ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ .

الحياء مع الواو

(777) الْحَوَالَةُ : هِيَ مُسْتَقَّةٌ مِنَ التَّحْوُلِ بِمَعْنَى الْإِتْقَالِ ، وَفِي الشَّرْعِ : نَقْلُ الدِّينِ وَتَحْوِيلُهُ مِنْ ذِمَّةِ الْمُحِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْمُحَالِ عَلَيْهِ .

الحياء مع الياء

(778) الْحَيِزُّ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ : هُوَ الْفَرَاغُ الْمُتَوَهَّمُ الَّذِي يَشْغَلُهُ شَيْءٌ مُمْتَدٌّ كَالْجِسْمِ أَوْ غَيْرِ مُمْتَدٍّ كَالْجَوْهَرِ الْفَرْدِ ، وَعِنْدَ الْحُكَمَاءِ : هُوَ السُّطْحُ الْبَاطِنُ مِنَ الْحَاوِي الْمَمَاسِّ لِلسُّطْحِ الظَّاهِرِ مِنَ الْمَحْوَى .

(1) فرقة ضالة من العجاردة الخوارج ، أصحاب حمزة بن أدرك ، وقيل : ابن أكرح كان في الأصل من العجاردة الحازمية ، فخالفهم في القول بالقدر ، واستحقاق الرئاسة ، فبرئ كل واحد منهما من صاحبه .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2 / 227) .

(2) فرقة ضالة من عجاردة الخوارج أصحاب ميمون بن خالد . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2 / 226) .

(789) الحَاشِعُ : المتواضع لله بقلبه وجوارحه .

(790) الخَاطِرُ⁽²⁾ : ما يَرِدُ على القلب من الخِطَابِ أو الوارد الذي لا عمل للعبد فيه ، وما كان خِطَابًا فهو أربعة أقسام : رَبَّانِي : وهو أول الخواطر وهو لا يخطئ أبدًا ، وقد يُعرف بالقوة والتسلط وعدم الاندفاع ، ومَلَكِي : وهو الباعث على مندوب أو مَفْرُوض ، وَيُسَمَّى إلهامًا ، ونَفْسَانِي : وهو ما فيه حَظُّ النفس ويُسمى هَاجِسًا ، وشَيْطَانِي : وهو ما يدعو إلى مخالفة الحَقِّ ، قال الله تعالى : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾ (البقرة : 268) .

الحاء مع الباء

(791) الخَبِيرُ⁽³⁾ : لفظ مجرد عن العوامل اللَّفْظِيَّةِ ، مسند إلى ما تقدّمه لفظًا نحو : « زيد قائم » أو تقديرًا نحو : « أقائم زيد » ، وقيل : الخبر ما يصحُّ السُّكُوتُ عليه .

(792) الخَبِيرُ : هو الكلام المحتمل للصدق والكذب .

(793) خبر كان وأخواتها : هو المسند بعد دخول كان وأخواتها .

(794) خبر إن وأخواتها : هو المسند بعد دخول إن وأخواتها .

(785) الحَيَوَانُ : الجسم الثَّامِي الحَسَّاس المتحرِّك بالإرادة .

باب الحاء

الحاء مع الألف

(786) الحَاصَّةُ⁽¹⁾ : كُلِّيَّة مَقُولَةٌ على أفراد حقيقة واحدة فقط قولًا عرضيًا سواء وجد في جميع أفرادها « كالكاتب » بالقوة بالنسبة إلى الإنسان أو في بعض أفرادها كالكاتب بالفعل بالنسبة إليه ، فالكلية مستدركة ، وَقَوْلُنَا : « فقط » يخرج الجنس والعرض العام ؛ لأنهما مقولان على حقائق ، وَقَوْلُنَا : « قولًا عرضيًا » يخرج النوع والفصل ؛ لأن قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عَرَضِي .

(787) حَاصَّةُ الشَّيْءِ : ما لا يوجد بدون الشيء والشيء قد يوجد بدونها ، مثلًا الألف واللام لا يوجدان بدون الاسم ، والاسم يوجد بدونهما كما في « زيد » .

(788) الحَاصُّ : هو كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد ، المراد بالمعنى : ما وضع له اللفظ عينًا كان أو عَرَضًا ، وبالانفراد : اختصاص اللفظ بذلك المعنى ، وإنما قيده بالانفراد لتمييزه عن المُشْتَرَكِ .

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (35/2) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (79) .

(3) عند النحاة : انظر : « النحو الوافي » (441/1) .

التمسك ، وأما خبر الواحد ، فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ واحد ويسمعه من ذلك الواحد واحد آخر ، ومن الواحد الآخر آخر إلى أن ينتهي إلى التمسك ، والفرق هو أن جاحد الخبر المتواتر يكون كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور يختلف فيه والأصح أنه يكفر ، وجاحد خبر الواحد لا يكون كافرًا بالاتفاق .

(801) الخبر نَوْعَان : مُرْسَلٌ وَمُسْنَدٌ ، فَالْمُرْسَلُ : منه ما أَرْسَلَهُ الرَّاوي إِرْسَالًا من غير إِسْنَادٍ إلى رَاوٍ آخَرَ ، وَهُوَ حُجَّةٌ عِنْدَنَا كَالْمُسْنَدِ خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ فِي إِرْسَالِ الصَّحَابِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ (3) ، وَالْمُسْنَدُ : ما أَسْنَدَهُ الرَّاوي إلى رَاوٍ آخَرَ إلى أن يصل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثم المسند أنواع : متواتر ، ومشهور ، وآحاد فالمتواتر منه ما نقله قوم عن قوم لا يُتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ فِيهِ ، وَهُوَ الْخَبْرُ الْمُتَّصِلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُكْمُهُ يوجب العلم والعمل قطعًا حتى يكفر جاحده ، فالمشهور منه : هو ما كان من الآحاد في العصر الأول ، ثم اشتهر في العصر الثاني حتى رواه جماعة لا يُتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ وَتَلَقَّتهُ الْعُلَمَاءُ بِالْقَبُولِ ، وَهُوَ أَحَدُ قِسْمِي المتواتر ، وَحُكْمُهُ

(795) خبر لا التي لنفى الجنس : هو المسند بعد دخول لا هذه .

(796) خبر ما ولا المشبهتين بليس : هو المسند بعد دخولهما .

(797) خبر الواحد (1) : هو الحديث الذي يرويه الواحد أو الاثنان فصاعدًا ما لم يبلغ الشهرة والتواتر .

(798) الْخَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ (2) : هو الذي نقله جماعة عن جماعة ، والفرق بينهما يكون جاحد الخبر المتواتر كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، وَالْأصحُّ أَنَّهُ يَكْفُرُ ، وَجَاحِدُ خَبْرِ الْوَاحِدِ لَا يَكْفُرُ بِالْإِتِّفَاقِ .

(799) الْخَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ : هو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يُتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ .

(800) الْخَبْرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : خَبْرٌ مُتَوَاتِرٌ ، وَخَبْرٌ مَشْهُورٌ ، وَخَبْرٌ وَاحِدٌ ، أَمَّا الْخَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ : فهو كلام يسمعه من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جماعة ، ومنها جماعة أخرى إلى أن ينتهي إلى التمسك ، وأما الخبر المشهور : فهو كلام يسمعه من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واحد ويسمعه من الواحد جماعة ، ومن تلك الجماعة أيضًا جماعة إلى أن ينتهي إلى

(1) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث » (57) .

(2) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث » (102) .

(3) سعيد بن المسيب القرشي ، سيد التابعين ، وأحد فقهاء المدينة السبعة ، توفي سنة (94 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (102/3) .

شيء من المنفعة ، بل يدخل فيه نقصان عيب مع بقاء المنفعة وهو تفويت الجودة لا غير .

(807) الخَرَج الموظف : هو الوظيفة المعينة التي تُوضع على أرض كما وضع عمر رضي الله عنه على سواد العراق (4) .

(808) خراج المقاسمة : كربع الخارج وخمسه ونحوهما .

(809) الحَرَم (5) : هو حَذَف الميم من «مَفَاعِيلُنْ» ليبقى «فَاعِيلُنْ» فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، ويُسمى أَحْرَم .

(810) الحَرْب (6) : هو حَذَف الميم والنون من «مَفَاعِيلُنْ» ليبقى «فَاعِيلُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، ويُسمى أَحْرَب .

الخاء مع الزاي

(811) الحَزَل (7) : هو الإضمار والظي من «مُتَفَاعِلُنْ» ، يعني إسكان التاء منه وحَذَف ألفه ليبقى «مُتَفَعِلُنْ» فينقل إلى «مُفْتَعِلُنْ» ، ويُسمى أَحْزَل .

الخاء مع الشين

(812) الحَشِيَّة : تألم القلب بسبب تَوَقُّع

يوجب طمأنينة القلب لا عِلْم يَقِين حتى يضل جاحده ولا يكفر وهو الصحيح ، وخبر الآحاد : هو ما نقله واحد عن واحد ، وهو الذي لم يدخل في حَدِّ الاشتهار ، وحُكْمه يوجب العمل دون العلم ؛ ولهذا لا يكون حُجَّة في المسائل الاعتقادية (1) .

(802) خبر الكاذب : ما تقاصر عن التواتر .

(803) الخَيْرَةُ : هي المعرفة بيوطن الأمور .

(804) الحَبْن (2) : حَذَف الحرف الثاني الساكن مثل ألف «فَاعِلُنْ» ليبقى «فِعْلُنْ» ويُسمى مَحْبُونًا .

(805) الحَبْل (3) : هو اجتماع الحَبْن والظي ، أي حذف الثاني الساكن ، وحذف الرابع الساكن كحذف سين

«مُسْتَفْعَلُنْ» وحذف فائه فيبقى «مُتَعْلُنْ» فينقل إلى «فَعْلَتُنْ» ، ويُسمى مَحْبُولًا .

الخاء مع الراء

(806) الحَرْق الفاحش في الثوب : أن يستنكف أوساط الناس من لئسه مع ذلك الحرق ، واليسير ضلّه وهو ما لا يفوت به

(1) ذهب قوم من العلماء إلى أن خبر الواحد المحتف بالقرائن المصدقة له يفيد العلم وهو ما عليه الأمدى وابن الحاجب ، والسبكي وغيرهم . انظر : «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» ص 21 .
 (2) ، (3) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» ص 188 .
 (4) سواد العراق : قراها ويطلق على ما بين البصرة والكوفة وما حولها من القرى . انظر : «الوسيط» (سود) (478/1) .
 (5) ، (6) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (189) .
 (7) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (241/1) .

وعند الحُكَمَاء : هو الذى يَقْبَل الانقسام طولًا لا عرضًا ولا عمقًا ، ونهايته النقطة .

اعلم أن الحَظَّ والسَّطح والنقطة أعراض غير مُسْتَقَلَّة الوجود على مذهب الحُكَمَاء ؛ لأنها نهايات وأطراف للمقادير عندهم ، فإن النقطة عندهم نهاية الحَظَّ ، وهو نهاية السَّطح وهو نهاية الجسم التعليمى ، وأما المتكلمون : فقد أثبت طائفة منهم خطأ وسطحًا مُسْتَقَلِّين حيث ذهبت إلى أن الجوهر الفرد يتألف في الطُّول فيحصل منهما خط ، والخطوط تتألف في العرض فيحصل منها سَطْح ، والسُّطوح تتألف في العُمق فيحصل الجسم والحَظَّ والسَّطح على مذهب هؤلاء جوهران لا محالة ؛ لأن المتألف من الجُوهَر لا يكون عَرَضًا .

(818) الحَظَّ : ما له طول لكن لا يكون له عَرَض ولا عُمق .

(819) الحَظَّابَة⁽²⁾ : هو قِيَّاس مُرَكَّب من مقدّمات مقبولة ، أو مظنونة من شخص معتقد فيه ، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما يفعلُه الحُطَّاباء والوُعَاظ .

(820) الحَظَّابِيَّة⁽³⁾ : هم أصحاب أبي الخطاب الأسدَى . قالوا : الأئمة الأنبياء

مكروه في المُسْتَقْبَل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد ، وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته ، وخشية الأنبياء من هذا القَبِيل . (813) الحُشُوع والحُضُوع والتَّوَضُّع : بمعنى واحد ، وفي اصطلاح أهل الحقيقة : الحشوع : الانقياد للحَقِّ ، وقيل : هو الحُوف الدائم في القلب ، قيل : من علامات الحشوع أن العبد إذا غضب أو حُولف أو رُدَّ عليه استقبل ذلك بالقَبُول .

الحاء مع الصاد

(814) الحُضُوص : أحدية كل شىء عن كل شىء بتعيُّنه فلكل شىء وحدة تخصُّه . (815) الحَاصِّص : عبارة عن التفرُّد ، يُقال : فلان حُصِّص بكذا أى أفرد به ولا شركة للغير فيه .

الحاء مع الضاد

(816) الحُضْر⁽¹⁾ : يُعبر به عن البَسْط فإن قواه المزاجية مبسوطة إلى عالم الشهادة والغيِّب ، وكذلك قُواه الرُّوحانية .

الحاء مع الطاء

(817) الحَظَّ : تصوير اللفظ بجروف هجائية

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (81) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « الوسيط » (252/1) .

(3) فرقة ضالة من فرق المشبهة ، أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدَى الأجدع .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (195/2) .

اللَّهِ : هو لَطِيفَةٌ رَبَّانِيَّةٌ مُودَعَةٌ فِي الرُّوحِ بِالْقُوَّةِ فَلَا تَحْضُلُ بِالْفِعْلِ إِلَّا بَعْدَ غَلَبَاتِ الْوَارِدَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ لِيَكُونَ وَاسِطَةً بَيْنَ الْحَضْرَةِ وَالرُّوحِ فِي قَبُولِ تَجَلِّيِّ صِفَاتِ الرَّبُّوبِيَّةِ وَإِفَاضَةِ الْفَيْضِ الْإِلَهِيِّ عَلَى الرُّوحِ .

الخاء مع اللام

(823) الْحَلَاءُ (2) : هو البُعدُ المفطور عند أفلاطون والفضاء الموهوم عند المتكلمين أي الفضاء الذي يثبته الوهم ، ويُدركه من الجسم المحيط بجسم آخر كالفضاء المشغول بالماء أو الهواء في داخل الكوز ، فهذا الفراغ الموهوم هو الذي من شأنه أن يحصل فيه الجسم ، وأن يكون ظرفًا له عندهم ، وبهذا الاعتبار يجعلونه حيزًا للجسم وباعتبار فراغه عن شغل الجسم إياه يجعلونه خلاء ، فالخلاء عندهم : هو هذا الفراغ مع قيد أن لا يشغله شاغل من الأجسام ، فيكون لا شيئًا محضًا ؛ لأن الفراغ الموهوم ليس بموجود في الخارج بل هو أمر موهوم عندهم إذ لو وجد لكان بُعدًا مفطورًا وهم لا يقولون به ، والحكماء ذاهبون إلى امتناع الخلاء ، والمتكلمون إلى إمكانه ، وما وراء المحدد ليس ببعد لا لانتهاه الأبعاد

وأبو الخطاب نبي ، وهؤلاء يستحلون شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم ، وقالوا : الجنة نعيم الدنيا ، والنار آلامها . (821) الْخَطَأُ : هو ما ليس للإنسان فيه قَصْدٌ ، وهو عُذْرٌ صَالِحٌ لِسُقُوطِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا حَصَلَ عَنْ اجْتِهَادٍ ، وَيَصِيرُ شُبْهَةً فِي الْعَقُوبَةِ حَتَّى لَا يُؤْتَمَّ الْخَاطِئُ ، وَلَا يُؤَاخَذُ بِجَدِّ وَلَا قِصَاصٍ ، وَلَمْ يَجْعَلْ عُذْرًا فِي حَقِّ الْعِبَادِ حَتَّى وَجِبَ عَلَيْهِ ضَمَانُ الْعُدْوَانِ ، وَوَجِبَ بِهِ الدِّيَّةُ ، كَمَا إِذَا رَمَى شَخْصًا ظَنَّهُ صَيْدًا أَوْ حَرْبِيًّا ، فَإِذَا هُوَ مُسْلِمٌ ، أَوْ غَرَضًا فَأَصَابَ آدَمِيًّا وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ كِنَانِمٌ ثُمَّ انْقَلَبَ عَلَى رَجُلٍ فَقَتَلَهُ .

الخاء مع الفاء

(822) الْخَفِيُّ : هو ما خَفِيَ الْمُرَادُ مِنْهُ بَعَارِضٌ فِي غَيْرِ الصِّيغَةِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِالطَّلَبِ كَأَيَّةِ السَّرْقَةِ ؛ فَإِنَّمَا ظَاهِرَةٌ فِيمَنْ أَخَذَ مَالَ الْغَيْرِ مِنَ الْحِرْزِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِتَارِ خَفِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ اخْتَصَّ بِاسْمِ آخَرَ يَعْرِفُ بِهِ كَالطَّرَارِ (1) وَالتَّبَاشِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِعْلَ كُلِّ مِنْهُمَا وَإِنْ كَانَ يَشْبَهُ فِعْلَ السَّارِقِ ، لَكِنْ اخْتِلَافِ الْأَسْمِ يَدُلُّ عَلَى اخْتِلَافِ الْمُسَمَّى ظَاهِرًا فَاشْتَبَهَ الْأَمْرُ فِي أَنْهُمَا دَاخِلَانِ تَحْتَ لَفْظِ السَّارِقِ حَتَّى يَقْطَعَا كَالسَّارِقِ أَمْ لَا ، وَالْخَفَاءُ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ

(1) الطَّرَارُ : النَّشَالُ يَشَقُّ ثَوْبَ الرَّجُلِ وَيَسْلُ مَا فِيهِ . انظر : « الوسيط » (طرر) (574 / 2) .

(2) عند الحكماء والتكلمين : انظر : « الكشاف » (79 / 2) .

لا يُقال خُلِّقَ الخُلْمُ ، وليس الخُلُقُ عبارة عن الفعل ، فَرُبَّ شخص خُلِّقَ السَّخَاءُ ولا يبذل ، إما لفقْد المال أو لمانع ، وربما يكون خلقه البُخل وهو يبذل ، لباعث أو رياء .

(828) الخُلُقُ : هو أن يجمع بين ماء التمر والزَّبيب ويُطبخ بأدنى طبخة ويُترك إلى أن يَغلى ويَشْتَدَّ .

(829) الخُلْعُ (3) : إزالة ملك النكاح بأخذ المال .

(830) الخَلْفِيَّةُ (4) : هم أصحاب خَلْف الخارِجِي حَكَمُوا بأن أطفال المشركين في النَّار بلا عمل وشرك .

الحاء مع الميم

(831) الخُمَاسِي (5) : ما كان ماضيه على خمسة أحرف أصول نحو « جحمرش » للعجوز المُسِنَّة .

الحاء مع النون

(832) الخُنْثِي : في اللغة : من الخنث ، وهو اللِّين ، وفي الشريعة : شخص له ألتا الرجال والنساء أو ليس له شيء منهما أصلاً .

بالمحدد ، ولا قابل للزيادة والتقصان ؛ لأنه لا شيء محض فلا يكون خلاء بأحد المعينين ، بل الخلاء إنما يلزم من وجود الحاوي مع عدم المحوى ، وذا غير ممكن . (824) الخَلْوَةُ (1) : محادثة السِّرِّ مع الحقِّ حيث لا أحد ولا ملك .

(825) الخَلْوَةُ الصحيحة (2) : هي عَلَق الرجل الباب على مَنْكوحته بلا مانع وطء .

(826) الخلاف : مُنازعة تَجْرَى بين المُتَعَارِضِينَ لتحقيق حقٍّ أو لإبطال باطل .

(827) الخُلُقُ : عبارة عن هيئة للنفس

راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فِكر وروية فإن كانت

الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة سُمِّيت الهيئة خُلُقًا

حَسَنًا ، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سُمِّيت الهيئة التي هي المصدر خُلُقًا

سَيِّئًا ، وإنما قُلْنَا إنه هيئة راسخة ؛ لأن من يَصْدُرُّ منه بَدَلُ المال على التدور بحالة

عارضة لا يُقال خُلِّقَ السَّخَاءُ ما لم يثبت ذلك في نفسه ، وكذلك من تكَلَّف

السُّكُوت عند الغَضَب بجهد أو روية

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (82) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (89) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (46/2) .

(4) فرقة ضالة من فرق الخوارج العَجَّارَة ، أصحاب خلف الخارِجِي ، وهم من خوارج كرمان خالفوا الحَمْزِيَّة في

القول بالقدر خيره وشره إلى الله . انظر : « الملل والنحل » (1/130) .

(5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/196) .

(840) الخَيَاطِيَّة⁽⁶⁾ : هُمُ أَصْحَابُ أَبِي الْحَسَنِ
ابن أبي عمرو الخَيَاط⁽⁷⁾ ، قالوا بِالْقَدَرِ
وتسمية المعدوم شيئًا .

باب الدال

الدال مع الألف

(841) الداء : عِلَّةٌ تَحْصُلُ بِغَلْبَةِ بَعْضِ
الأَخْلَاطِ عَلَى بَعْضِ .

(842) الدَّاخِلُ : بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ جِزَاءً يُسَمَّى
رُكْنًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ بِجَيْثٍ يَنْتَهَى إِلَيْهِ
التَّحْلِيلُ يُسَمَّى أَسْطَقْسًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ
قَابِلًا لِلصُّورَةِ الْمَعِينَةَ يُسَمَّى مَادَّةً وَهَيُولَى ،
وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِ المُرَكَّبِ مَأخُوذًا مِنْهُ يُسَمَّى
أَصْلًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَحَلًّا لِلصُّورَةِ
المَعِينَةَ بِالفعل يُسَمَّى مَوْضِعًا .

(843) الدَّائِمَةُ الْمُطْلَقَةُ⁽⁸⁾ : هِيَ الَّتِي حُكِمَ
فِيهَا بَدْوَامُ ثُبُوتِ الحُمُولِ للمَوْضِعِ أَوْ بَدْوَامِ
سَلْبِهِ عَنْهُ مَا دَامَ ذَاتُ المَوْضِعِ مَوْجُودًا ،
مِثَالُ الإِيْجَابِ كَقَوْلِنَا : « دَائِمًا كُلُّ إِنْسَانٍ
حَيَوَانٌ » فَقَدْ حَكَمْنَا فِيهَا بَدْوَامَ ثُبُوتِ
الحَيَوَانِيَّةِ لِلإِنْسَانِ مَا دَامَ ذَاتُهُ مَوْجُودًا ،

الخاء مع الواو

(833) الخوف : تَوْقِعُ حُلُولِ مَكْرُوهٍ أَوْ
فَوَاتِ مَحْبُوبٍ .

(834) الخَوَارِجُ⁽¹⁾ : هُمُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ
العُشْرَ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ سُلْطَانٍ

الخاء مع الياء

(835) الخَيَالُ : هُوَ قُوَّةٌ تَحْفَظُ مَا يَدْرِكُهُ
الحِسُّ المُشْتَرِكُ مِنْ صُورِ المحسوسات بعد
غيبوبة المادة بحيث يُشَاهِدُهَا الحِسُّ
المُشْتَرِكُ كُلَّمَا التَفَتَ إِلَيْهَا ، فَهُوَ خِزَانَةٌ
لِلحِسِّ المُشْتَرِكِ ، وَمَحَلُّهُ مُؤَخَّرُ البَطْنِ
الأوَّلِ مِنَ الدِّمَاغِ .

(836) خِيَارُ الشَّرْطِ⁽²⁾ : أَنْ يَشْتَرِطَ أَحَدُ
المتعاقدين الخيار ثلاثة أيام أو أقل .

(837) خِيَارُ الرُّوْيَةِ⁽³⁾ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ مَا لَمْ
يَرَهُ وَيَرُدَّهُ بِخِيَارِهِ .

(838) خِيَارُ التَّعْيِينِ⁽⁴⁾ : أَنْ يَشْتَرِيَ أَحَدُ
التَّوْبِينِ بَعْشَرَةَ عَلَى أَنْ يُعَيَّنَ أَيًّا شَاءَ .

(839) خِيَارُ العَيْبِ⁽⁵⁾ : هُوَ أَنْ يَخْتَارَ رَدَّ
المبيع إلى بائعه بالعيب .

(1) يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الخَلِيفَةِ وَالسُلْطَانِ فِي أَيِّ شَيْءٍ . انظر : « الوسيط » (233/1) .

(2) (3 ، 4 ، 5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (2/64 ، 65) .

(6) فرقة ضالة من فرق المعتزلة بالغوا في وصف المعدوم والقول بأن إرادة الباري سبحانه ليست صفة قائمة بذاته .

انظر : « الملل والنحل » (1/76) .

(7) عبد الرحيم بن محمد أبو الحسين بن الخياط ، شيخ المعتزلة ببغداد ، وهو أستاذ الكوفي له كتاب « الانتصار »

و« الاستدلال » توفي في حدود (300 هجرية) . انظر : « الأعلام » (3/347) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « الكشف » (2/139) .

الدال مع اللام

(850) الدليل : في اللغة : هو المرشد وما به الإرشاد ، وفي الاصطلاح : هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وحقيقة الدليل هو ثبوت الأوسط للأصغر واندرج الأصغر تحت الأوسط .

(851) الدليل الإلزامي : ما سلم عند الخضم سواء كان مستدلاً عند الخضم أو لا .

(852) الدلالة : هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والشيء الأول هو الدال ، والثاني هو المدلول . وكيفية دلالة اللفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص ، وإشارة النص ، ودلالة النص ، واقتضاء النص ، ووجه ضبطه أن الحكم المستفاد من النظم إما أن يكون ثابتاً بنفس النظم أو لا ، والأول : إن كان النظم مسوقاً له ، فهو العبارة ، وإلا فالإشارة ، والثاني : إن كان الحكم مفهوماً من اللفظ لغة فهو الدلالة ، أو شرعاً : فهو الاقتضاء ، فدلالة النص عبارة عما ثبت بمعنى النص لغة لا اجتهاداً ، فقوله : « لغة » أي يعرفه كل من يعرف هذا اللسان بمجرد سماع اللفظ من غير تأمل كالتهي عن التأنيف في قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا آفَى ﴾ (الإسراء : 23) يوقف به على حرمة الضرب وغيره مما فيه

ومثال السلب : دائماً لا شيء من الإنسان بحجر ، فإن الحكم فيها بدوام سلب الحجريّة عن الإنسان ما دام ذاته موجوداً .
(844) الدائرة : في اصطلاح علماء الهندسة : شكل مُسَطَّح يُحِيطُ بِهِ حَظٌّ واحد ، وفي داخله نُقْطَةٌ ، كُلُّ الخُطُوطِ المستقيمة الخارجة منها إليها متساوية ، وتُسمّى تلك النقطة مَرَكز الدائرة ، وذلك الحظّ محيطها .

الدال مع الباء

(845) الدباغة : هي إزالة النتن والرطوبات النجسة من الجلد .

الدال مع الراء

(846) الدرك : أن يأخذ المشتري من البائع رهنًا بالثمن الذي أعطاه خوفًا من استحقاق المبيع .

الدال مع السين

(847) الدسُور : الوزير الكبير الذي يُرجع في أحوال الناس إلى ما يرسمه .

الدال مع العين

(848) الدّعوى : مُسْتَقَّةٌ مِنَ الدّعاء ، وهو الطّلب ، وفي الشرع : قول يطلب به الإنسان إثبات حقّ على الغير .

(849) الدّعة : هي عبارة عن السكون عند هيجان الشهوة .

نوع من الأذى بدون الاجتهاد .

(853) الدلالة اللَّفْظِيَّة الوَضْعِيَّة : هي كون اللفظ بحيث متى أُطلق أو تُخِيلَ فُهم منه معناه للعلم بوضعه ، وهي المُتَقَسِّمَةُ إلى المطابقة والتَّضْمُنُّ والالتزام ؛ لأن اللَّفْظ الدالُّ بالوضع يدلُّ على تمام ما وُضع له بالمطابقة ، وعلى جُزئه بالتَّضْمُنُّ ، وعلى ما يلازمه في الذَّهن بالالتزام كالإنسان ؛ فإنه يدلُّ على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة ، وعلى جُزئه بالتَّضْمُنُّ ، وعلى قابل العلم بالالتزام .

الدال مع الواو

(854) الدَّوْرَان : لغة : الطَّوْف حول الشيء ، واصطلاحًا : هو تَرْتَبُ الشيء على الشيء الذي له صلوح العِلِّيَّة كترتب الإسهال على شُرب السَّقْمُونِيَا (1) ، والشيء الأول يُسَمَّى دائرًا ، والثاني مُدارًا ، وهو على ثلاثة أقسام :

الأول : أن يكون المَدَارُ مدارًا للدائر وجودًا لا عدَمًا كَشُرب السَّقْمُونِيَا للإسهال ، فإنه إذا وُجدَ وُجِدَ الإسهال ، وأما إذا عَدِمَ فلا يلزم عدم الإسهال لجواز أن يحصل الإسهال بدواء آخر .

والثاني : أن يكون المَدَارُ مدارًا للدائر عدَمًا لا وجودًا كالحياة للعلم ، فإنها إذا لم تُوجد لم يوجد العلم ، أما إذا وجدت فلا

يلزم أن يوجد العلم .

والثالث : أن يكون المدار مدارًا للدائر وجودًا وعدَمًا كالرَّنا الصَّادر عن المحصن لوجوب الرجم عليه ، فإنه كلما وجد وجب الرجم ، ولما لم يوجد لم يجب .

(855) الدَّوْر : هو توقُّف الشيء على ما يتوقَّف عليه ، ويُسمَّى الدَّوْر المُصْرَح كما يتوقَّف (أ) على (ب) وبالعكس أو بمراتب ويُسمَّى الدَّوْر المضمَر كما يتوقَّف (أ) على (ب) و(ب) على (ج) و(ج) على (أ) ، والفرق بين الدَّوْر وبين تعريف الشيء بنفسه : هو أن في الدَّوْر يلزم تقدُّمه عليها بمرتين إن كان صريحًا ، وفي تعريف الشيء بنفسه يلزم تقدُّمه على نفسه بمرتبة واحدة .

الدال مع الهاء

(856) الدَّهْر (2) : هو الآن الدائم الذي هو امتداد الحضرة الإلهية ، وهو باطن الزَّمان وبه يتحدَّ الأزل والأبد .

الدال مع الياء

(857) الدِّين : وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرُّسُول صليُّ الله عليه وسلم .

(858) الدِّين والمِلَّة : مُتَّحِدَان بالذات ، ومختلفان بالاعتبار ، فإن الشريعة من حيث

(1) السَّقْمُونِيَا : نبات يُستخرج من جذوره دواء مُسهِّل . انظر : « الوسيط » (1/453) .

(2) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » ص 343 .

الذال مع الميم

(863) الذِّمَّة : لُغَةٌ : العَهْدُ ؛ لأن نقضه يوجب الذِّمَّ ، ومنهم من جعلها وصفاً فعرفها بأنها وصف يصير الشَّخْصَ به أهلاً للإيجاب له وعليه ، ومنهم من جعلها ذاتاً فعرفها بأنها : نفس لها عهد ، فإن الإنسان يُولد وله ذِمَّةٌ صالحة للوجوب له ، وعليه عند جميع الفقهاء ، بخلاف سائر الحيوانات .

الذال مع النون

(864) الذَّنْبُ : ما يحجبك عن الله .

الذال مع الواو

(865) الذَّوْقُ : هي قوة مُنَبِّئَةٌ في العَصَبِ المفروش على جرم اللسان تُدْرِكُ بها الطُّعُومَ بمخالفة الرطوبة اللعابية في الفم بالمطعوم ، ووصولها إلى العَصَبِ .

والذوق ⁽¹⁾ في معرفة الله عبارة عن نور عرفانيّ يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه ، يُفَرِّقُونَ به بين الحقِّ والباطل من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب أو غيره .

(866) ذَوُّ الأَرْحَامِ : في اللُّغَةِ : بمعنى ذوى القرابة مطلقاً ، وفي الشريعة : هو كل قريب ليس بذى سَهْمٍ ولا عَصْبَةٍ .

(867) ذُو العَقْلِ ⁽²⁾ : هو الَّذِي يرى الخَلْقَ

إنها تُطَاعُ تُسَمَّى ديناً ، ومن حيث إنها تُجْمَعُ تُسَمَّى مِلَّةً ، ومن حيث إنها يرجع إليها تُسَمَّى مذهباً ، وقيل : الفرق بين الدِّينِ والمِلَّةِ والمذهب أن الدِّينَ مَنْسُوبٌ إلى الله تعالى ، والمِلَّةُ مَنْسُوبَةٌ إلى الرسول ، والمَذْهَبُ مَنْسُوبٌ إلى المجتهد .

(859) الدِّينُ الصَّحِيحُ : هو الذى لا يَسْقُطُ إلا بالأداء أو الإبراء ، وبدل الكتابة دين غير صحيح ؛ لأنه يَسْقُطُ بدونها وهو عَجَزَ المكاتب عن أدائه .

(860) الدِّيَّةُ : المال الذى هو بَدَلُ النَّفْسِ .

باب الذال

الذال مع الألف

(861) الدَّاتِي لِكُلِّ شَيْءٍ : ما يَحْصُهُ ويمَيِّزُهُ عن جميع ما عداه ، وقيل : ذات الشيء نفسه وعينه ، وهو لا يخلو عن العرض ، والفرق بين الدَّاتِ والشَّخْصِ : أن الدَّاتِ أعم من الشَّخْصِ ؛ لأنَّ الدَّاتِ تُطَلَّقُ على الجِسْمِ وغيره ، والشَّخْصِ لا يُطَلَّقُ إلا على الجِسْمِ .

الذال مع الباء

(862) الدَّبُولُ : هو انتقاصُ حَجْمِ الجِسْمِ بسبب ما ينفصل عنه في جميع الأقطار على نسبةٍ طَبِيعِيَّةٍ .

(1) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » ص 352 .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (86 ، 87) .

الذال مع الهاء

(870) الذَّهْنُ : قوة للنفس تشمل الحَوَاسِ
الظَّاهِرَةَ والباطِئَةَ مُعَدَّةً لاكتساب العلوم .
(871) الذَّهْنُ : هو الاستعداد التَّام لإدراك
العلوم والمعارف بالفِكر .

باب الراء

الراء مع الألف

(872) الرَّاهِبُ : هو العالم في الدِّين
المسيحيّ من الرِّياضة والانقطاع من
الخَلْق والتوجُّه إلى الحق .
(873) الرَّانُ : هو الحِجابُ الحائل بين
القَلْبِ وعالم القُدس باستيلاء الهيئات
النَّفْسانيَّة ورُسوخ الظُّلمات الجُسمانية
فيه بحيث ينحجب عن أنوار الرُّبوبيَّة
بالكلية (4) .
(874) الرُّؤية : المشاهدة بالبصر حيث كان
أى في الدنيا والآخرة .

الراء مع الباء

(875) الرُّباعى (5) : ما كان ماضيه على
أربعة أحرف أصول .
(876) الرُّبا : هو في اللغة : الزيادة ، وفي

ظاهراً ، ويرى الحَقَّ باطنًا ، فيكون الحَقَّ
عنده مرآة الخَلْق لا حتجاب المرآة بالصُّور
الظاهرة .

(868) ذُو العَيْنِ (1) : هو الذى يرى الحَقَّ
ظاهراً ، والخلق باطنًا ، فيكون الخَلْق
عنده مرآة الحق لظهور الحقَّ عنده ،
واختفاء الخَلْق فيه اختفاء المرآة بالصُّور .

(869) ذُو العَقْلِ والعَيْنِ (2) : هو الذى يرى
الحَقَّ فى الخَلْق ، وهذا قُرب النَّوافل
ويرى الخَلْق فى الحَقِّ ، وهذا قرب
الفرائض ، ولا يحتجب بأحدهما عن
الآخر ، بل يرى الوجود الواحد بعينه
حقًا من وجه وخَلْقًا من وجه فلا يحتجب
بالكثرة عن شُهود الوجه الواحد الأحد
كما لا يحتجب بكثرة المرائى عن شُهود
الواحد المرائى ولا تزاحم فى شهود الكثرة
الخَلقيَّة ، وكذا لا تزاحم فى شهود أحدية
الذات المَتَجَلِّية فى المجالى كثرة ، وإلى
المراتب الثلاثة أشار الشيخ محمى الدين بن
العربى قَدَس اللهُ سرَّه بقوله :

وَفِي الخَلْقِ عَيْنَ الحَقِّ إِنْ كُنْتَ ذَا عَيْنٍ

وَفِي الحَقِّ عَيْنَ الخَلْقِ إِنْ كُنْتَ ذَا عَقْلٍ

وَإِنْ كُنْتَ ذَا عَيْنٍ وَعَقْلٍ فَمَا تَرَى

سِوَى عَيْنِ شَيْءٍ وَاحِدٍ فِيهِ بِالشَّكْلِ (3)

(1) ، (2) ، (3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (86 ، 87) .

(4) قاله الكاشى فى «معجم اصطلاحات الصوفية» (88) .

(5) عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (194/4) .

الرءاء مع الدال

(883) الرَّدُّ : في اللغة : الصرف ، وفي الاصطلاح : صرف ما فضل عن فروض ذَوِي الفُرُوضِ ولا مستحق له من العَصَبَاتِ إليهم بقَدْرِ حقوقهم .
(884) الرَّذَاءُ في اصطلاح المشايخ ⁽²⁾ : ظهور صفات الحَقِّ على العبد .

الرءاء مع الزاي

(885) الرَّزْقُ : اسم لما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله فيكون متناولاً للحلال والحرام ، وعند المعتزلة : عبارة عن مملوك يأكله المالك ، فعلى هذا لا يكون الحَرَامُ رِزْقًا .

(886) الرَّزْقُ الحَسَنُ : هو ما يَصِلُ إلى صاحبه بلا كَدِّ في طَلْبِهِ ، وقيل : ما وجد غير مُرْتَقِبٍ ولا مُحْتَسِبٍ ولا مُكْتَسَبٍ .
(887) الرَّزَامِيَّةُ ⁽³⁾ : قالوا : الإمامة بعد علي عليه السلام لمحمد بن الحنفية ، ثم ابنه عبد الله واستحلوا المَحَارِمَ .

الرءاء مع السين

(888) الرَّسَالَةُ : هي الجَلَّةُ المُشْتَمَلَةُ على قليل من المسائل التي تكون من نَوْعٍ واحدٍ .

الشَّرْعُ : هو فضل خالٍ عن عِوَضٍ شرط لأحد العاقدين .

الرءاء مع الجيم

(877) الرَّجُلُ : هو ذَكَرٌ من بني آدم جاوز حَدَّ الصَّغَرِ بالبُلُوغِ .

(878) الرَّجْعَةُ في الطلاق ⁽¹⁾ : هي استدامة القائم في العِدَّةِ ، وهو مِلْكُ النكاح .

(879) الرِّجَاءُ : في اللغة : الأمل ، وفي الاصطلاح : تعلق القلب بمحصل محبوب في المستقبل .

(880) الرَّجُوعُ : حركة واحدة في سَمْتٍ واحد لكن على مسافة حركة هي مثل الأولى بِعَيْنِهَا بخلاف الانعطاف .

الرءاء مع الحاء

(881) الرَّحْمَةُ : هي إرادة إيصال الخير .

الرءاء مع الخاء

(882) الرَّحُصَةُ : في اللُّغَةِ : اليُسْرُ والسُّهولة ، وفي الشريعة : اسم لما شُرِعَ متعلقًا بالعوارض أي بما استُبيح بعُدْرٍ مع قيام الدليل المُحَرَّمِ ، وقيل : هي ما بُني على أعذار العباد .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/128) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (90) .

(3) فرقة ضالة من الشيعة ، تُنسب إلى رزام بن رزم ، قالوا : بتناسخ الأرواح ، واستحلوا الحَرَمَاتِ ، وأدَعَوْا حلول روح الإله في أبي مسلم الخراساني . انظر : «الملل والنحل» (1/152) .

الراء مع الشين

(894) الرَّشْوَةُ⁽⁴⁾ : ما يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقِّ
أَوْ لِإِحْقَاقِ بَاطِلٍ .

الراء مع الضاد

(895) الرَّضَا : سُرُورُ الْقَلْبِ بِمَرِّ الْقَضَاءِ .
(896) الرَّضَاعُ : مَصُّ الرَّضِيعِ مِنْ ثَدْيِ
الْأَدْمِيَّةِ فِي مَدَّةِ الرَّضَاعِ .

الراء مع الطاء

(897) الرَّطُوبَةُ : كَيْفِيَّةٌ تَقْتَضِي سَهُولَةَ
التَّشَكُّلِ وَالتَّفَرُّقِ وَالتَّاتِّصَالِ .

الراء مع العين

(898) الرَّعُونَةُ : الْوُقُوفُ مَعَ حُطُوظِ النَّفْسِ
وَمَقْتَضَى طَبَاعِهَا .

الراء مع القاف

(899) الرَّقُّ : فِي اللُّغَةِ : الضَّعْفُ ، وَمِنْهُ
رِقَّةُ الْقَلْبِ ، وَفِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ
عَنْ عَجْزِ حُكْمِيٍّ شُرِعَ فِي الْأَصْلِ جِزَاءً
عَنِ الْكُفْرِ ، أَمَا إِنَّهُ «عَجْزٌ» فَلِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ
مَا يَمْلِكُهُ الْحُرُّ مِنَ الشَّهَادَةِ وَالْقَضَاءِ

وَالْمَجَلَّةُ هِيَ الصَّحِيفَةُ يَكُونُ فِيهَا الْحُكْمُ .
(889) الرَّسُولُ : إِنْسَانٌ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى الْخَلْقِ
لِتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ .

(890) الرَّسُولُ : فِي اللُّغَةِ : هُوَ الَّذِي أَمَرَهُ
الْمُرْسَلُ بِأَدَاءِ الرِّسَالَةِ بِالتَّسْلِيمِ أَوْ الْقَبْضِ ،
قَالَ الْكَلْبِيُّ⁽¹⁾ وَالْفَرَّاءُ⁽²⁾ : كُلُّ رَسُولٍ
نَبِيٌّ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ : لَا
فَرْقَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنَّهُ تَعَالَى خَاطِبٌ مَحْمَدًا مَرَّةً
بِالنَّبِيِّ وَبِالرَّسُولِ مَرَّةً أُخْرَى .

(891) الرَّسْمُ⁽³⁾ : نَعَتٌ يَجْرِي فِي الْأَبَدِ بِمَا
جَرَى فِي الْأَزَلِ أَى فِي سَابِقِ عِلْمِهِ تَعَالَى .

(892) الرَّسْمُ الثَّامُّ : مَا يَتَرَكَّبُ مِنَ الْجِنْسِ
الْقَرِيبِ وَالْخَاصَّةِ كَتَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ
بِالْحَيَوَانَ الضَّاحِكِ .

(893) الرَّسْمُ النَّاقِصُ : مَا يَكُونُ بِالْخَاصَّةِ
وَحَدِّهَا أَوْ بِهَا وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ كَتَعْرِيفِ
الْإِنْسَانِ بِالضَّاحِكِ ، أَوْ بِالْجِسْمِ الضَّاحِكِ
أَوْ بِعَرَضِيَّاتٍ تَخْتَصُّ جُمْلَتَهَا بِمَجْمُوعَةٍ وَاحِدَةٍ
كَقَوْلِنَا فِي تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ : «إِنَّهُ مَا شِئَ عَلَى
قَدَمَيْهِ ، عَرِيضُ الْأَطْفَارِ بِأَدَى الْبَشِيرَةِ ،
مُسْتَقِيمُ الْقَامَةِ ، ضَحَّاكٌ بِالطَّبْعِ» .

(1) أبو ثور الكلبي ، الفقيه الشافعي ، أحد أئمة الدنيا فقها وورعا ، توفي سنة (240 هجرية) .

انظر : «الأعلام» (37/1) .

(2) يحيى بن زياد ، أبو زكريا القراء ، إمام الكوفة ، أمير المؤمنين في النحو واللغة ، توفي سنة (207 هجرية) .

انظر : «الأعلام» (145/8) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (90) .

(4) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (148/2) .

وبركته لا من القيام ، وإلا يلزم أن يكون
الفاعل رُكُنًا للفعل ، والجسم رُكُنًا
للعرَض ، والموصوف للصفة ، وقيل :
رُكُن الشيء : ما يتم به ، وهو داخل فيه
بمخلاف شرطه ، وهو خارج عنه .

الرءاء مع الميم

(904) الرَّمَل (3) : هو أن يمشى في الطواف
سريعًا ، ويهزُّ في مشيته الكتفين كالمبارز بين
الصَّفَّيْن .

الرءاء مع الواو

(905) الرَّوْم (4) : أن تأتي بالحركة الخفيفة
بحيث لا يشعر به الأصم .

(906) الرُّوح الإنساني : هو اللطيفة العالمة
المُدركة من الإنسان الراكبة على الروح
الحيوانى نازل من عالم الأمر تعجز العقول
عن إدراك كُنْهه ، وتلك الرُّوح قد تكون
مُجَرَّدة ، وقد تكون منطبقة في البدن .

(907) الرُّوح الحيوانى : جسم لطيف منبوعه
تَجْويف القلب الجسمانى وينتشر بواسطة
العروق الضوارب إلى سائر أجزاء البدن .
(908) الرُّوح الأعظم (5) : الذى هو الرُّوح

وغيرهما ، وأما إنه « حكى » فلأن العبد
قد يكون أقوى في الأعمال من الحرِّ حسًّا .
(900) الرَّقْبى : هو أن يقول : إن ميت قبلك
فهى لك ، وإن ميت قبلى رجعت إلىى ،
كأن كل واحد منهما يراقب موت الآخر
وينتظره .

(901) الرَّقِيقَة (1) : هى اللطيفة الروحانية ،
وقد تُطلق على الوسطة اللطيفة الرابطة بين
الشيئين ، كالممدد الواصل من الحق إلى العبد
ويقال لها : « رقيقة النزول » وكالوسيلة التى
يتقرب بها العبد إلى الحق من العلوم
والأعمال والأخلاق السنّية والمقامات
الرفيعة ، ويُقال لها : رقيقة الرجوع ،
ورقيقة الارتقاء ، وقد تُطلق الرقائق على
علوم الطريقة والسُّلوك ، وكل ما يتلطف به
سِرّ العبد ، وتزول به كثافات النَّفس .

الرءاء مع الكاف

(902) الرِّكاز (2) : هو المال المَرَكوز في
الأرض مخلوقًا كان أو موضوعًا .

(903) رُكُن الشيء : لُغَةً : جانبه القوى
فيكون عينه ، وفي الاصطلاح : ما يقوم به
ذلك الشيء من التقوم ، إذ قوام الشيء

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (91) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (105) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (106) .

(4) عند القراء : انظر : « الوسيط » (397/1) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (92) .

الراء مع الهاء

(910) الرَّهْنُ : هو في اللغة : مُطلق الحَبْسِ
وفي الشَّرْعِ : حَبْسُ الشَّيْءِ بِحَقِّ يَمْكُنُ أَخْذَهُ
منه كالذِّينِ ، وَيُطْلَقُ عَلَى المَرْهُونِ تسمية
للمفعول باسم المَصْدَرِ .

الراء مع الياء

(911) الرِّيَاضَةُ⁽²⁾ : عبارة عن تَهْذِيبِ
الأَخْلَاقِ النَّفْسِيَّةِ ؛ فَإِنَّ تَهْذِيبَهَا تَحْصِيصُهَا
عن خَلَطَاتِ الطَّبَعِ ونزعاته .
(912) الرِّبَاءُ : تَرْكُ الإِخْلَاصِ فِي العَمَلِ
بملاحظة غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

باب الزاى

الزاى مع الألف

(913) الزَّاجِرُ : واعظ الله في قلب المؤمن ،
وهو النُّورُ المَقْدُوفُ فِيهِ ، الداعى له إلى
الحَقِّ .

الزاى مع الحاء

(914) الرِّحَافُ⁽³⁾ : هو التَّغْيِيرُ فِي الأجزاء
الثمانية من البيت إذا كان في الصِّدْرِ أو في
الابتداء ، أو في الحَشْوِ .

الإنسانى مظهر الذات الإلهية من حيث
رُبُوبِيَّتِهَا ؛ ولذلك لا يمكن أن يحوم حولها
حَاطِمٌ ولا يَرُومٌ وَضَلَّهَا رَأَمٌ ، لا يعلم
كُنْهَهَا إلا الله تعالى ، ولا ينال هذه البُعْثِيَّةُ
سِوَاهُ ، وهو العقل الأول والحقيقة
المُحَمَّدِيَّةُ والنَّفْسُ الواحدة والحقيقة
الأسمائية ، وهو أول موجود خلقه الله
على صورته ، وهو الخليفة الأكبر ، وهو
الجوهر النُّورانى ، جوهريته مظهر الذات ،
ونورانيته مظهر علمها ، ويسمى باعتبار
الجَوْهَرِيَّةِ نَفْسًا واحدة ، وباعتبار
النُّورَانِيَّةِ عَقْلًا أولًا ، وكما أن له في
العالم الكبير مظاهر وأسماء من العقل
الأول ، والقلم الأعلى ، والنور ،
والنفس الكلية ، واللوح المحفوظ ، وغير
ذلك ، له في العالم الصغير الإنسانى مظاهر
وأسماء بحسب ظهوراته ومراتبه في
اصطلاح أهل الله وغيرهم : وهى السِّرُّ
والخفاء ، والرُّوحُ والقلب والكلمة
والرُّوعُ ، والفؤاد ، والصِّدْرُ ، والعقل
والنفس .

(909) الرُّوْيُ⁽¹⁾ : هو الحرف الذى بُنِيَ
عليه القصيدة ، وتُنسَبُ إليه ، فيقال
قصيدة دالية أو تائية .

(1) عند العروضيين : انظر : «الرواى فى العروض والقوافى» (200) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (92) .

(3) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (404/1) .

ومجيبه مَوْهُوم ، فإذا قرن ذلك الموهوم بذلك
المعلوم زال الإيهام .

(920) الرَّمْرُودُ⁽⁵⁾ : النَّفْسُ الكُلِّيَّةُ فلما
تَضَاعَفَتْ فيها الإمكانية من حَيْثُ العَقْلُ
الذى هو سَبَبُ وجودها ، ومن حيث
نفسها أيضًا سُمِّيت باسم جَوْهَرٍ وُصِفَ
باللون المُمْتَزَجِ بين الخُضْرَةِ والسَّوَادِ .

الزاى مع النون

(921) الرُّنَا⁽⁶⁾ : الوَطءُ فى قُبُلِ خَالٍ عن
مَلِكٍ وشُبُهَةٍ .

(922) الرُّنَارُ⁽⁷⁾ : هو حَيْطٌ غَلِيظٌ بقدر
الأصبع من الإبريسم يُشَدُّ على الوَسَطِ وهو
غير الكسْتِيحِ .

الزاى مع الهاء

(923) الرُّهْدُ : فى اللغة : ترك المَيْلِ إلى
الشئ ، وفى اصطلاح أهل الحقيقة : هو
بُغْضُ الدُّنْيَا والإِعْرَاضُ عنها ، وقيل : هو
تَرْكُ راحة الدُّنْيَا طلبًا لراحة الآخرة ، وقيل :
هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك .

الزاى مع الراء

(915) الزُّرَّارِيَّةُ⁽¹⁾ : هم أصحاب زُرَّارَةَ بن
أَعْيُنٍ⁽²⁾ ، قالوا : بحدوث صفات الله .

الزاى مع العين

(916) الزعفرانية⁽³⁾ : قالوا : كلام الله
تعالى غيره ، وكل ما هو غيره مخلوق ،
ومن قال كلام الله غير مخلوق فهو كافر .
(917) الرِّعْمُ : هو القول بلا دليل .

الزاى مع الكاف

(918) الزكاة⁽⁴⁾ : فى اللغة : الزيادة ، وفى
الشرع : عبارة عن إيجاب طائفة من المال
فى مالٍ مَخْصُوصٍ لِمَالِكٍ مَخْصُوصٍ .

الزاى مع الميم

(919) الرِّمَانُ : هو مقدار حركة الفلك
الأظلس عند الحُكَمَاءِ ، وعند المتكلمين :
عبارة عن مُتَجَدِّدٍ معلوم يُقَدَّرُ به مُتَجَدِّدٌ
آخر مَوْهُومٌ ، كما يُقال : « آتِيكَ عند
طُلُوعِ الشمسِ » فإن طُلُوعِ الشمسِ معلوم ،

(1) فرقة ضالة من فرق الموسوية الإمامية ، من غلاة الشيعة . انظر : « الملل والنحل » (168/1) .

(2) زُرَّارة بن أعين الشيباني بالولاء ، رأس الفرقة الزرارية من غلاة الشيعة ، كان متكلمًا شاعرًا ، توفى سنة 150

هجرية . انظر : « الأعلام » (43/3) .

(3) فرقة ضالة من فرق النجارية الجيرية . انظر : « الملل والنحل » (89/1) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (108) .

(5) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » (389) .

(6) عند الحنفية : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (212/2) .

(7) حزام يشده النضران . انظر : « الوسيط » (زنر) (417/1) .

الزاي مع الواو

(924) الزَّوْجُ : ما به عدد يَنْقَسَم
بمساويين .

الزاي مع الياء

(925) الزَّيْتُونُ⁽¹⁾ : هو النَّفْسُ المُسْتَعِدَّة
للاشتعال بِنُورِ القُدْسِ لِقُوَّةِ الفِكرِ .
(926) الزَّيْتُ⁽²⁾ : نور استعدادها الأَصْلِي .
(927) الزَّيْفُ : ما يَرُدُّهُ بَيْتُ المَالِ من
الدَّرَاهِمِ .

باب السين

السين مع الألف

(928) السَّالِمُ : عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ : ما سلمتْ
حُرُوفُهُ الأَصْلِيَّةُ التي تقابل «بالفاء والعين
واللام» من حروف العِلَّةِ والهمزة
والتَّضْعِيفِ ، وَعِنْدَ النَّحْوِيِّينَ : ما ليس في
آخره حرف عِلَّةٍ سواء كان في غيره أو لا ،
وسواء كان أصلياً أو زائداً ، فيكون «نصر»
سالمًا عند الطَّائِفَتَيْنِ ، «ورمي» غير سالم
عندهما ، «وباع» غير سالم عند الصَّرْفِيِّينَ ،
وسالمًا عند النَّحْوِيِّينَ «واسلنقى» سالمًا عند
الصَّرْفِيِّينَ ، وغير سالم عند النحويين .
(929) السَّالِكُ⁽³⁾ : هو الذي مَشَى على

المَقَامَاتِ بِحالِهِ لا بعلمه وتصوُّره ، فكان
العلم الحاصل له عَيْنًا يَأْبَى من ورود الشُّبْهَةِ
المُضَلَّةِ له .

(930) السَّاكِنُ : ما يَحْتَمِلُ ثلاث حركات
غير صُورته «كَمِيمٍ عَمْرُو» .

(931) السَّادَةُ : جمع لسيِّد ، وهو الذي
يملك تَدْبِيرَ السَّوَادِ الأعْظَمِ .

(932) السَّائِمَةُ⁽⁴⁾ : هي حيوان مكتفية
بالرَّعَى في أكثر الحَوَالِ .

السين مع الباء

(933) السَّبْرُ والتَّقْسِيمُ : كلاهما واحد ،
وهو إيراد أوصاف الأَصْلِ : أى المَقْيَسِ
عليه وإبطال بعضها ليتعين الباقي للعِلَّةِ ،
كما يُقال : عِلَّةُ الحدوث في البيت إما
التأليف أو الإمكان ، والثاني : باطل
بالتَّخْلُفِ ؛ لأن صفات الواجب ممكنة
بالذات ، وليست حادثة فتَعَيَّنَ الأوَّلُ .

(934) السَّبْرُ والتَّقْسِيمُ : هو حَضَرَ
الأوصاف في الأصل وإلغاء بعض ليتعين
الباقي للعِلَّةِ كما يُقال : عِلَّةُ حُرْمَةِ الحَمْرِ
إما الإسكار أو كَوْنُهُ ماء العنب ، أو
المجموع ، وغير الماء وغير الإسكار لا
يكون عِلَّةً بالطريق الذي يُفيد إبطال علة
الوَصْفِ فَتَعَيَّنَ الإسكار للعِلَّةِ .

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (95) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (96) .

(4) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (227 / 2) .

وَيَمْلؤها عدلاً ، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد : عليك السَّلام يا أمير المؤمنين .
(941) السَّبِيخَةُ (5) : الهباء فإنه ظُلْمَةٌ خَلَقَ اللهُ فِيهِ الخَلْقَ ، ثم رَشَّ عَلَيْهِم من نُورِهِ (6)
فمن أَصَابَهُ من ذلك التَّور اهتدى ، ومن أخطأ أضلَّ وغوى .

السين مع التاء

(942) السَّتوقَة : ما غلب عليه غشه من الدرّاهم .

السين مع الجيم

(943) السَّجَع (7) : هو تَواطؤُ الفَاصِلَتين مع النَّثر على حرف واحد في الآخر .
(944) السَّجَع المَظرف (8) : هو أن تَتَّفَق الكَلِمَتان في حرف السَّجَع لا في الوَزن « كالرَّيِّم والأُمَم » .
(945) السَّجَع المُتَوازي (9) : هو أن يُراعى في الكَلِمَتين الوَزن ، وحرف السَّجَع كالْحَيِّ والمَجْرى والقلم والنَّسَم .

(935) السَّبَبُ : في اللُّغة : اسم لما يُتَوَصَّل به إلى المَقْصُود ، وفي الشريعة : عِبارة عَمَّا يَكُون طَريقاً لِلوُصُول إلى الحُكْم غير مُؤثِّر فِيهِ .

(936) السَّبَبُ التَّام : هو الذي يوجد المُسَبَّب بوجوده فقط .

(937) السَّبَبُ الغير التام : هو الذي يَتَوَقَّف وجود المسبب عَلَيْهِ لكن لا يوجد المسبب بوجوده فقط .

(938) السَّبَبُ الخَفِيف (1) : هو متحرك بعده ساكن نحو : « قُمْ وَمَنْ » .

(939) السَّبَبُ الثَّقِيل (2) : هو حَرَفان متحركان نحو : « لَكَ وَلِمَ » .

(940) السَّبَبِيَّة (3) : هم أصحاب عبد الله ابن سَبَأ (4) قال لعلي عليه السلام : أنت الإله حقاً فَتَفَاه عَلِيٌّ إلى المَدائِن ، وقال ابن سَبَأ : لم يَمِت عَلِيٌّ ولم يُقْتَل ، وإنما قتل ابن ملجم شَيْطَاناً تَصَوَّر بِصُورَةِ عَلِيٍّ عليه السلام ، وَعَلِيٌّ في السَّحاب ، والرَّعدُ صَوْتُهُ ، والبرق سوطه ، وإنه ينزل بعد هذا إلى الأَرْض

(1) ، (2) عند العروضيين : انظر : « الواقي في العروض والقوافي » (30) .

(3) فرقة ضالة من فرق غلاة الشيعة ، الذين غلوا في حق أئمتهم حتى أخرجوهم من حدود الخَلِيقَةِ وحكموا فيهم بأحكام الإلهية وشبهوا الأئمة بالإله . انظر : « الملل والنحل » (1/173 ، 174) .

(4) عبد الله بن سَبَأ ، رأس الطائفة السبئية التي قالت بألوهية علي بن أبي طالب عليه السلام ، كان يهودياً وأظهر الإسلام ، قُتل سنة 40 هجرية . انظر : « الأعلام » (4/88) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (96) .

(6) نور الله جزء من ذاته وذات الله لا تتجزأ .

(7) ، (8) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/81 ، 82) .

(9) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/82) .

السين مع الدال

(946) السُّدَّاسِي (1) : ما كان ماضيه على ستة أحرف أصول .

السين مع الراء

(947) السَّرَّ (2) : لَطِيفَةٌ مُودَعَةٌ فِي الْقَلْبِ كَالرُّوحِ فِي الْبَدَنِ ، وَهُوَ مَحَلُّ الْمَشَاهِدَةِ كَمَا أَنَّ الرُّوحَ مَحَلُّ الْمَحَبَّةِ ، وَالْقَلْبَ مَحَلُّ الْمَعْرِفَةِ .

(948) سَرَّ السَّرَّ (3) : ما تفرَّد به الحقّ عن العبد كالعالم بتفصيل الحقائق في إجمال الأحديّة وجمعها واشتمالها على ما هي عليه ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ (الأنعام : 59) .

(949) السَّرْقَةُ : هي في اللغة : أخذ الشيء من الغير على وجه الخُفْيَةِ ، وفي الشريعة في حق القطع : أخذ مكلف خُفْيَةً قدر عشرة دراهم مَضْرُوبَةٌ محرزة بمكان أو حافظ بلا شبهة حتى إذا كانت قيمة المسروق أقل من عشرة مضروبة لا يكون سرقة في حق القطع ، وجعل سرقة شرعاً حتى يُردَّ العبد به على بائعه ، وعند الشافعي : تقطع يمين

السَّارِقِ بَرِيعِ دِينَارٍ حَتَّى سَأَلَ الشَّاعِرَ الْمَعْرِي (4) الْإِمَامَ مُحَمَّدًا رَحِمَهُ اللَّهُ :
يَدٌ بِخَمْسٍ مِثَّتَيْنِ عَسَجِدٍ (5) وَوَدَيْتُ

مَا بِالْهَا قُطِعَتْ فِي رُبْعِ دِينَارٍ
فَقَالَ مُحَمَّدٌ فِي الْجَوَابِ : لِمَا كَانَتْ أَمِينَةً
كَانَتْ ثَمِينَةً ، فَلَمَّا خَانَتْ هَانَتْ .
(950) السَّرْمَدِيُّ : ما لا أول له ولا آخر .

السين مع الطاء

(951) السَّطْحُ الْمُسْتَوِي : هو الذي تكون جميع أجزائه على السواء لا يكون بعضها أرفع وبعضها أخفض .
(952) السطح الحقيقي : هو الذي يقبل الانقسام طوياً وعرضاً لا عمقاً ونهايته الحِطُّ .

السين مع الفاء

(953) السَّفْسُطَةُ (6) : قِيَّاسٌ مَرَكَّبٌ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ تَغْلِيظُ الْخَصْمِ وَإِسْكَاتِهِ كَقَوْلِنَا : الْجَوْهَرُ مَوْجُودٌ فِي الدَّهْنِ ، وَكُلُّ مَوْجُودٍ فِي الدَّهْنِ قَائِمٌ بِالدَّهْنِ عَرْضٌ لِيَنْتِجَ أَنَّ الْجَوْهَرَ عَرْضٌ .

(1) عند النحاة والصرفيين . انظر : « شرح ابن عقيل » (126/3 - 132) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (97 ، 98) .

(4) أبو العلاء المعري ، أحمد بن عبد الله التنوخي المعري ، شاعر فيلسوف ، توفي سنة 449 هجرية .

انظر : « الأعلام » (157/1) .

(5) العَسَجِدُ : الذهب . انظر : « الوسيط » (عسجد) (621/2) .

(6) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (368/2) .

انْدِرَاجِ الْحَقِّ فِي الْخَلْقِ وَاضْمِحْلَالِ الْخَلْقِ فِي الْحَقِّ حَتَّى يَرَى عَيْنَ الْوَحْدَةِ فِي صُورَةِ الْكَثْرَةِ ، وَصُورَةِ الْكَثْرَةِ فِي عَيْنِ الْوَحْدَةِ وَهُوَ السَّيْرُ بِاللَّهِ عَنِ اللَّهِ لِلتَّكْمِيلِ ، وَهُوَ مَقَامُ الْبَقَاءِ بَعْدَ الْفَنَاءِ ، وَالْفَرْقُ بَعْدَ الْجَمْعِ .
(955) السَّفَهَ (1) : عِبَارَةٌ عَنِ خِفَّةِ تَعْرِضِ الْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرْحِ وَالْعَظْبِ ، فَيَحْمَلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ وَمُوجِبِ الشَّرْعِ .
(956) السَّفَاتِجُ (2) : جَمْعُ سَفْتِجَةٍ تَعْرِيبُ سَفْتِهِ بِمَعْنَى الْمَحْكَمِ ، وَهِيَ إِقْرَاضُ لِسْقُوطِ خَطَرِ الطَّرِيقِ .

السين مع القاف

(957) السَّقِيمُ فِي الْحَدِيثِ : خِلَافُ الصَّحِيحِ مِنْهُ ، وَعَمَلُ الرَّأْيِ بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ يَدُلُّ عَلَى سَقَمِهِ .

السين مع الكاف

(958) السَّكِينَةُ (3) : مَا يَجِدُهُ الْقَلْبُ مِنَ الظَّمَانِيَةِ عِنْدَ تَنْزُلِ الْغَيْبِ ، وَهِيَ نُورٌ فِي الْقَلْبِ يَسْكُنُ إِلَى شَاهِدِهِ وَيَطْمَئِنُّ وَهُوَ مَبَادِي عَيْنِ الْيَقِينِ .
(959) السُّكَّرُ : هُوَ الَّذِي مِنْ مَاءِ التَّمْرِ أَى الرِّطْبِ إِذَا غَلِيَ وَاشْتَدَّ وَقَذِفَ بِالزَّبَدِ فَهُوَ كَالْبَازِقِ فِي أَحْكَامِهِ .
(960) السُّكَّرُ : غَفْلَةٌ تَعْرِضُ بَغْلَبَةِ السُّرُورِ

(954) السَّفَرُ : لُغَةٌ : قَطْعُ الْمَسَافَةِ ، وَشَرْعًا : هُوَ الْخُرُوجُ عَلَى قَصْدِ مَسِيرَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهَا ، فَمَا فَوْقَهَا بِسِيرِ الْإِبِلِ وَمَشَى الْأَقْدَامِ .

وَالسَّفَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ سَيْرِ الْقَلْبِ عِنْدَ أَخْذِهِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى الْحَقِّ بِالذِّكْرِ وَالْأَسْفَارِ أَرْبَعَةٌ :

السَّفَرُ الْأَوَّلُ : هُوَ رَفْعُ حِجَابِ الْكَثْرَةِ عَنِ وَجْهِ الْوَحْدَةِ ، وَهُوَ السَّيْرُ إِلَى اللَّهِ مِنْ مَنَازِلِ النَّفْسِ بِإِزَالَةِ التَّعَشُّقِ مِنَ الْمَظَاهِرِ وَالْأَغْيَارِ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْعَبْدُ إِلَى الْأَفْقِ الْمُبِينِ ، وَهُوَ نَهَايَةُ مَقَامِ الْقَلْبِ .

السَّفَرُ الثَّانِي : هُوَ رَفْعُ حِجَابِ الْوَحْدَةِ عَنْ وَجْهِ الْكَثْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْبَاطِنَةِ ، وَهُوَ السَّيْرُ فِي اللَّهِ بِالْأَتِّصَافِ بِصِفَاتِهِ وَالتَّحَقُّقِ بِأَسْمَائِهِ ، وَهُوَ السَّيْرُ فِي الْحَقِّ بِالْحَقِّ إِلَى الْأَفْقِ الْأَعْلَى وَهُوَ نَهَايَةُ حَضْرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

السَّفَرُ الثَّلَاثُ : هُوَ زَوَالُ التَّقْيِيدِ بِالضُّدَيْنِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ بِالْحُصُولِ فِي أَحَدِيَّةِ عَيْنِ الْجَمْعِ ، وَهُوَ التَّرَقُّقُ إِلَى عَيْنِ الْجَمْعِ وَالْحَضْرَةَ الْأَحَدِيَّةِ وَهُوَ مَقَامُ ﴿ قَابَ قَوْسَيْنِ ﴾ (النجم : 9) وَمَا بَقِيَتْ الْإِثْنِيَّةُ إِذَا ارْتَفَعَتْ وَهُوَ مَقَامُ ﴿ أَوْ أَدْنَى ﴾ (النجم : 9) وَهُوَ نَهَايَةُ الْوَلَايَةِ .

السَّفَرُ الرَّابِعُ : عِنْدَ الرَّجُوعِ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْخَلْقِ وَهُوَ أَحَدِيَّةُ الْجَمْعِ وَالْفَرْقُ بِشُّهُودِ

(1) ، (2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انظُرْ : «مَعْجَمُ الْمَصْطَلِحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ» (271 / 2 ، 274) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انظُرْ : «مَعْجَمُ الْمَصْطَلِحَاتِ الصُّوفِيَّةِ» (100) .

(965) السَّلَامَة : في علم العروض بقاء الجزء على الحالة الأصلية .

(966) السَّلَخ : هو أن تَعْمَد إلى بيت فتضع مكان كُلِّ لفظ لفظًا في معناه مثل أن تقول في قول الشاعر (1) :

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيُعْيَتَهَا
واقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

ذَرِ الْمَائِرَ لَا تَطْعَنْ لِمَطْلِبِهَا
واجْلِسْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْآكِلُ الْلَّابِسُ

(967) السَّلْب : انتزاع النسبة .

(968) السُّلَيْمَانِيَّةُ (2) : هُمُ أَصْحَابُ سُلَيْمَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، قَالُوا : الْإِمَامَةُ سُورِي فِيمَا بَيْنَ الْخَلْقِ ، وَإِنَّمَا تَنْعَقِدُ بَرَجَلَيْنِ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِمَامَانِ وَإِنْ أَخْطَأْتَ الْأُمَّةَ فِي الْبَيْعَةِ لَهَا مَعَ وَجُودِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكِنَّهُ خَطَأً لَمْ يَنْتَهَ إِلَى دَرَجَةِ الْفِسْقِ ، فَجُوزُوا إِمَامَةَ الْمَفْضُولِ مَعَ وَجُودِ الْفَاضِلِ ، وَكَفَرُوا عِثْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

السين مع الميم

(969) السَّمْع : هو قوَّة مُودَعَةٌ فِي الْعَصَبِ الْمَفْرُوشِ فِي مَقْعَرِ الصَّمَاخِ (3) تُدْرِكُ بِهَا

عَلَى الْعَقْلِ بِمَبَاشَرَةٍ مَا يُوْجِبُهَا مِنَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .

وعند أهل الحق : السُّكْرُ هو غَيْبَةٌ يُوَارِدُ قَوِيٌّ وَهُوَ يُعْطَى الطَّرْبِ وَاللْتِدَاذِ وَهُوَ أَقْوَى مِنَ الْغَيْبَةِ وَأَتَمُّ مِنْهَا .

والسُّكْرُ مِنَ الْخَمْرِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ : أَنْ لَا يَعْلَمُ الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَعِنْدَ أَبِي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدٍ وَالشَّافِعِيِّ هُوَ أَنْ يَخْتَلِطَ كَلَامُهُ ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : أَنْ يَخْتَلِطَ فِي مَشِيَّتِهِ وَالتَّحْرُكِ .

(961) السُّكُونُ : هُوَ عَدَمُ الْحَرَكَةِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَتَحَرَّكَ فَعَدَمُ الْحَرَكَةِ عَمَّا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْحَرَكَةُ لَا يَكُونُ سَكُونًا ، فَالْمَوْصُوفُ بِهَذَا لَا يَكُونُ مُتَحَرِّكًا وَلَا سَاكِنًا .

(962) السُّكُوتُ : هُوَ تَرْكُ التَّكَلُّمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

السين مع اللام

(963) السَّلْمُ : هُوَ فِي اللُّغَةِ : التَّقْدِيمُ وَالتَّسْلِيمُ ، وَفِي الشَّرْعِ : اسْمٌ لِعَقْدٍ يُوجِبُ الْمِلْكَ فِي الثَّمَنِ عَاجِلًا ، وَفِي الْمُثْمَنِ آجِلًا ، فَالْمَبِيعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا فِيهِ ، وَالثَّمَنُ رَأْسُ الْمَالِ ، وَالبَائِعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا إِلَيْهِ وَالمُشْتَرِي رَبَّ السَّلْمِ .

(964) السَّلَامُ : تَجَرُّدُ النَّفْسِ عَنِ الْمَحْنَةِ فِي الدَّارَيْنِ .

(1) قَالَه الْحَقَلِيَّةُ ، وَالبَيْتُ مِنْ بَحْرِ البَسِيطِ مِنْ قَصِيدَةِ مَظَلَمِهَا :

والله ما مَعَشَرَ لَامُوا امْرَأَةً جُنْبًا فِي آلِ لَأَيِّ بْنِ شَسَّاسٍ بِأَكْيَاسِ

(2) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنْ فِرْقِ الشَّيعَةِ الزُّرَيْدِيَّةِ . انظُرْ : « المَلَلُ وَالنَّحْلُ » (1/159) .

(3) الصَّمَاخُ : قَنَاةُ الْأُذُنِ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي تَقْضَى إِلَى طَبْلِئِهَا . انظُرْ : « الوَسِيطُ » (صمخ) (1/542) .

العبادة فَسَنَّ الهُدَى ، وإن كانت على سبيل العادة فَسُنَّ الزوائد فَسَنَّةُ الهُدَى ما يكون إقامتها تكميلاً للدين ، وهى التى تتعلّق بتركها كراهة أو إساءة ، وَسَنَّةُ الزَّوَادِ هى التى أخذها هُدَى أى إقامتها حسنة ، ولا يتعلّق بتركها كراهة ولا إساءة كَسَيَّرَ النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى قيامه وعوده ولباسه وأكله .

(976) السُّنَّةُ : لغة : العادة ، وشرعية : مُشْتَرَكٌ بين ما صدر عن النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، وبين ما واطب النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه بلا وجوب ، وهى نوعان سُنَّةُ هُدَى ، ويقال لها : السُّنَّةُ المؤكّدة كالأذان ، والإقامة ، والسُّنن ، والرواتب ، والمضمضة ، والاستنشاق على رأى ، وحكمه كالواجب المطالبة فى الدنيا إلا أنّ تاركه يُعاقب وتاركها لا يعاقب ،

وَسُننُ الزَّوَادِ : كأذان المنفرد ، والسواك ، والأفعال المعهودة فى الصلاة وفى خارجها ، وتاركها غير مُعاقب .

(977) السُّنَّةُ الشَّمْسِيَّةُ : خمسة وستون وثلاثمائة يوم .

(978) السُّنَّةُ القَمَرِيَّةُ : أربع وخمسون وثلاثمائة يوم وثلاث يوم ، فتكون السُّنَّةُ الشَّمْسِيَّةُ زائدة على القمرية بأحد عشر يوماً وجزء من واحد⁽²⁾ وعشرين جزءاً من اليوم .

الأصوات بطريق وصول الهواء المتكثّف بِكَيْفِيَّةِ الصَّوْتِ إِلَى الصَّمَاخِ .

(970) السَّمْتُ : حَطُّ مُسْتَقِيمٍ واحد وقع عليه الحيّزان مثل هذا (—) .

(971) السَّمَاعِي : فى اللغة : ما نُسبَ إِلَى السَّمَاعِ ، وفى الاصطلاح : هو ما لم يذكر فيه قاعدة كَلِيَّةٌ مشتملة على جزئياته .

(972) السَّمَاحَةُ : هى بَدَلُ ما لا يجب تفضُّلاً .

(973) السُّمُومَةُ⁽¹⁾ : مَعْرِفَةُ تَدَقُّعِ عن العبارة والبيان .

(974) السُّنْدُ : ما يكون المَنْعُ مَبْنِيّاً عليه أى ما يكون مصححاً لورود المَنْعِ إما فى نفس الأمر أو فى زعم السائل ، وللسُّنْدُ صِيغٌ ثلاث : إحداها : أن يُقال : لا نسلم هذا لم لا يجوز أن يكون كذا؟! والثانية : لا نُسَلِّمُ لزوم ذلك ، وإنما يلزم أن لو كان كذا ، والثالثة : لا نُسَلِّمُ هذا كيف يكون هذا والحال أنه كذا .

السين مع النون

(975) السُّنَّةُ : فى اللغة : الطَّرِيقَةُ مَرَضِيَّةٌ كانت أو غير مَرَضِيَّةٍ ، وفى الشَّرِيعَةِ : هى الطَّرِيقَةُ المَسْلُوكَةُ فى الدِّينِ من غير افتراضٍ ولا وجوب ، فالسُّنَّةُ ما واطب النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها مع الترك أحياناً ، فإن كانت المواظبة المذكورة على سبيل

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (101) .

(2) بالأصل : أحد ، والصواب : ما أثبتناه .

السين مع الواو

(979) السؤال : طلب الأذن من الأعلى .

(980) السّوى : هو الغير ، وهو الأعيان من حيث تَعَيَّنَاتِهَا .

(981) السّواء⁽¹⁾ : يُطَوْن الحَقّ في الخَلْق فإن التّعينات الخُلُقِيَّة ستائر الحَقّ تعالى والحَقّ ظاهر في نفسها بِجَسِهَا ، ويطون الخَلْق في الحَقّ ، فإن الخُلُقِيَّة مَعْقُولَةٌ باقية على عَدَمِيَّتِهَا في وجود الحَقّ المشهود الظاهر بِجَسِهَا .

(982) سَوَاد الوَجْه في الدَّارَيْن : هو الفَنَاء في الله بالكُلِّيَّة بحيث لا وجود لِصَاحِبِهِ أَصْلًا ظاهرًا وباطنًا دنيا وآخرة ، وهو الفَقْر الحَقِيقِي والرَّجُوع إلى العَدَم الأَصْلِي ، ولهذا قالوا : إِذَا تَمَّ الفَقْر فهو الله⁽²⁾ .

(983) السّوم : طلب المَبِيع بالثمن الذي تقرر به المَبِيع .

(984) السّور في القَضِيَّة : هو اللفظ الدَّال على كمية أفراد الموضوع .

السين مع الياء

(985) السّير : جمع سيرة وهي الطَّرِيقَة سواء كانت خيرًا أو شرًا ، يُقال : « فلان محمود السّيرة ، فلان مذموم السّيرة » .

باب الشين

الشين مع الألف

(986) الشّاهد : هو في اللغة : عبارة عن الحاضر ، وفي اصطلاح القوم⁽³⁾ : عبارة عمّا كان حاضرًا في قلب الإنسان ، وَعَلَبَ عَلَيْهِ ذِكْرُهُ ، فإن كان الغالب عليه العِلْم فهو شاهد العِلْم ، وإن كان الغالب عليه الوَجْد فهو شاهد الوَجْد ، وإن كان الغالب عليه الحَقّ فهو شاهد الحَقّ .

(987) الشّاذّ : ما يكون مخالفًا للقياس من غير نَظَر إلى قِلَّة وجوده وكثرتِه .

(988) الشّاذّ من الحديث : هو الذي له إسناد واحد يَشْهَد بذلك شَيْخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان من غير ثقة ، فَمَتْرُوك لا يُقْبَل ، وما كان عن يَقَّة يتوقف فيه ، ولا يحتج به .

(989) الشّاذّ على نَوْعَيْن : شاذّ مَقْبُول ، وشاذّ مَرْدُود ، أما الشّاذّ المَقْبُول فهو الذي يَجِيء على خلاف القياس ويُقْبَل عند الفُصْحَاء ، والبُلْغَاء ، وأما الشّاذّ المَرْدُود فهو الَّذِي يَجِيء على خلاف القياس ، ولا يُقْبَل عند الفُصْحَاء والبُلْغَاء ، والفرق بين

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (101) .

(2) قاله الكاشي . انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (101) ، ولا يصح أن يوصف الله عز وجل إلا بما وصف به

نفسه ، أو وصفه الأنبياء فيما صح من أحاديث .

(3) أي عند الصوفية .

مجرى السَّلاح هذا عند أبي حنيفة رحمه الله ، وعندهما إذا ضربه بِحَجَرٍ عَظِيمٍ ، أو خشبة عظيمة فهو عَمْدٌ ، وشِبْهُ العمد أن يَتَعَمَدَ ضَرْبَهُ بما لا يَقْتُلُ به غالبًا كالسَّوْطِ والعَصَا الصَّغِيرِ والحَجَرِ الصَّغِيرِ .

الشين مع التاء

(995) الشَّتْمُ : وَصَفَ الغير بما فيه نَقْصٍ وَأَزْدِرَاءُ .

الشين مع الجيم

(996) الشَّجَرَةُ (7) : الإنسان الكَامِلُ مَدَبَّرٌ هَيْكَلُ الجِسْمِ الكُلِّي ، فإنه جامع الحقيقة مُتَشَرِّ الدَّقَائِقِ إلى كُلِّ شَيْءٍ فهو شجرة وَسَطِيَّةٌ لا شرقية وجُوبِيَّةٌ ولا غَرْبِيَّةٌ إمكانيَّةٌ بل أمر بَيْنَ الأَمْرَيْنِ أصلها ثابت في الأرض السفلى وَقَرَعَهَا في السموات العُلَى أَبْعَاضُهَا الجِسْمِيَّةُ عُرُوقُهَا ، وحقائقها الرُّوحَانِيَّةُ فُرُوعُهَا ، والتَّجَلِّي الذَّاتِي المخصوص بِأَحَدِيَّةِ جَمْعِ حَقِيقَتِهَا ، النَّاتِجُ فِيهَا بِسَرٍّ «إِنِّي أَنَا اللهُ رب العالمين ثمرتها» .

(997) الشَّجَاعَةُ : هيئةٌ حاصلةٌ للقوة العَضَبِيَّةِ بين التَّهَوُّرِ والجُبْنِ ، بها يقدم على أُمُورٍ يَتَبَعَى أن يقدم عليها كالقتال مع الكفار ما لم يزيدوا على ضِعْفِ المسلمين .

الشَّاذُّ والنَّادِرُ والضَّعِيفُ : هو أن الشاذَّ يكون في كلام العرب كثيرًا لكن بخلاف القياس ، والنادر : هو الذي يكون وجوده قليلًا ؛ لكن يكون على القياس ، والضعيف : هو الذي لم يصل حكمه إلى الثبوت .

الشين مع الباء

(990) الشُّبْهَةُ (1) : هو ما لم يتيقن كونه حرامًا أو حلالًا .

(991) الشُّبْهَةُ في الفعل (2) : هو ما ثبت بظن غير الدليل دليلاً كظن حِلِّ وَطْءِ أُمَّةِ أبويه وعرسه .

(992) الشُّبْهَةُ في المَحَلِّ (3) : ما تَحْصُلُ بقيام دليل نافٍ للحُرْمَةِ ذاتًا كوطء أمة ابنه ، ومعتدَّة الكنايات لقوله صلى الله عليه وسلم : « أنت ومالك لأبيك » (4) وقول بعض الصحابة : « إن الكنايات رَوَّاجِعٌ » أى إذا نظرنا إلى الدليل مع قطع النظر عن المانع يكون منافياً للحُرْمَةِ .

(993) شُبْهَةُ المَلِكِ (5) : بأن يَظُنَّ الموطوءة امرأته أو جَارِيَتَهُ .

(994) شُبْهَةُ العَمْدِ في القَتْلِ (6) : أن يَتَعَمَدَ الضَّرْبُ بما ليس بسلاح ، ولا بما أُجْرَى

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 317 : 319) .

(4) أخرجه أبو داود (3530) ، وابن ماجه (2291) ، والحديث صحيح .

(5) ، (6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 318 ، 319) .

(7) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (102) .

الشين مع الرء

(998) الشَّرْطُ ⁽¹⁾ : تَعْلِيقُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ بِحَيْثُ إِذَا وُجِدَ الْأَوَّلُ وَجَدَ الثَّانِي ، وَقِيلَ الشَّرْطُ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وَجُودُ الشَّيْءِ ، وَيَكُونُ خَارِجًا عَنِ مَا هَيْتِهِ ، وَلَا يَكُونُ مُؤَثِّرًا فِي وَجُودِهِ ، وَقِيلَ الشَّرْطُ : مَا يَتَوَقَّفُ ثُبُوتُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ .

(999) الشَّرْطُ : فِي اللُّغَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعَلَامَةِ ، وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ ، وَالشَّرُوطُ فِي الصَّلَاةِ ، وَفِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُضَافُ الْحُكْمُ إِلَيْهِ وَجُودًا عِنْدَ وَجُودِهِ لَا وَجُوبًا .

(1000) الشَّرْطِيَّةُ ⁽²⁾ : مَا تَتَرَكَّبُ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ . وَقِيلَ الشَّرْطِيَّةُ : هُوَ الَّذِي يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ وَلَمْ يَدْخُلْ فِي مَا هِيَةِ الشَّيْءِ وَلَمْ يُؤَثِّرْ فِيهِ ، وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفَ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ : كَالْوَضْعِ لِلصَّلَاةِ ، فَإِنَّ الْوَضْعَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا .

(1001) الشَّرْكَةُ ⁽³⁾ : هِيَ اخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ فِصَاعِدًا بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ ، ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرْكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ اخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ .

(1002) شَرِكَةُ الْمَلِكِ ⁽⁴⁾ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ عَيْنًا إِرْثًا أَوْ شِرَاءً .

(1003) شَرِكَةُ الْعَقْدِ ⁽⁵⁾ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا : « شَارَكْتُكَ فِي كَذَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرُ » ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ :

شَرِكَةُ الصَّنَاعِ وَالتَّقْبُلِ : هِيَ أَنْ يَشْرَكَ صَانِعَانِ كَالْحَيَاطِينِ أَوْ حَيَاطٍ وَصَبَاغٍ وَيَقْبَلَا الْعَمَلَ كَانَ الْأَجْرُ بَيْنَهُمَا .

شَرِكَةُ الْمُفَاوَضَةِ : هِيَ مَا تَضَمَّنَتْ وَكَالَةَ وَكَفَالَةَ وَتَسَاوِيَا مَالًا وَتَصَرُّفًا وَدِينًا .

شَرِكَةُ الْعِنَانِ : هِيَ مَا تَضَمَّنَتْ وَكَالَةَ فَقَطْ لَا كَفَالَةَ وَتَصَحَّحَ مَعَ التَّسَاوِيِ فِي الْمَالِ ذُونَ الرِّبْحِ وَعَكْسَهُ ، وَبَعْضُ الْمَالِ وَخِلَافَ الْجِنْسِ .

شَرِكَةُ الْوُجُوهِ : هِيَ أَنْ يَشْرَكَ بِلَا مَالٍ عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَ بَوَاجِهِمَا وَيَبِيعَا وَتَضَمَّنَتْ الْوَكَالََةَ .

(1004) الشَّرْعُ : فِي اللُّغَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْبَيَانِ وَالْإِظْهَارِ ، يُقَالُ : شَرَعَ اللَّهُ كَذَا أَيْ جَعَلَهُ طَرِيقًا وَمَذْهَبًا وَمِنْهُ الْمَشْرَعَةُ .

(1005) الشَّرْبُ : هُوَ النَّصِيبُ مِنَ الْمَاءِ لِلْأَرْضِيِّ وَغَيْرِهَا .

(1006) الشَّرْبُ : بِالضَّمِّ إِيْصَالُ الشَّيْءِ إِلَى جَوْفِهِ بَعِينَهُ مِمَّا لَا يَتَأْتِي فِيهِ الْمَضْغُ .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 325) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (2/ 495) .

(3) ، (4) ، (5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 329 : 335) .

بالتَّغْيِبِ والتَّنْفِيرِ ، كَقَوْلِهِمْ : الخمر ياقوتة
سَيْالَةً ، والعسل مرة مُهَوَّعَةٌ (3) .
(1012) الشُّعُورُ : علم الشَّيْءِ علم حَسِّنٌ .
(1013) الشُّعَيْبِيَّةُ (4) : هم أصحاب شُعَيْبِ
ابن محمد وهم كالمَيْمُونِيَّةِ إِلَّا فِي الْقَدْرِ .

الشين مع الفاء

(1014) الشُّفْعَةُ : هي تَمَلُّكُ البُقْعَةِ جَبْرًا بما
قام على المشتري بالشَّرْكَةِ والجوار .
(1015) الشُّفَاعَةُ : هي السُّؤَالُ فِي التَّجَاوِزِ
عَنِ الذُّنُوبِ مِنَ الذِّي وَقَعَ الجِنَايَةَ فِي حَقِّهِ .
(1016) الشُّفْقَةُ : هي صَرْفُ الهِمَّةِ إِلَى إِزَالَةِ
المَكْرُوهِ عَنِ النَّاسِ .
(1017) الشُّفَاءُ : رَجُوعُ الأَخْلَاطِ إِلَى
الاعتدال .

الشين مع الكاف

(1018) الشُّكْرُ : عبارة عن مَعْرُوفٍ يُقَابَلُ
النَّعْمَةَ سواء كان باللسان أو باليد أو
بالقلب ، وقيل : هو الثناء (على) المحسن
بذكر إحسانه ، فالعبد يشكر الله : أي
يُثْنِي عليه بذكر إحسانه الذي هو نِعْمَةٌ ،
والله يشكر العبد أي يُثْنِي عليه بقبوله
إِحْسَانَهُ الَّذِي هو طاعته .

(1007) الشَّرُّ : عبارة عن عدم ملاءمة
الشَّيْءِ الطَّبْعِ .
(1008) الشَّرِيعَةُ : هي الائتِمارُ بالتزام
العُبُودِيَّةِ ، وقيل الشريعة : هي الطريق
فِي الدِّينِ .

الشين مع الطاء

(1009) الشَّطْحُ (1) : عبارة عن كلمة عليها
رائحة رُعُونَةٌ ودعوى ، وهو من زَلَّاتِ
المُحَقِّقِينَ ؛ فَإِنَّهُ دَعْوَى بِحَقِّ يُفْصِحُ بِهَا العَارِفُ
مَنْ غَيْرِ إِذْنِ إلهي بِطَرِيقِ يُشْعِرُ بالنباهة .
(1010) الشَّظْرُ (2) : حَذْفُ نِصْفِ البَيْتِ ،
وَيُسَمَّى مَشْطُورًا .

الشين مع العين

(1011) الشُّعْرُ : لغة : العلم ، وفي
الاصطلاح : كلام مُقَفَّى مَوْزُونٍ عَلَى
سَبِيلِ القَضْدِ ، والقَيْدِ الأَخِيرِ يُخْرِجُ نَحْوَ
قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴾ (٣) وَرَفَعْنَا
لَكَ ذِكْرَكَ ﴿ (الشرح : 3 ، 4) ، فَإِنَّهُ كَلَامٌ مُقَفَّى
مَوْزُونٌ لَكِنْ لَيْسَ بِشِعْرٍ ؛ لِأَنَّ الإِتْيَانَ بِهِ
مَوْزُونًا لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ القَضْدِ ، والشعر في
اصطلاح المنطقيين : قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ
المُخَيَّلَاتِ ، والغرض منه انْفِعَالُ النَّفْسِ

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (104) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (189) .

(3) هو عه : قِيَّاهُ . انظر : «الوسيط» (1040/2) .

(4) فرقة ضالة من العجاردة الخوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، وهو على بدع الخوارج في الإمامة والوعيد ، وعلى

بدع العجاردة في حكم أطفال الكفار ، وحكم التولى والتبري . انظر : «الملل والنحل» (1/131) .

بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشك ،
وقيل الشك : ما استوى طرفاه ، وهو
الوقوف بين الشينين لا يميل القلب إلى
أحدهما ، فإذا ترجح أحدهما ولم يُطرح
الآخر فهو ظنٌ ، فإذا طرحه فهو غالب
الظن ، وهو بمنزلة اليقين .

(1023) الشُّكُور : من يرى عجزه عن
الشُّكر ، وقيل : هو البازل وُسُعه في
أداء الشُّكر بقلبه ولسانه وجوارحه اعتقاداً
واعترافاً ، وقيل : الشَّاكر من يَشكر على
الرِّخاء ، والشُّكُور من يَشكر على البلاء ،
والشَّاكر من يشكر على العطاء ، والشُّكُور
من يَشكر على المنع .

الشين مع الميم

(1024) الشَّمَم : هو قُوَّة مُودَعَة في الزائدتين
الثابتتين في مُقَدِّم الدِّماغ الشبيهتين بجمعتي
الثدى يُدرك بها الروائح بطريق وُصول
الهواء المتكثف بكيفية ذى الرائحة إلى
الْحَيْشُوم .

(1025) الشَّمْسُ (2) : هو كَوْكَب مُضِيء
نَهَارِي .

الشين مع الواو

(1026) الشَّوْق : نِزَاع القَلْب إلى لِقَاء
المَحْبُوب .

(1019) الشُّكْر اللُّغَوِي : هو الوَصْف
بالْحَمِيل على جِهَة التَّعْظِيم والتَّجْجِيل على
التَّعْمَة من اللِّسَان والجَنَان والأَرْكَان .
(1020) الشُّكْر العُرْفِي : هو صَرَف العبد
جميع ما أَنْعَم اللهُ به عليه من السَّمْع والبَصَر
وغيرهما إلى ما خُلِق لأجله .

فَبَيْن الشُّكْر اللُّغَوِي والشُّكْر العُرْفِي
عُمُومٌ وحُصُوصٌ مُطْلَقٌ ، كما أن بين الحمد
العُرْفِي والشُّكْر العُرْفِي أيضاً كذلك ، وبين
الحَمْد اللُّغَوِي والحمد العُرْفِي عُمُومٌ
وخصُوصٌ من وَجْه ، كما أن بين الحمد
اللُّغَوِي والشُّكْر اللُّغَوِي أيضاً كذلك ،
وبين الحمد العُرْفِي والشُّكْر العُرْفِي عُمُومٌ
وحُصُوصٌ مُطْلَقٌ ، كما أن بين الشُّكْر
العُرْفِي والحمد اللُّغَوِي عُمُومًا وخصُوصًا
من وجه ، ولا فرق بين الشُّكْر اللُّغَوِي
والحمد العُرْفِي .

(1021) الشَّكْل (1) : هو الهَيْئَة الحاصلة
للجسم بِسَبَب إحاطة حَدِّ واحد بالمقدار
كما في الكُرَة أو حدود كما في المَضَلَّعات
من المربَّع والمسَدَّس ، والشَّكْل في
العُرُوض : هو حَذْف الحرف الثاني
والسابع من «فَاعِلَاتُنْ» ليقى «فعلات»
ويُسَمَّى أشكَل .

(1022) الشَّكُّ : هو التَّرَدُّد بين التَّقْيِضين

(1) عند الحكماء والمهندسين : انظر : «الكشاف» (533/2) .

(2) الشمس في علم الفلك الحديث «نجم» وهو النجم الرئيسي الذي تدور حوله سائر الكواكب .

انظر : «الوسيط» (513/1) .

(1027) شَوَاهِدُ الْحَقِّ (1) : هِيَ حَقَائِقُ الْأَكْوَانِ فَإِنَّهَا تَشْهَدُ بِالْمَكُونِ .

الشين مع الهاء

(1028) الشَّهِيد : هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ طَاهِرٍ بَالِغٍ قُتِلَ ظُلْمًا وَلَمْ يَجِبْ بِقَتْلِهِ مَالٌ وَلَمْ يُرْتَثْ (2) .

(1029) الشَّهَادَةُ : هِيَ فِي الشَّرِيعَةِ : إِخْبَارٌ عَنْ عَيَانَ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي بِحَقِّ لِلغَيْرِ عَلَى آخِرٍ ، فَالْإِخْبَارَاتُ ثَلَاثَةٌ : إِمَّا بِحَقِّ لِلغَيْرِ عَلَى آخِرٍ ، وَهُوَ الشَّهَادَةُ ، أَوْ بِحَقِّ لِلْمُخْبِرِ عَلَى آخِرٍ ، وَهُوَ الدَّعْوَى ، أَوْ بِالْعَكْسِ ، وَهُوَ الْإِفْرَارُ .

(1030) الشُّهُودُ (3) : هُوَ رُؤْيَا الْحَقِّ بِالْحَقِّ .

(1031) الشَّهْوَةُ : حَرَكَةُ لِلنَّفْسِ طَلِبًا لِلْمَلَأَمِ .

(1032) الشَّهَامَةُ : هِيَ الْحِرْصُ عَلَى مُبَاشَرَةِ

أُمُورٍ عَظِيمَةٍ تَسْتَتِيعُ الذِّكْرَ الْجَمِيلَ .

الشين مع الياء

(1033) الشَّيْطَانَةُ : مَرْتَبَةٌ كَلِيَّةٌ عَامَةٌ لِمَظَاهِرِ الْأَسْمِ الْمُضِلِّ .

(1034) الشَّيْعَةُ (4) : هُمُ الَّذِينَ شَايَعُوا عَلِيًّا رضي الله عنه ، وَقَالُوا : إِنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَخْرُجُ عَنْهُ وَعَنْ أَوْلَادِهِ .

(1035) الشَّيْبَانِيَّةُ (5) : هُمُ أَصْحَابُ شَيْبَانَ بْنِ سَلْمَةَ (6) قَالُوا : بِالْجَبْرِ وَنَفَى الْقَدْرِ .

(1036) الشَّيْءُ : فِي اللُّغَةِ : هُوَ مَا يَصْحُحُ أَنْ يَعْلَمَ وَيُخْبِرَ عَنْهُ عِنْدَ سَبِيوِيهِ (7) ، وَقِيلَ الشَّيْءُ : عِبَارَةٌ عَنِ الْوُجُودِ ، وَهُوَ اسْمٌ لِجَمِيعِ الْمَكُونَاتِ عَرَضًا كَانَ أَوْ جَوْهَرًا ، وَيَصِحُّ أَنْ يَعْلَمَ وَيُخْبِرَ عَنْهُ ، وَفِي الْأَصْطِلَاحِ : هُوَ الْمَوْجُودُ الثَّابِتُ الْمُتَحَقِّقُ فِي الْخَارِجِ .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (105) .

(2) ارْتُتَّ فُلَانٌ : ضَرَبَ فِي الْحَرْبِ فَاتَّخَذَ ، وَحُمِلَ بِهِ رَمَقٌ نَمَّ مَاتَ . انظر : « الوسيط » (رَثَ) (340/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (105) .

(4) وَقَالُوا : إِنْ خَرَجَتِ الْإِمَامَةُ عَنْهُمْ ، فَيُظَلَّمُ أَوْ تُقْتَلُ مِنْهُمْ ، وَقَالُوا : إِنْ الْإِمَامَةُ لَيْسَتْ قَضِيَّةً مُصْلِحِيَّةً تَنَالُ بِاخْتِيَارِ الْعَامَةِ ، بَلْ أَسْوَأُ مِنْهَا لَا يَجُوزُ لِلرَّسُولِ إِغْفَالُهَا ، وَلَا تَقْرُصُ لِلْعَامَةِ ، وَقَالُوا : بَعْضُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأُمَّةُ ، وَالتَّوَلَّى وَالتَّبَرَّى قَوْلًا وَفِعْلًا ، وَعَقْدًا إِلَّا فِي مَالِ النُّفْيَةِ . وَهَمُ خَمْسُ فِرْقٍ ، بَعْضُهُمْ يَمِيلُ فِي الْأَصُولِ إِلَى الْإِعْتِرَافِ ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى السُّنَّةِ ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى الشَّيْبَةِ . انظر : « الملل والنحل » (146/1) .

(5) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنَ النُّوَاصِبِ الثَّعَالِبَةِ الْخَوَارِجِ ، قَالُوا بِالْجَبْرِ ، وَوَأَفْقَاهُ جَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ فِي مَذْهَبِهِ ، وَنَفَى الْقُدْرَةَ الْحَادِثَةَ وَقَالُوا : إِنْ اللَّهُ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى خَلَقَ لِنَفْسِهِ عِلْمًا ، وَلَا يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ إِلَّا عِنْدَ حَدُوثِهَا . انظر : « الملل والنحل » (132/1) .

(6) شَيْبَانَ بْنُ سَلْمَةَ السَّدُوسِيُّ الْحَرُورِيُّ ، أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ التَّشْبِيهَ أَيْ تَشْبِيهَ اللَّهِ بِخَلْقِهِ ، قُتِلَ سَنَةَ 130 هَجْرِيَّةً . انظر : « الأعلام » (180/3) .

(7) عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ الْمَلَّبِيُّ بِ « سَبِيوِيهِ » إِمَامُ النُّحَاةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ بَسَطَ عِلْمَ النُّحُوِّ ، تَوَفَّى سَنَةَ 180 هَجْرِيَّةً .

انظر : « البداية والنهاية » (176/10) .

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَوُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَنْضَرَعُونَ﴾ (المؤمنون : 76) فإن الرضا بالقضاء لا يقدح فيه الشكوى إلى الله ولا إلى غيره ، وإنما يقدح بالرضا في المقضى ونحن ما خوطبنا بالرضا بالمقضى والضّر هو المقضى به ، وهو مقضى به على العبد سواء رضى به أو لم يرض كما قال صلى الله عليه وسلم : « من وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه » (2) ، وإنما لزم الرضا بالقضاء ؛ لأن العبد لا بد أن يرضى بحكم سيده .

الصاد مع الحاء

(1041) الصّحة : حالة أو ملكة بها تصدر الأفعال عن موضعها سليمة ، وهي عند الفقهاء : عبارة عن كون الفعل مستقظاً للقضاء في العبادات ، أو سبباً لترتب ثمراته المطلوبة منه عليه شرعاً في المعاملات وبيازاته البطلان .

(1042) الصّحوة (3) : هو رجوع العارف إلى الإحساس بعد غيبته وزوال إحساسه .

(1043) الصّحيح : هو الذى ليس في مقابلة « الفاء والعين واللام » حرف علة وهمزة وتضعيف (4) ، وعند النحويين : هو اسم

باب الصاد

الصاد مع الألف

(1037) الصّالح : هو الخالص من كل فساد .
 (1038) الصّاعقة : هى الصّوت مع النار ، وقيل : هى صوت الرعد الشديّد الذى حق للإنسان أن يعشى عليه منه أو يموت .
 (1039) الصّالحيّة (1) : أصحاب الصّالحي وهم جوّزوا قيام العلم والقدرة والسّمع والبصر مع الميت ، وجوّزوا خلو الجواهر عن الأغراض كلّها .

الصاد مع الباء

(1040) الصّبر : هو ترك الشكوى من ألم البلى لغير الله لا إلى الله ؛ لأن الله تعالى أثنى على أيوب صلى الله عليه وسلم بالصبر بقوله : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا ﴾ (سورة ص : 44) مع دعائه في دفع الضّر عنه بقوله : ﴿ وَأَتُوبُ إِذْ نَادَى رَبِّيَ أَنِّي مَسْنِي الضَّرَّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (الانبيا : 83) ، فعلمنا أن العبد إذا دعا الله تعالى في كشف الضّر عنه لا يقدح في صبره ، ولئلا يكون كالمقاومة مع الله تعالى ودعوى التّحمّل بمشاقفة . قال الله تعالى :

(1) فرقة ضالة من فرق المرجئة القدرية ، القائلون بالإرجاء والقدر على مذهب القدرية .

انظر : « الملل والنحل » (1/145) .

(2) أخرجه مسلم رقم (2577) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (108) .

(4) عند الصريفين : انظر : « النحو الواقي » (1/46) ، (4/747) .

(1049) الصَّدِيقُ : هو الذي لم يدع شيئًا مما أظهره باللسان إلا حَقَّقَهُ بقلبه وعمله .
 (1050) الصَّدَقَةُ : هي العطية تبتغى بها المثوبة من الله تعالى .
 (1051) الصَّدْرُ : هو أول جزء من المِضْرَاعِ الأول في البيت (4) .

الصاد مع الراء

(1052) الصَّرْفُ : في اللغة : الدفع والرد ، وفي الشريعة : بيع الأثمان بَعْضُهَا ببعض .
 (1053) الصَّرْفُ : علم يعرف به أحوال الكَلِمِ من حيث الإعلال .
 (1054) الصَّرِيحُ : اسم لكلام مكشوف المراد منه بسبب كثرة الاستعمال حَقِيقَةُ كان أو مجازًا ، وبالقيّد الأخير خرج أقسام البيان مثل بعت واشترت ، وحُكْمُهُ ثبوت مُوجِبِهِ من غير حاجة إلى النية .

الصاد مع العين

(1055) الصَّعْقُ (5) : الفناء في الحَقِّ عند التَّجَلِّيِ الذَّاقِ الوَارِدِ بسبَحَاتِ يَحْتَرِقُ ما للِسَوَى فيها .

لم يكن في آخره حرف علة .
 (1044) الصَّحِيحُ في العبادات والمعاملات (1) : ما اجتمع أركانه وشرائطه حتى يكون معتبرًا في حَقِّ الحُكْمِ .
 (1045) الصَّحِيحُ : ما يُعْتَمَدُ عليه .
 (1046) الصَّحِيحُ من الحديث : ما مرَّ في الحديث الصحيح .

(1047) الصَّحَابِيُّ : هو في العُرْفِ من رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطالت صحبته معه ، وإن لم يَرَوْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقيل : وإن لم تَطَّلْ (2) .

الصاد مع الدال

(1048) الصَّدْقُ : لغة : مطابقة الحُكْمِ للواقع ، وفي اصطلاح أهل الحقيقة : قول الحَقِّ في مواطن الهَلَاكِ ، وقيل : أن تَصْدُقَ في موضع لا يُنْجِيكَ منه إلا الكَذِبُ ، قال القُشَيْرِيُّ (3) : الصَّدْقُ أن لا يكون في أحوالك شوب ، ولا في اعتقادك ريب ، ولا في أعمالك عيب ، وقيل : الصَّدْقُ هو ضِدُّ الكَذِبِ وهو الإبانة عَمَّا يَجْبِرُ به على ما كان .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (357/2) .

(2) عند المحدثين : كل من لقي النبي ﷺ مُسْلِمًا ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

انظر : «قاموس مصطلحات الحديث النبوي» (72) .

(3) عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرِيُّ من كبار الزُهَّاد المتصوفة ، توفي سنة 465 هجرية . انظر : «الأعلام» (57/4) .

(4) أى بيت الشعر .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (109) .

الصاد مع الفاء

(1056) الصِّفَةُ : هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات ، وذلك نحو طویل وقصير ، وعامل وأحمق وغيرها .

(1057) الصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ⁽¹⁾ : ما اشتقَّ من فعل لازم لمن قامَ به الفعل على معنى الثبوت نحو : «كريم وحسن» .

(1058) الصِّفَاتُ الذاتية⁽²⁾ : هي ما يُوصف الله بها ، ولا يوصف بصدِّها نحو : القُدرة والعِزة والعظمة وغيرها .

(1059) الصِّفَاتُ الفِعْلية : هي ما يجوز أن يوصف الله بصدِّه كالرِّضا والرَّحمة والسَّخَط والغَضَب ونحوها .

(1060) الصِّفَاتُ الجمالية : ما يتعلَّق باللطف والرَّحمة .

(1061) الصِّفَاتُ الجلالية : هي ما يتعلَّق بالقُهر والعِزة والعظمة والسَّعة .

(1062) الصِّفَةُ : هي الأمانة اللازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها .

(1063) الصِّفَةُ : في اللغة : عبارة عن ضرب اليد عند العقد ، وفي الشرع : عبارة عن العَقْد .

(1064) صَفَاءُ الدُّهْنِ : هو عبارة عن استبعاد النَّفس لاستخراج المطلوب بلا تَعَب .

(1065) الصِّفُوة : هم المتصوفون بالصِّفاء عن كدر العِزِّيَّة .

(1066) الصِّفَى : هو شيء نفيس كان يصطفيه النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه «كسيف أو فرس أو أمة» .

الصاد مع اللام

(1067) الصُّلح : هو في اللغة : اسم من المصالحة وهي المسالمة بعد المنازعة ، وفي الشريعة : عقد يرفع النزاع .

(1068) الصَّلَاة : في اللغة : الدعاء ، وفي الشريعة : عبارة عن أركان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة ، والصلاة أيضًا طلب التَّعظيم لجانب الرسول صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة .

(1069) الصَّلَم⁽³⁾ : حَذَف الوتد المفروق مثل حَذَف «لات» من «مَفْعُولَات» ليبقى «مَفْعُو» فينقل إلى «فَعْلُن» ويُسمى أضلم .

(1070) الصِّلَتِيَّة⁽⁴⁾ : هم أصحاب عُثْمان

(1) عند الصرفيين والنحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/140) .

(2) يجب إثبات ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ ، وصفاته عز وجل توقيفية ، فلا يجوز وصف الله إلا بما وصف به نفسه أو رسوله ﷺ ، وكذلك النفس .

(3) عند العروضيين : انظر : «الواقي» (190) .

(4) فرقة ضالة من التجاردة الخوارج أصحاب عثمان بن أبي الصلت ، وقيل : الصلت بن أبي الصلت ، وقيل : صلت

ابن عثمان . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/226) .

لِيَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الدِّيَابِجَةِ .

الصاد مع الهاء

(1073) الصَّهْرُ : ما يَجُلُّ لَكَ نِكَاحَهُ مِنْ الْقَرَابَةِ وَغَيْرِ الْقَرَابَةِ وَهَذَا قَوْلُ الْكَلْبِيِّ ، وَقَالَ الصَّحَّاحُ (6) : الصَّهْرُ الرِّضَاعُ ، وَيَحْرَمُ مِنَ الصَّهْرِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ ، وَيُقَالُ : الصَّهْرُ الَّذِي يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ .

الصاد مع الواو

(1074) الصَّوْتُ : كَيْفِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِالْهَوَاءِ يَحْمِلُهَا إِلَى الصَّمَاخِ .

(1075) الصَّوَابُ : لُغَةٌ : السَّدَادُ ، وَاصْطِلَاحًا : هُوَ الْأَمْرُ الثَّابِتُ الَّذِي لَا يَسُوغُ إِنْكَارَهُ ، وَقِيلَ : الصَّوَابُ إِصَابَةُ الْحَقِّ .

والفرق بين الصَّوَابِ وَالصَّدْقِ وَالْحَقِّ : أَنْ الصَّوَابُ : هُوَ الْأَمْرُ الثَّابِتُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ الَّذِي لَا يَسُوغُ إِنْكَارَهُ ، وَالصَّدْقُ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَا فِي الذَّهْنِ مُطَابِقًا لِمَا فِي الْخَارِجِ ، وَالْحَقُّ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَا فِي الْخَارِجِ مُطَابِقًا لِمَا فِي الذَّهْنِ .

ابن أبي الصَّلْتِ ، وَهُمْ كَالْعَجَارِدَةِ لَكِنْ قَالُوا : مِنْ أَسْلَمَ وَاسْتَجَارَ بِنَا تَوَلَّيْنَاهُ وَبِرَثْنَا مِنْ أَطْفَالِهِ حَتَّى يَبْلُغُوا فَيَدْعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَيَقْبَلُوا .

الصاد مع النون

(1071) الصَّنَاعَةُ : مَلَكَه نَفْسَانِيَّةٌ يَصْدُرُ عَنْهَا الْأَفْعَالُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ ، وَقِيلَ : الْعِلْمُ الْمُتَعَلِّقُ بِكَيْفِيَّةِ الْعَمَلِ .

(1072) صَنْعَةُ التَّسْمِيْطِ : هِيَ أَنْ يُؤْتَى بَعْدَ الْكَلِمَاتِ الْمَثْوُورَةِ ، أَوِ الْأَيْبَاتِ الْمَشْطُورَةِ بِقَافِيَةٍ أُخْرَى مَرْعِيَّةً إِلَى آخِرِهَا كَقَوْلِ ابْنِ دُرَيْدٍ (1) :

لَمَّا بَدَا مِنَ الْمَشِيبِ صَوْنُهُ
وَبَانَ عَنِ الشَّبَابِ بَوْنُهُ

قَلْتُ لَهَا وَالذَّمْعُ هَامٌ جَوْنُهُ (2)
أَمَا تَرَى رَأْسِي حَاكِي لَوْنُهُ
طَرَّةٌ (4) صَبَحَ تَحْتَ أَذْيَالِ الدَّجِي

إِلَى آخِرِ الْقَصِيدَةِ ، وَكَقَوْلِ الصَّاعَانِي (5)
فِي دِيَابِجَةِ الْمَشَارِقِ : مُحْيِي الرَّمَمِ ، وَمُعْجَرِي
الْقَلَمِ ، وَذَارِي الْأُمَمِ ، وَبَارِي النَّسَمِ ،

(1) محمد بن الحسن بن دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ مِنْ أُمَّةِ اللَّغَةِ وَالْأَدَبِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 321 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (80/6) .

(2) دَلِيلٌ عَلَى تَمَكُّنِهِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ .

(3) جَوْنُهُ : كَلِمَةٌ مِنَ الْأَضْدَادِ بِمَعْنَى : الْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ وَالنُّورُ وَالظُّلْمَةُ . انْظُرْ : « الْوَسِيْطُ » (154/1) .

(4) طَرَّةٌ : اسْمُ الشَّيْءِ الْمَقْطُوعِ وَطَرَفُ كُلِّ شَيْءٍ . انْظُرْ : « الْوَسِيْطُ » (574/2) .

(5) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّضِيِّ الصَّاعَانِيِّ ، أَعْلَمُ أَهْلَ عَصْرِهِ فِي اللَّغَةِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 650 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (214/2) .

(6) لَعَلَهُ : الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ كَانَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ، تَوَفَّى سَنَةَ 180 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (214/3) .

الصاد مع الياء

(1082) الصَّيْدُ : ما تحوش بجناحه أو بقوائمه
مأكولاً كان أو غير مأكول ، ولا يؤخذ إلا
بِعِجْلَةٍ .

باب الضاد

الضاد مع الألف

(1083) الضَّالُّ : المملوك الذي ضلَّ الطَّرِيقَ
إلى منزل مالكه من غير قصد .

الضاد مع الباء

(1084) الضَّبُّطُ : في اللغة : عبارة عن
الحزم ، وفي الاصطلاح : إسماع الكلام
كما يَحِقُّ سَماعه ثُمَّ فَهْم معناه الذي أُريد
به ، ثُمَّ حفظه ببذل مجهوده والثبات عليه
بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره .

الضاد مع الحاء

(1085) الضَّحْكُ : كيفية غير راسخة
يَحْصُلُ من حركة الرُّوح إلى الخارج دفعة
بسبب تعجُّب يحصل للضحك ، وحدِّ
الضَّحْك ما يكون مَسْمُوعاً له لا لجيرانه .
(1086) الضُّحْكَةُ : بوزن « الضُّفْرَة » من
يَضْحِك عليه الناس ، وبوزن « الهُمَّرَة »
من يضحك على الناس .

(1076) الصَّوَابُ : خلاف الخَطَأ ، وهما
يُسْتَعْمَلان في المجتهدات ، والحقِّ والباطل
يُسْتَعْمَلان في المُعْتَقَدات ، حتى إذا سُئِلنا
في مَذْهَبِنَا ، ومذهب مَنْ خالفنا في الفُرُوع
يجب عَلَيْنَا أن نجيب بأن مذهبنا صواب
يحتمل الخطأ ، ومذهب من خالفنا خطأ
يحتمل الصَّوَاب ، وإذا سُئِلنا عن معتقدنا
ومعتقد من خالفنا في المعتقدات يجب علينا
أن نقول الحقَّ ما عليه نَحْن ، والباطل ما
عليه حُصُومنا ، هكذا نقل عن المشايخ ،
وتمام المسألة في أصول الفقه .

(1077) صُورَة الشَّيْء ⁽¹⁾ : مَا يُؤْخَذُ منه
عند حذف المُشْخَصات ، ويُقال : صورة
الشَّيْء ما به يَحْصُلُ الشَّيْء بالفعل .

(1078) الصُّورَة الجِسْمِيَّة ⁽²⁾ : جَوْهَر مُتَّصِل
بسيط لا وجود لمحله دونه ، قابل للأبعاد
الثلاثة المدركة من الجسم في بادئ النظر .

(1079) الصُّورَة الجِسْمِيَّة ⁽³⁾ : الجَوْهَر
المتدِّ في الأبعاد كُلِّها المدرك في بادئ
النظر بالحس .

(1080) الصُّورَة التَّوَعِيَّة ⁽⁴⁾ : جَوْهَر بسيط
لا يتمُّ وجوده بالفعل دون وجود ما حلَّ فيه .

(1081) الصَّوْمُ : في اللغة : مُطْلَقُ الإِمْسَاك ،
وفي الشرع : عبارة عن إمساك مَخْصُوص ،
وهو الإِمْسَاك عن الأكل والشرب والجِماع
من الصُّبْح إلى المغرب مع التَّيَّة .

(1091) الضَّرُورة : مشتقة من الضرر وهو النازل مما لا مدفع له .

الضاد مع العين

(1092) الضَّعيف : ما يكون في ثبوته كلام « كَقَرطاس » بضم القاف في قرطاس بكسرهما .

(1093) ضعف التأليف : أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف قانون النحو كالإضمار قبل الذكر لفظاً أو معنى نحو : « ضَرَبَ غُلامه زيداً » .

(1094) الضَّعيف من الحديث : ما كان أدنى مرتبة من الحسن ووضَّعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من عدم العدالة أو سوء الحفظ أو تهمته في العقيدة ، وتارة بعلل أخر مثل : الإرسال والانتقطاع والتدليس .

الضاد مع اللام

(1095) الضَّلالة : هي فقدان ما يُوصَّل إلى المطلوب ، وقيل : هي سُلوْك طريق لا يوصل إلى المطلوب .

الضاد مع الميم

(1096) الضَّمَّار : هو المال الذي يكون عينه قائماً ولا يرجى الانتفاع به كالمغصوب ، والمال المحجود إذا لم يكن عليه بيّنة .

(1097) ضمان الدرك : هو رَدُّ الثَّمَنِ

الضاد مع الدال

(1087) الضَّدان : صفتان وجوديتان يتعاقبان في موضع واحد يستحيل اجتماعهما كالسواد والبياض ، والفرق بين الضَّدَيْن والتَّقْيِضَيْن أن التَّقْيِضَيْن لا يجتمعان ، ولا يَرْتَفِعان كالعدم والوجود ، والضَّدَيْن لا يجتمعان ولكن يرتفعان كالسواد والبياض .

الضاد مع الراء

(1088) الضَّرْبُ في العروض : آخر جزء من المصراع الثاني من البيت .

(1089) الضَّرْبُ في العدد : تَضْعِيفُ أحد العددين بالعدد الآخر .

(1090) الضَّرُورية المُطْلَقة⁽¹⁾ : هي التي يحكم فيها بضرورية ثبوت المحمول للموضوع ، أو بضرورية سلبيه عنه مادام ذات الموضوع موجودة ، أما التي حُكِمَ فيها بضرورة الثبوت فضرورية مُوجبة كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ، فإن الحُكْمَ فيها بضرورة ثبوت الحيوان للإنسان في جميع أوقات وجوده ، وأما التي حُكِمَ فيها بضرورة السلب فضرورية سالبة كقولنا : لا شيء من الإنسان بجَجر بالضرورة ، فالحُكْمَ فيها بضرورة سلب الحجر عن الإنسان في جميع أوقات وجوده .

(1) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (104/3) .

باب الطاء

الطاء مع الألف

(1103) الطَّاهِرُ : من عَصَمَهُ اللهُ تعالى من المخالفات .

(1104) طَاهِرُ الظَّاهِرِ : من عَصَمَهُ اللهُ من المعاصي .

(1105) طَاهِرِ البَاطِنِ : من عَصَمَهُ اللهُ تعالى من الوَسَاوِسِ والهَوَاجِسِ .

(1106) طاهر السر : من لا يذهل عن الله طرفة عين .

(1107) طاهر السرِّ والعَلَانِيَةِ : من قام بتوفية حُقُوقِ الحَقِّ والخَلْقِ جميعًا لسعته برعاية الجانبين .

(1108) الطَّاعَةُ : هي موافقة الأمر طوعًا ، وهي تجوز لغير الله عندنا ، وعند المُعْتَزِلَةِ هي موافقة الإرادة .

الطاء مع الباء

(1109) الطَّبِّ الرُوحَانِي : هو العلم بكمالات القُلُوبِ وآفاتِها وأمراضِها وأدوائِها وبكيفية حفظ صحتها واعتدالها .

(1110) الطَّبِيبُ الرُوحَانِي : هو الشَّيْخُ العَارِفُ بِذَلِكَ الطَّبِّ القَادِرُ عَلَى الإِرْشَادِ والتَّكْمِيلِ .

للمشترى عند استحقاق المبيع بأن يقول : تكفلت بما يُدْرِكُكَ في هذا البيع .

(1098) ضَمَانُ العُصْبِ : ما يكون مضمونًا بالقيمة .

(1099) ضَمَانُ الرَّهْنِ : ما يكون مضمونًا بالأقل .

(1100) ضَمَانُ المَبِيعِ : ما يكون مضمونًا بالثمن قلّ أو كثر .

الضاد مع النون

(1101) الضَّنَائِنُ ⁽¹⁾ : هم الخَصَائِصُ من أهل الله الذين يَضِنُّ بِهَمِّ لِنَفْسَتِهِمْ عنده كما قال صلى الله عليه وسلم : « إن لله ضنائن من خلقه ألْبَسَهُمُ النُّورَ السَّاطِعَ يَجِيبُهُمْ فِي عَافِيَةٍ ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَافِيَةٍ » ⁽²⁾ .

الضاد مع الياء

(1102) الضِيَاءُ ⁽³⁾ : رُؤْيَةُ الأَغْيَارِ بعين الحق ، فإن الحَقَّ بذاته نُورٌ لا يُدْرِكُ ولا يُدْرِكُ به ، ومن حَيْثُ أَسْمَاؤُهُ نُورٌ لا يُدْرِكُ ويُدْرِكُ به ، فإذا تجلَّى القلبُ من حيث كونه يدرك به شاهده البصيرة المنورة الأغيار بنوره ، فإن الأنوارَ الأسمائية من حيث تعلَّقها بالكون مخالطة بسواده ، وبذلك استتر انبهاره فأدركت به الأغيار كما أن قُرْصَ الشَّمْسِ إذا حاذاه غَيْمٌ رقيقٌ يُدْرِكُ .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (111) .

(2) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (265/10) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه مسلم بن عبد الله

الحمصي ، ولم أعرفه ، وقد جهَّله الذهبي ، وبقية رجاله وثقوا .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (111) .

(1116) الطَّرِيقَةُ⁽²⁾ : هي السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ
بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ
وَالتَّرْقَى فِي الْمَقَامَاتِ .

(1117) الطَّرَبُ : خِيفَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ
لشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُرُورٍ .

(1118) الطَّرْدُ : مَا يُوجِبُ الْحُكْمَ لوجودِ
العِلَّةِ وَهُوَ التَّلَازِمُ فِي الثَّبُوتِ .

الطاء مع الغين

(1119) الطَّفْيَانُ : مَجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْعِضْيَانِ .

الطاء مع اللام

(1120) الطَّلَاقُ : هُوَ فِي اللُّغَةِ : إِزَالَةُ الْقَيْدِ
وَالتَّخْلِيَةِ ، وَفِي الشَّرْعِ : إِزَالَةُ مِلْكِ
النِّكَاحِ .

(1121) طَلَّاقُ الْبِدْعَةِ : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَهَا ثَلَاثًا
بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ ثَلَاثًا فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ .

(1122) طَلَّاقُ السَّنَةِ : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَهَا الرَّجُلُ
ثَلَاثًا فِي ثَلَاثَةِ أَطْهَارٍ .

(1123) طَلَّاقُ الْأَحْسَنِ : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَهَا
الرَّجُلُ وَاحِدَةً فِي طُهْرٍ لَمْ يَجَامِعَهَا وَيَتْرَكَهَا
مِنْ غَيْرِ إِيقَاعِ طَلِّقَ أُخْرَى حَتَّى تَنْقُضِيَ
عِدَّتَهَا .

(1124) الطَّلَاءُ : هُوَ مَاءُ عَنَبٍ طُبِخَ فَذَهَبَ
أَقْلَ مِنْ ثُلْثِيهِ .

(1111) الطَّيِّعُ : مَا يَقَعُ عَلَى الْإِنْسَانَ بِغَيْرِ
إِرَادَةٍ ، وَقِيلَ : الطَّيِّعُ بِالسُّكُونِ الْجَبَلَةُ الَّتِي
خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَيْهَا .

(1112) الطَّبِيعَةُ : عِبَارَةٌ عَنِ الْقُوَّةِ السَّارِيَةِ
فِي الْأَجْسَامِ بِهَا يَصِلُ الْجِسْمُ إِلَى كِمَالِهِ
الطَّبِيعِيِّ .

الطاء مع الراء

(1113) الطَّرِيقُ : هُوَ مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ
بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ⁽¹⁾ ،
وَ عِنْدَ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ
مِرَاسِمِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ التَّكْلِيفِيَّةِ
الْمَشْرُوعَةِ الَّتِي لَا رُخْصَةَ فِيهَا ، فَإِنْ تَتَّبَعَ
الرُّخْصَ سَبَبَ لَتَنْفِيسِ الطَّبِيعَةِ الْمُقْتَضِيَةِ
لِلْوَقْفَةِ وَالْفِتْرَةِ فِي الطَّرِيقِ .

(1114) الطَّرِيقُ اللَّمِّيُّ : هُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَدَّ
الْأَوْسَطَ عِلَّةً لِلْحُكْمِ فِي الْخَارِجِ كَمَا أَنَّهُ عِلَّةٌ
فِي الذَّهْنِ ، كَقَوْلِهِ : هَذَا مَحْمُومٌ ؛ لِأَنَّهُ
مُتَعَفِّنُ الْأَخْلَاطِ ، وَكُلٌّ مُتَعَفِّنُ الْأَخْلَاطِ
مَحْمُومٌ ، فَهَذَا مَحْمُومٌ .

(1115) الطَّرِيقُ الْإِنِّيُّ : هُوَ أَنْ لَا يَكُونَ
الْحَدَّ الْأَوْسَطَ عِلَّةً لِلْحُكْمِ ، بَلْ هُوَ عِبَارَةٌ
عَنِ إِثْبَاتِ الْمَدْعَى بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ كَمَا أُثْبِتَ
قَدَمَ الْعَقْلِ بِإِبْطَالِ حُدُوثِهِ بِقَوْلِهِ : الْعَقْلُ
قَدِيمٌ إِذْ لَوْ كَانَ حَادِثًا لَكَانَ مَادِيًّا ؛ لِأَنَّ كُلَّ
حَادِثٍ مَسْبُوقٌ بِالمَادَّةِ .

(1) عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْأَصُولِيِّينَ : انظُرْ : « الْكِشَافُ » (160 / 3) .

(2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انظُرْ : « مَعْجَمُ الْمِصْطَلِحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (113) .

الطاء مع الميم

(1125) الطَّمْسُ⁽¹⁾ : هو ذهاب رُسوم السَّيَّار بالكلية في صفات نور الأنوار ، فتفنى صفات العبد في صفات الحق تعالى .

الطاء مع الواو

(1126) الطَّوَالِعُ : أول ما يَبْدُو من تجلِّيات الأسماء الإلهية على باطن العبد فيحسن أخلاقه وصفاته بتنوير باطنه .

الطاء مع الهاء

(1127) الطَّهَّارَةُ : في اللغة : عبارة عن النِّظَافَةِ ، وفي الشرع : عبارة عن غسل أعضاء مَخْصُوصَةٌ بصفة مَخْصُوصَةٌ .

الطاء مع الياء

(1128) الطِّي⁽²⁾ : حذف الرابع السَّاكن كحذف فاء «مُسْتَفْعِلُنْ» ليقى «مُسْتَعْلُنْ» فينقل إلى «مُفْتَعْلُنْ» ، ويسمى مَطْوِيًّا .

(1129) الطَّيْرَةُ : كالحَيْرَةُ مُصْدَرٌ من طير ، ولم يجئ غيرهما من المصادر على هذا الوزن .

باب الطاء

الطاء مع الألف

(1130) الطَّاهِرُ : هو اسم لكلام ظهر المراد منه للسامع بنفس الصَّيغَةِ ، ويكون محتملاً للتأويل والتَّخْصِصِ .

(1131) الطَّاهِرُ : ما ظهر المراد للسامع بنفس الكلام كقوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ﴾ (البقرة: 275) ، وقوله تعالى : ﴿ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ ﴾ (النساء: 3) ، وضده

الْحَفِيُّ ، وهو ما لا يُنَال المراد إلا بالطلب كقوله تعالى : ﴿ وَحَرَّمَ الزَّيْنَةَ ﴾ (البقرة: 275) .

(1132) ظَاهِرُ الْعِلْمِ⁽³⁾ : عبارة عند أهل التحقيق عن أعيان الممكنات .

(1133) ظَاهِرُ الْوُجُودِ⁽⁴⁾ : عبارة عَنْ تَجَلِّيات الأسماء ، فإن الامتياز في ظاهر العلم حقيقي ، والوحدة نسبية ، وأما في ظاهر الوجود فالوحدة حقيقية ، والامتياز نسبي .

(1134) ظَاهِرُ الْمُمَكِّنَاتِ⁽⁵⁾ : هو تَجَلِّي الحَقِّ بصور أعيانها وصفاتها ، وهو المُسَمَّى بالوُجُودِ الإلهي ، وقد يُطلق عليه ظاهر الوجود ، وظاهر المذهب ،

(1) عند الصوفية : انظر : «التوقيف» (485) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (593/2) .

(3) ، (4) ، (5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (115) .

(1139) الظُّلْمُ : وَضَع الشَّيْءَ فِي غَيْر مَوْضِعِهِ ، وَفِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِي عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ وَهُوَ الْجَوْرُ ، وَقِيلَ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مَلِكِ الْغَيْرِ وَمَجَاوِزَةُ الْحُدِّ .

(1140) الظِّلُّ : مَا نَسَخْتَهُ الشَّمْسُ ، وَهُوَ مِنَ الطَّلُوعِ إِلَى الزَّوَالِ ، وَفِي اصْطِلَاحِ الْمَشَائِخِ (1) : هُوَ الْوُجُودُ الْإِضَافِيُّ الظَّاهِرُ بِتَعْيِينَاتِ الْأَعْيَانِ الْمُمْكِنَةِ وَأَحْكَامِهَا الَّتِي هِيَ مَعْدُومَاتٌ ظَهَرَتْ بِاسْمِهِ النَّوْرِ الَّذِي هُوَ الْوُجُودُ الْخَارِجِيُّ الْمُنْسُوبُ إِلَيْهَا فَيَسْتَرِ ظِلْمَةً عَدَمِيَّتِهَا النَّوْرُ الظَّاهِرُ بِصُورِهَا صَارَ ظِلًّا لظُهُورِ الظِّلِّ بِالنُّورِ ، وَعَدَمِيَّتِهِ فِي نَفْسِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ﴾ (الفرقان : 45) أَي بَسَطَ الْوُجُودَ الْإِضَافِيَّ عَلَى الْمُمْكِنَاتِ .

(1141) الظِّلُّ الْأَوَّلُ (2) : هُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ عَيْنٍ ظَهَرَتْ بِنُورِهِ تَعَالَى .

(1142) ظِلُّ الْإِلَهِ (3) : هُوَ الْإِنْسَانُ الْكَامِلُ الْمُتَحَقِّقُ بِالْحَضْرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

(1143) الظُّلْمَةُ : هِيَ الَّتِي أَحَدُ طَرَفِي جَذْوَعِهَا عَلَى حَائِطِ هَذِهِ الدَّارِ وَطَرَفِهَا الْآخَرَ عَلَى حَائِطِ الْجَارِ الْمِقَابِلِ .

وظاهر الرواية المراد بهما ما في المبسوط والجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والسير الكبير ، والمراد بغير ظاهر المذهب والرواية الجرجانيات والكيسانيات والهارونيات .

الظاء مع الراء

(1135) الظَّرْفِيَّةُ : هِيَ حُلُولُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ حَقِيقَةٌ نَحْوُ : « الْمَاءُ فِي الْكَوْزِ » أَوْ مَجَازًا نَحْوُ : « النَّجَاةُ فِي الصَّدَقِ » .

(1136) الظَّرْفُ اللَّغْوِيُّ : هُوَ مَا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ مَذْكُورًا نَحْوُ : « زَيْدٌ حَصَلَ فِي الدَّارِ » .

(1137) الظَّرْفُ الْمُسْتَقَرُّ : هُوَ مَا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ مَقْدَرًا نَحْوُ : « زَيْدٌ فِي الدَّارِ » .

الظاء مع اللام

(1138) الظُّلْمَةُ : عَدَمُ النَّوْرِ فِيمَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَسْتَنِيرَ ، وَالظُّلْمَةُ الظِّلُّ الْمُنشَأُ مِنَ الْأَجْسَامِ الْكَثِيفَةِ ، قَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْعِلْمِ بِالذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَكْشِفُ مَعَهَا غَيْرَهَا ، إِذِ الْعِلْمُ بِالذَّاتِ يُعْطِي ظِلْمَةً لَا يُدْرِكُ بِهَا شَيْءٌ كَالْبَصْرِ حِينَ يَغْشَاهُ نُورُ الشَّمْسِ عِنْدَ تَعَلُّقِهِ بِوَسْطِ قَرِصِهَا الَّذِي هُوَ يَنْبُوعُهُ ، فَإِنَّهُ حَيْثُ لَا يُدْرِكُ شَيْئًا مِنَ الْمُبْصِرَاتِ .

(1) أي الصوفية .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (115) .

له ، فقوله : « وضعا واحدا » يخرج المشترك لكونه بأوضاع ، ولكثير يخرج ما لم يوضع لكثير « كزيد وعمرو » ، وقوله : « غير مَحْصُور » يخرج أسماء العدد ، فإن المائة مثلا وُضِعَتْ وضعا واحدا لكثير ، وهو مستغرق جميع ما يصلح له لكن الكثير محصور ، وقوله : مستغرق جميع ما يصلح له ، يخرج الجمع المنكر نحو : « رأيت رجالا » ؛ لأن جميع الرجال غير مرئي له ، وهو إما عامٌ بصيغته ومعناه كالرجال ، وإما عامٌ بمعناه فقط « كالرَهْط والقوم » .

(1149) العَامِلُ (2) : ما أوجب كون آخر الكلمة على وجه مَحْصُوص من الإعراب .

(1150) العَامِلُ القِيَّاسِي : هو ما صَحَّحَ أَنْ يُقَالَ فِيهِ : كَلَّ ما كان كذا ، فإنه يعمل كذا كقولنا : « غلام زيد » لما رأيت أثر الأول في الثاني ، وعرفت علته قست عليه « ضرب زيد » و« ثوب بكر » .

(1151) العَامِلُ السَّمَاعِي : هو ما صَحَّحَ أَنْ يُقَالَ فِيهِ : هذا يعمل كذا ، وهذا يعمل كذا ، وليس لك أن تتجاوز ، كقولنا : « إن الباء تجر ، ولم تجزم وغيرهما » .

(1152) العَامِلُ المَعْنَوِي : هو الذي لا يكون للسان فيه حَظٌّ ، وإنما هو مَعْنَى يُعْرَفُ بِالْقَلْبِ .

(1153) العَاشِرُ (3) : هو مَنْ نَصَّبَهُ الإمام على

الظاء مع النون

(1144) الظَّنُّ : هو الاعتقاد الرَّاجِحُ مع احتمال النقيض ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي اليَقِينِ والشَّكِّ ، وقيل الظَّنُّ : أحد طرفي الشَّكِّ بصفة الرَّجْحَانِ .

الظاء مع الهاء

(1145) الظَّهَارُ (1) : هو تشبيه زوجته أو ما عُبِّرَ به عنها أو جُزءٌ شائع منها بَعْضُو يَحْرَمُ نَظْرُهُ إِلَيْهِ من أَعْضَاءِ مَحَارِمِهِ نَسْبًا أو رِضَاعًا كَأَمِّهِ وَبِنْتِهِ وَأُخْتِهِ .

باب العين

العين مع الألف

(1146) العَارِضُ للشَّيْءِ : ما يكون محمولًا عليه خارجًا عنه ، والعارض أعم من العارض العام ، إذ يُقَالُ للجَوْهَرِ : عارض كالصورة تعرض على الهَيُولَى ، ولا يقال له عرض .

(1147) العَالَمُ : لغة : عبارة عما يعلم به الشيء واصطلاحًا : عبارة عن كُلِّ ما سوى الله من الموجودات ؛ لأنه يعلم به الله من حيث أسماؤه وصفاته .

(1148) العَامُ : لَفْظٌ وَضِعَ وَضْعًا وَاحِدًا لكثير غير مَحْصُور مستغرق جميع ما يصلح

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/452) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/35) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/460) .

الطريق ليأخذ الصّدقات من التّجار مما يمرّون به عليه عند اجتماع شرائط الوُجوب .
والنّهى يُسمّى استدلالاً بعبارة النص .

(1161) العَبْتُ : ارتكاب أمر غير معلوم الفائدة ، وقيل : ما ليس فيه غَرَضٌ صحيحٌ لفاعله .

العين مع التاء

(1162) العَتَّة : عبارة عن آفة ناشئة عن الذات تُوجب حَلَلًا في العَقْل فيصير صاحبه مختلطَ العقل فيشبه بعض كلامه كلام العُقلاء ، وبعضه كلام المجانين ، بخلاف السّفه ، فإنه لا يُشابه المجنون لكن تعتريه خِفةٌ إما فَرَحًا ، وإما غَضَبًا .

(1163) العِتق : في اللغة : القوّة ، وفي الشرع : هي قوّة حُكْمية يصير بها أهلًا للتصرّفات الشرعيّة .

العين مع الجيم

(1164) العُجْمَة : هي كَوْنُ الكلمة من غير أوزان العرب .

(1165) العُجْب : هو عبارة عن تصوّر استحقاق الشّخص رُتبه لا يكون مُستحقًا لها .

(1166) العَجَب : تَغَيّر النفس بما خَفِيَ

الطريق ليأخذ الصّدقات من التّجار مما يمرّون به عليه عند اجتماع شرائط الوُجوب .

(1154) العَارِيّة⁽¹⁾ : هي بتَشْدِيد الياء تَمْلِيك منفعة بلا بَدَلٍ ، فالتمليكات أربعة أنواع : فتمليك العين بالعِوَضِ بَيْعٌ ، وبلا عوضٍ هبةٌ ، وتمليك المَنفعة بعوضٍ إجازةٌ ، وبلا عوضٍ عاريةٌ .

(1155) العَاقِلَة : أهل ديوان لمن هو منهم وقيله يحميه ممن ليس منهم .

(1156) العادة : ما استمر الناس عليه على حُكْم المعقول ، وعادوا إليه مرة بعد أخرى .

(1157) العَازِرَة⁽²⁾ : هم الذين عَدَرُوا الناس بالجهالات في الفُرُوع .

العين مع الباء

(1158) العِبَادَة⁽³⁾ : هو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيمًا لربه .

(1159) العُبُودِيَّة : الوفاء بالعُهود ، وحِفْظ الحُدُود ، والرّضا بالموجود ، والصّبر على المفقود .

(1160) عبارة النّص : هي التّنظّم المعنوي المسوق له الكلام ، سُمّيت عبارة ؛ لأن المُستدَلَّ يُعْبَرُ من التّنظّم إلى المعنى ، والمتكلم من المعنى إلى التّنظّم ، فكانت هي مَوْضِع

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/458) .

(2) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب نُجْدَة بن عامر الحنفي الذي قتله أصحابه سنة (69 هجرية) ، وتسمى هذه

الفرقة «النجدات» نسبة له . انظر : «الملل والنحل» (1/122) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/469) .

(1171) العَدْلُ التَّقْدِيرِي : ما إذا نظر إلى الاسم لم يوجد فيه قياس يدل على أن أصله شيء آخر غير أنه وجد غير منصرف ، ولم يكن فيه إلا العِلْمِيَّة ، فقدّر فيه العَدْلُ حِفْظًا لقاعدتهم نحو : « عمر » .

(1172) العَدَاوَة : هي أن يَتَمَكَّن في القَلْب من قصد الإضرار والانتقام .

(1173) العَدَدُ : إحصاء شيء على سبيل التَّفْصِيل .

(1174) العَدَدُ : هي الكَمِّيَّة المتألّفة من الوحدات فلا يكون الواحد عددًا ، وأمّا إذا قُتِر العدد بما يقع به مراتب العدد دخل فيه الواحد أيضًا ، وهو إمّا زائد إن زاد كُسُوره المجتمعة عليه كاثني عشر ، فإن المجتمع من كُسُوره التَّسْعَة التي هي يُضَف وثُلث وُرُبع وخَمْس وسُدس وسُبُع وثَمَن وتُسَع وعُشر زائد عليه ؛ لأن نصفها ستّة وثلاثها أربعة ، ورُبُعها ثلاثة ، وسُدسها اثنان ، فيكون المجموع خَمْسَة عَشْر وهو زائد على اثني عشر ، أو ناقص إن كان كسوره المجتمعة ناقصة عنه كالأربعة ، أو مساوٍ إن كان كُسُوره مساوية له كالتَّسْعَة .

سَبِيه ، وخرج عن العادة مثله .
(1167) العَجَارِدَة⁽¹⁾ : هُم أصحاب عبد الله ابن عَجْرَد⁽²⁾ ، قالوا : أطفال المشركين في النار .

العين مع الدال

(1168) العَدَالَة : في اللغة : الاستقامة ، وفي الشريعة : عبارة عن الاستقامة على طريق الحقّ بالاجتناب عمّا هو محظور دينه .

(1169) العَدْلُ : عبارة عن الأمر المتوسّط بين طَرَفَي الإفراط والتَّقْرِيط ، وفي اصطلاح التَّحْوِين : خُرُوج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى ، وفي اصطلاح الفُحَّهَاء : من اجتنب الكبائر ولم يصرّ على الصُّغائر ، وغلب صوابه ، واجتنب الأفعال الخَسِيْسَة كالأكل في الطريق والبول ، وقيل العدل : مصدر بمعنى العدالة ، وهو الاعتدال والاستقامة ، وهو المَيْل إلى الحقّ .

(1170) العَدْلُ التَّحْقِيقِي : ما إذا نظر إلى الاسم وجد فيه قياس غير منع الصرف يدل على أن أصله شيء آخر : « كثلث ومثلث » .

(1) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب عبد الكريم بن عَجْرَد ، أنكروا سورة يوسف من القرآن ، وزعموا بأنها قصة من القصص ولا يجوز أن تكون قصة الفسق من القرآن ، وانقسموا إلى سبع فرق . انظر : « الملل والنحل » (1/128) ، « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/224) .

(2) في « الملل والنحل » (1/128) : عبد الكريم بن عَجْرَد ، كان من الحرورية ومن أتباع عطية بن الأسود الحنفي ، وقيل : هو من أصحاب أبي بهس ، وافق عجرد النجدات في بدعهم وتفرّد عنهم بأشياء . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/224) .

(1180) العَرَضُ العام : كُلُّ مَقُولٍ عَلَى أَفْرَادِ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَغَيْرِهَا قَوْلًا عَرَضِيًّا ، فَبَقَوْلِنَا وَغَيْرِهَا يَخْرُجُ النَّوْعُ وَالْفَضْلُ وَالْخَاصَّةُ ؛ لِأَنَّهَا لَا تَقَالُ إِلَّا عَلَى حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ ، وَبَقَوْلِنَا : قَوْلًا عَرَضِيًّا يَخْرُجُ الْجِنْسُ ؛ لِأَنَّهُ قَوْلٌ ذَاتِي .

(1181) العَرُوضُ (4) : آخِرُ جِزَاءٍ مِنَ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ .

(1182) العَرَضُ : أَنْبَسَاطٌ فِي خِلَافِ جِهَةِ الطُّولِ .

(1183) العَرَضُ (5) : مَا يَعْرِضُ فِي الْجَوْهَرِ مِثْلُ : الْأَلْوَانِ وَالطُّعُومِ وَالذُّوقِ وَاللَّمْسِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يَسْتَحِيلُ بَقَاؤُهُ بَعْدَ وُجُودِهِ .

(1184) العُرْفُ : مَا اسْتَقَرَّتِ الثُّفُوسُ عَلَيْهِ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبَائِعُ بِالْقَبُولِ وَهُوَ حُجَّةٌ أَيْضًا لَكِنَّهُ أَسْرَعُ إِلَى الْفَهْمِ ، وَكَذَا الْعَادَةُ وَهِيَ مَا اسْتَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى حُكْمِ الْعُقُولِ وَعَادُوا إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

(1185) العُرْفِيُّ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَى فِعْلِ مِثْلِ الْمَدْحِ وَالشَّنَاءِ .

(1186) العُرْفِيَّةُ الْعَامَّةُ (6) : هِيَ الَّتِي حُكِمَ فِيهَا بِدَوَامِ ثُبُوتِ الْمَحْمُولِ لِلْمَوْضُوعِ أَوْ

(1175) العِدَّةُ (1) : هِيَ تَرْتِيبُ يَلْزِمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ الْمَتَأَكَّدِ أَوْ شُبُهَتِهِ .

العين مع الذال

(1176) العُدْرُ (2) : مَا يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ الْمَعْنَى عَلَى مَوْجِبِ الشَّرْعِ إِلَّا بِتَحْمُلِ ضَرَرٍ زَائِدٍ .

العين مع الراء

(1177) العَرَضُ (3) : الْمَوْجُودُ الَّذِي يَحْتَاجُ فِي وُجُودِهِ إِلَى مَوْضِعٍ أَيْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ كَاللَّوْنِ الْمَحْتَاجُ فِي وُجُودِهِ إِلَى جِسْمٍ يُحِلُّهُ وَيَقُومُ هُوَ بِهِ ، وَالْأَعْرَاضُ عَلَى نَوْعَيْنِ : قَارِ الذَّاتِ : وَهُوَ الَّذِي يَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ فِي الْوُجُودِ كَالْبَيَاضِ وَالسُّوَادِ ، وَغَيْرِ قَارِ الذَّاتِ : وَهُوَ الَّذِي لَا يَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ فِي الْوُجُودِ كَالْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ .

(1178) العَرَضُ اللَّازِمُ : هُوَ مَا يَمْتَنِعُ انْفِكَائُهُ عَنِ الْمَاهِيَةِ كَالْكَاتِبِ بِالْقُوَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ .

(1179) العَرَضُ الْمُفَارِقُ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ انْفِكَائُهُ عَنِ الشَّيْءِ ، وَهُوَ إِمَّا سَرِيعُ الزَّوَالِ « كَحُمْرَةِ الْحَجَلِ ، وَضَفْرَةِ الْوَجَلِ » ، وَإِمَّا بَطِيءُ الزَّوَالِ « كَالشَّيْبِ وَالشَّبَابِ » .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (481/2) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (485/2) .

(3) عند علماء المنطق ، وعند الحكماء . انظر : « الوسيط » (616/2) ، و « الكليات » (625) .

(4) عند العروضيين : انظر : « الواقي في العروض والقوافي » (32) .

(5) في علم المنطق . انظر : « الوسيط » (616/2) .

(6) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (260/3) .

العين مع الزأى

(1189) العَزِيْمَةُ : فى اللغة : عبارة عن الإرادة المؤكدة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (طه : 115) أى لم يكن له قَصْدٌ مؤكّد فى الفعل بما أمر به ، وفى الشريعة : اسم لما هو أصل المشروعات غير متعلّق بالعوارض .

(1190) العَزْلُ : صَرَفُ الماء عن المرأة حَدْرًا عن الحَمْلِ .

(1191) العُرْزَةُ : هى الخُرُوجُ عن مخالطة الحَلْقِ بالانزواء والانتقطاع .

العين مع الصاد

(1192) العَصْبَةُ بنفسه (4) : هى كل ذَكَرٍ لا يدخل فى نسبته إلى الميت أنثى .

(1193) العَصْبَةُ بغيره (5) : هى النسوة اللّاتى قَرَضَهُنَّ النِّصْفَ والثُّلثانَ يَصِرْنَ عَصْبَةً بإخوتهن .

(1194) العَصْبَةُ مع غيره (6) : هى كل أنثى تصير عَصْبَةً مع أنثى أخرى كالأخت مع البنت .

(1195) العَصْبُ (7) : إسكان الحرف

سَلْبُهُ عَنْهُ مادام ذات الموضوع مُتَّصِفًا بالعنوان ، مثاله إيجابًا : كلّ كاتب مُتَحَرِّك الأَصَابِعِ مادام كاتبًا ، ومثاله سَلْبًا : لا شىء من الكاتب ساكن الأَصَابِعِ مادام كاتبًا .

(1187) العُرْفِيَّةُ الخَاصَّةُ (1) : هى العُرْفِيَّةُ العامَّةُ مع قَيْدِ اللادوام بحسب الذات ، وهى إن كانت موجبة كما مر من قولنا : « كلّ كاتب مُتَحَرِّك الأَصَابِعِ مادام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من موجبة عُرْفِيَّةُ عامَّةٌ وهى الجزء الأول ، وسالبة مطلقة عامة ، وهو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة كما تقدم من قولنا : « لا شىء من الكاتب ساكن الأَصَابِعِ مادام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من سالبة عُرْفِيَّةُ عامة وموجبة مطلقة عامة .

(1188) العَرَشُ : الجسم المحيط بجميع الأجسام ، سُمِّيَ به لارتفاعه أو للتشبيه بسرير الملك فى تمكُّنه عليه عند الحكم لنزول أحكام قضائه وقدره منه ولا صورة ولا جسم ثمة (2) (3) .

★ ★ ★

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (260/3) .

(2) ثَمَّةٌ : ظرف بمعنى هناك .

(3) نؤمن بوجود العرش لقوله ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْكَبِيرُ ﴾ (البروج (15) وغيرها من الآيات ، وأنه موجود وليس بملك كما قال أهل الكلام وأن له قوائم وتحمله الملائكة ، أما صورته وكيفيته فلا يعلمها إلا الله . انظر : « العقيدة الطحاوية » (277) .

(4) ، (5) ، (6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (506/2) .

(7) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (625/2) .

يُوضَح متبوعه ، فقوله : « تابع » شامل لجميع التوابع ، وقوله : « غير صفة » خرج عنه الصفة ، وقوله : « يوضح متبوعه » : خرج عنه التوابع الباقية لكونها غير موضحة لمتبوعها نحو : « أقسم بالله أبو حفص عمر » فعمر تابع غير صفة يوضح متبوعه .

(1203) عَطَفَ الْبَيَانَ : هو التَّابِعُ الَّذِي يَجِيءُ لِإِيضَاحِ نَفْسِ سَابِقِهِ بِاعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى فِيهِ كَمَا فِي الصِّفَةِ ، وَقِيلَ عَطَفَ الْبَيَانَ : هُوَ اسْمٌ غَيْرُ صِفَةٍ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ .

العين مع القاف

(1204) الْعَقْلُ (4) : هُوَ حَذْفُ الْحَرْفِ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ مِنْ « مُفَاعَلْتُنْ » ، وَهِيَ اللَّامُ لِيَقِي « مُفَاعَلْتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفَاعِلُنْ » ، وَيُسَمَّى مَعْقُولًا .

(1205) الْعِفَّةُ : هَيْئَةٌ لِلقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْفُجُورِ الَّذِي هُوَ إِفْرَاطُ هَذِهِ القُوَّةِ ، وَالخُمُودِ الَّذِي هُوَ تَفْرِيطُهَا ، فَالْعَفِيفُ : مَنْ يَبَاشِرُ الْأُمُورَ عَلَى وَفْقِ الشَّرْعِ وَالْمُرُوءَةِ .

(1206) الْعَقْلُ (5) : جَوْهَرٌ مُجْرَدٌ عَنِ الْمَادَّةِ فِي ذَاتِهِ مُقَارَنٌ لَهَا فِي فِعْلِهِ ، وَهِيَ النَّفْسُ

الْخَامِسُ الْمُتَحَرِّكُ كَأَسْكَانِ لَامِ « مُفَاعَلْتُنْ » لِيَقِي « مُفَاعَلْتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفَاعِلُنْ » وَيُسَمَّى مَعْقُوبًا .

(1196) الْعِضْمَةُ : مَلَكَةٌ اجْتِنَابُ الْمُعَاصِي مَعَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا .

(1197) الْعِضْمَةُ الْمُؤَثِّمَةُ : هِيَ الَّتِي يَجْعَلُ مِنْ هَتَكِهَا آثَمًا .

(1198) الْعِضْمَةُ الْمُقَوْمَةُ : هِيَ الَّتِي يَثْبِتُهَا لِلْإِنْسَانِ قِيَمَةً بِحَيْثُ مَنْ هَتَكَهَا فَعَلِيهِ الْقَصَاصُ أَوْ الدِّيَّةُ .

(1199) الْعِضْيَانُ : هُوَ تَرَكُّ الْإِنْقِيَادِ .

العين مع الضاد

(1200) الْعَضْبُ (1) : هُوَ حَذْفُ الْمِيمِ مِنْ « مُفَاعَلْتُنْ » لِيَقِي « فَاعِلْتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفْتَعَلُنْ » وَيُسَمَّى مَعْقُوبًا .

العين مع الطاء

(1201) الْعَطْفُ (2) : تَابِعٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مَقْصُودٍ بِالنِّسْبَةِ مَعَ مُتْبِوعِهِ يَتَوَسَّطُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُتْبِوعِهِ أَحَدَ الْحُرُوفِ الْعَشْرَةِ مِثْلُ : « قَامَ زَيْدٌ وَعَمَرُو » فَعَمَرُو تَابِعٌ مَقْصُودٌ بِنِسْبَةِ الْقِيَامِ إِلَيْهِ مَعَ زَيْدٍ .

(1202) عَطَفَ الْبَيَانَ (3) : تَابِعٌ غَيْرُ صِفَةٍ

(1) عند العروضيين : انظر : « الوافي » (72 ، 73) .

(2) ، (3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (218/3) .

(4) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض » (72) .

(5) عند المتكلمين : انظر : « الكشاف » (305/3) .

(1209) العَقْلُ : مأخوذ عن عَقَالِ البعير يمنع ذوى العُقُول من العدول عن سواء السبيل ، والصَّحِيح أنه جوهر مجرد يُدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة .

(1210) العَقْلُ بِالْمَلَكَةِ : هو علم بالضروريات ، واستعداد النَّفْس بذلك لاكتساب النَّظريات .

(1211) العَقْلُ بِالْفِعْلِ : هو أن تصير النَّظريات مَحْزُونَةً عند قوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث يحصل لها مَلَكَةٌ الاستحضار متى شاءت من غير تَجَسُّم⁽²⁾ كَسِبَ جديد لكنها لا يشاهدها بالفعل .

(1212) العَقْلُ المُسْتَفَاد : هو أن تحضر عنده النظريات التي أدركها بحيث لا تَغيب عنه .

(1213) العَقَائِد : ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل .

(1214) العِقَاب⁽³⁾ : القلم ، وهو العَقْلُ الأوَّل وجد أوَّلًا ، لا عن سَبَبٍ إذ لا موجب للفيض الذاتي الذي ظهر أوَّلًا بهذا الموجود الأوَّل غير العناية ، فلا يُقابله طلب استعداد قابل قطعًا ؛ فإنه أول مخلوق

الناطقة التي يُشير إليها كل أحد بقوله : أنا وقيل العَقْلُ : جوهر روحاني خلقه الله تعالى مُتَعَلِّقًا ببدن الإنسان ، وقيل العَقْلُ : نور في القلب يعرف الحَقَّ والباطل ، وقيل العَقْلُ : جوهر مجرد عن المادة يتعلَّق بالبدن تعلق التَّدْبِير والتَّصَرُّف ، وقيل العقل : قوة للنفس الناطقة وهو صَرِيح بأن القوة العاقلة أمر مغاير للنفس الناطقة ، وأن الفاعل في التَّحْقِيق هو النفس ، والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة إلى القاطع ، وقيل : العقل والنَّفْس والذهن واحد إلا أنها سُمِّيت عقلاً لكونها مُدْرِكَةٌ ، وسُمِّيت نَفْسًا لكونها مُتَصَرِّفَةٌ ، وسُمِّيت ذَهْنًا لكونها مستعدة للإدراك .

(1207) العَقْلُ : ما يُعقل به حقائق الأشياء ، قيل : محلُّ الرأس ، وقيل : محلُّ القلب .

(1208) العَقْلُ الهَيُولَانِي⁽¹⁾ : هو الاستعداد المحض لإدراك المعقولات ، وهي قوة محضة خالية عن الفعل كما للأطفال ، وإنما نُسب إلى الهَيُولَى ؛ لأن النفس في هذه المرتبة تُشبه الهَيُولَى الأولى الخالية في حدِّ ذاتها عن الصُّور كلها .

(1) عند المتكلمين والحكماء : انظر : «الكشاف» (309/3) ، والهَيُولَى : مادة الشيء التي يصنع منها ، كالخشب

للكرسى والحديد للمسار والقطن للملابس . انظر : «الوسيط» (هيول) (2/1045) .

(2) تَجَسُّمٌ : قصد . انظر : «الوسيط» (جشم) (1/129) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (127) .

(1219) العكس⁽²⁾ : هو التلازم في الانتفاء بمعنى كُلِّمَا لم يَصْدُقَ الحَدُّ لم يَصْدُقَ المحدود ، وقيل العكس : عدم الحُكْم لعدم العِلَّة .

(1220) العكس المستوي⁽³⁾ : هو عبارة عن جَعْل الجزء الأول من القَضِيَّة ثانيًا ، والجزء الثاني أولاً مع بقاء الصِّدْق والكَيْف مجالهما كما إذا أردنا عَكْس قولنا : كُلُّ إنسان حيوان بَدَلْنَا جُزْأَيْهِ ، وقلنا : بعض الحيوان إنسان أو عكس قولنا : لا شيء من الإنسان مجر ، قلنا : لا شيء من الحجر بإنسان .

(1221) عكس النَّقِيض : هو جَعْل نقيض الجزء الثاني جزءًا أولاً ، ونقيض الأول ثانيًا مع بقاء الكَيْف والصِّدْق مجالهما ، فإذا قلنا : كل إنسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان .

(1222) عَكْس النَّقِيض : هو جعل نقيض المحمول موضوعًا ، ونقيض الموضوع محمولًا .

العين مع اللام

(1223) العِلَّة : لُغَةٌ : عبارة عن معنى يَحُلُّ بالحلِّ فيتغيَّر به حال الحلِّ بلا اختيار ، ومنه يُسَمَّى المرض عِلَّةً ؛ لأنه محلولة يتغير

إبداعاً ، فلما كان العَقْل الأوَّل أعلى وأرفع مما وجد في عالم القُدْس سُمِّي بالعِقَاب الذي هو أرفع صُعودًا في طَيْرَانِهِ نحو الجَوِّ من الطيور .

(1215) العَقْر⁽¹⁾ : مِقْدَار أَجْرَةِ الوطء لو كان الزَّنا حلالًا ، وقيل : مَهْر مِثْلِهَا ، وقيل : في الحِرَّة عُشْر مَهْرِ مِثْلِهَا إن كانت بَكْرًا ، ونِصْف عُشْرهَا إن كانت ثِيْبًا ، وفي الأُمَّة عُشْر قيمتها إن كانت بَكْرًا ، ونِصْف عُشْرهَا إن كانت ثِيْبًا .

(1216) العَقْد : ربط أجزاء التصرُّف بالإيجاب والقبول شرعًا .

(1217) العَقَار : ما له أصلٌ وقرارٌ مثل : الأرض والدار .

العين مع الكاف

(1218) العَكْس : في اللُّغَةِ : عبارة عن رَدِّ الشَّيْء إلى سُنَّتِهِ أَى على طريقته الأوَّل مِثْل عكس المرأة إذا رَدَّت بصرَكَ بصفاتها إلى وَجْهكَ بِنُورِ عَيْنِكَ ، وفي اصطلاح الفقهاء : عبارة عن تعليق نقيض الحُكْم المذكور بنقيض عِلَّتِهِ المذكورة رَدًّا إلى أَصْلٍ آخَرَ كقولنا : ما يلزم بالنذر يلزم بالشروع كالحجِّ وعكسه ما لم يلزم بالنذر لم يلزم بالشروع ، فيكون العكس على هذا ضدَّ الطرد .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 520) .

(2) ، (3) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (3/ 241) .

أنه لا يكون وراءه شيء يتوقّف عليه .
 (1227) العِلَّةُ النَّاقِصَةُ : بخلاف ذلك .
 (1228) العِلَّةُ الْمُعَدَّةُ : هي العِلَّةُ التي يتوقّف وجود المعلول عليها من غير أن يجب وجودها مع وجوده « كالخطوات » .
 (1229) العِلَّةُ الصُّورِيَّةُ : ما يوجد الشيء بالفعل ، والمادية : ما يوجد الشيء بالقوة ، والفاعلية : ما يوجد الشيء بسببه ، والغائية : ما يوجد الشيء لأجله .
 (1230) العِلَاقَةُ : بكسر العين يُستعمل في المحسوسات ، وبالفتح في المعاني ، وفي الصّحاح : العِلَاقَةُ بالكسر علاقة القوس والسّوط ونحوهما ، وبالفتح علاقة الخصومة والمحبة ونحوهما .
 (1231) العِلْمُ : هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ، وقال الحكماء : هو حُصُولُ صورة الشيء في العقل ، والأوّل أخصّ من الثاني ، وقيل العلم : هو إدراك الشيء على ما هو به ، وقيل : زوال الخفاء من المعلوم ، والجهل نقيضه ، وقيل : هو مستغن عن التعريف ، وقيل : العلم صفة راسخة يُدرك بها الكليات والجزئيات ، وقيل العلم : وصول النفس إلى معنى الشيء ، وقيل : عبارة عن إضافة مَخْصُوصة بين العقل والمعقول ، وقيل : عبارة عن صِفَة ذات صفة .

حال الشخص من القوة إلى الضّعف ، وشريعة : عبارة عما يجب الحُكْمُ به معه ، والعِلَّةُ في العرُوض : التغيّر في الأجزاء الثمانية إذا كان في العرُوض والضرب .
 (1224) العِلَّةُ ⁽¹⁾ : هي ما يتوقّف عليه وُجُودُ الشيء ويكون خارجاً مؤثراً فيه .
 (1225) عِلَّةُ الشيء ⁽²⁾ : ما يتوقّف عليه ذلك الشيء ، وهي قسمان : الأول : ما يتقوم به الماهية من أجزائها ، ويُسمى عِلَّةُ الماهية ، والثاني : ما يتوقّف عليه اتّصاف الماهية المتقومّة بأجزائها بالوجود الخارجى ، ويُسمى عِلَّةُ الوجود ، وعِلَّةُ الماهية إمّا أن لا يجب بها وجود المعلول بالفعل ، بلّ بالقوّة وهي العِلَّةُ المادية ، وإمّا أن يجب بها وجوده ، وهي العِلَّةُ الصُّورِيَّةُ وعِلَّةُ الوجود إمّا أن يوجد منها المعلول : أى يكون مؤثراً في المعلول مُوجِداً له ، وهي العِلَّةُ الفاعلية أو لا ، وحينئذ إمّا أن يكون المعلول لأجلها ، وهي العِلَّةُ الغائية أو لا ، وهي الشرط إن كان وجوديّاً وارتفاع الموانع إن كان عدميّاً .
 (1226) العِلَّةُ التّامة : ما يجب وجود المعلول عندها ، وقيل العِلَّةُ التامة : جملة ما يتوقّف عليه وجود الشيء ، وقيل : هي تمام ما يتوقّف عليه وجود الشيء ، بمعنى

(2) عند المتكلمين : انظر : « التوقيف » (523) .

(1) عند الأصوليين : انظر : « التوقيف » (523) .

(1238) العِلْمُ الحُضُورِيّ : هو حصول العلم بالشيء بدون حصول صورته في الذهن كعلم زيد لنفسه .

(1239) عِلْمُ المَعَانِي⁽¹⁾ : علم يُعرف به أحوال اللفظ العربي الذي يُطابق مقتضى الحال .

(1240) عِلْمُ البَيَانِ⁽²⁾ : علم يُعرف به إيراد المعنى الواحد بطُرُق مختلفة في وضوح الدلالة عليه .

(1241) عِلْمُ البَدِيعِ⁽³⁾ : هو علم يُعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقة الكلام لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة أى الخلو عن التعقيد المعنوي .

(1242) عِلْمُ اليَقِينِ : ما أعطاه الدليل بتصور الأمور على ما هو عليه .

(1243) عِلْمُ الكلام : علم باحث عن الأغراض الذاتية للموجود من حيث هو على قاعدة الإسلام .

(1244) العِلْمُ الطَّبِيعِيّ : هو العلم الباحث عن الجسم الطبيعي من جهة ما يصحُّ عليه من الحركة والسكون .

(1245) العِلْمُ الاستِدْلالِيّ : هو الذى لا يحصل بدون نَظَرٍ وَفِكْرٍ ، وقيل : هو الذى لا يكون تحصيله مقدورًا للعبد .

(1232) العِلْمُ : يَنْتَسِم إلى قسمين : قديم ، وحادث ، فالعلم القَدِيم : هو العلم القائم بذاته تعالى ولا يُشَبَّه بالعلوم المُحدثة للعباد ، والعلم المُحدث : ينقسم إلى ثلاثة أقسام : بديهي وضروري واستدلالي ، فالبيهي : ما لا يحتاج إلى تَقْدِيم مُقَدِّمَة كالعِلْم بوجود نفسه وأن الكُلَّ أعظم من الجزء ، والضروري : ما لا يحتاج فيه إلى تَقْدِيم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواس الخمس ، والاستدلالي : ما يحتاج إلى تَقْدِيم مقدمة كالعلم بثبوت الصانع وحدوث الأغراض .

(1233) العِلْمُ الفِعْلِيّ : ما لا يُؤخَذ من الغَيْر .

(1234) العِلْمُ الانْفِعَالِيّ : ما أُخِذ من الغَيْر .

(1235) العِلْمُ الإلهِيّ : عِلْم باعث عن أحوال الموجودات التى لا يفتقر فى وجودها إلى المادة .

(1236) العِلْمُ الإلهِيّ : هو الذى لا يفتقر فى وجوده إلى الهَيُولَى .

(1237) العِلْمُ الانْطِبَاعِيّ : هو حُصُول العلم بالشيء بعد حصول صورته فى الذَّهْن ؛ ولذلك يُسَمَّى علمًا حصوليًا .

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (1/27) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3/3) .

(3) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3/4) .

الموهوب له ، أو الواهب بشرط الاسترداد بعد موت الموهوب له مثل أن يقول : دَارِي لَكَ عُمْرِي فتمليكه صحيح وشرطه باطل .

(1252) العُمُقُ : البعد المقاطع للطول والعَرَضُ .

(1253) العمرية⁽²⁾ : مثل الوَاصِلِيَّةِ⁽³⁾ إلا أنهم فسقوا الفريقين في قضية عُثْمَانَ ، وعلى رضى الله عنهما ، وهم منسوبون إلى عمرو بن عُبيد⁽⁴⁾ ، وكان من رُوَاة الحديث مَعْرُوفًا بِالرُّهْدِ ، تابع واصل بن عطاء⁽⁵⁾ في القَوَاعِدِ وَزَادَ عَلَيْهِ تَعْمِيمَ التَّفْسِيقِ .

(1254) العُمُومُ : في اللغة : عبارة عن إحاطة الأفراد دُفْعَةً ، وفي اصطلاح أهل الحق : ما يقع به الاشتراك في الصفات سواء كان في صفات الحق كالحياة والعلم ، أو صِفَاتِ الخَلْقِ كالعَضْبِ والضَّحْكِ ، وبهذا الاشتراك يتم الجمع

(1246) العِلْمُ الاكْتِسَابِي : هو الذى يَحْصُلُ بمباشرة الأسباب .

(1247) العِلْمُ : ما وُضِعَ لشيء وهو العلم القصدى أو غلب ، وهو العلم الاتفاق الذى يصير علمًا لا بوضع واضع ، بل بكثرة الاستعمال مع الإضافة أو اللزوم لشيء بعينه خارجًا أو ذهنيًا ولم تتناول السببية .

(1248) عِلْمُ الجِنْسِ : ما وُضِعَ لشيء بعينه ذهنيًا كأسامة ، فإنه موضوع للمعهود فى الذهن .

(1249) العِلَاقَةُ : شيء بسببه يستصحب الأوّل الثانى كالعِلِيَّةِ والتضاييف .

(1250) العِلِّي لِنَفْسِهِ⁽¹⁾ : هو الذى يكون له الكمال الذى يستغرق به جميع الأمور الوجودية والنسب العدمية محمودة عرفًا وعقلًا وشرعًا ، أو مذمومة كذلك .

العين مع الميم

(1251) العُمْرَى : هبة شيء مدة عُمر

(1) العِلِّي لِنَفْسِهِ عند أهل التوحيد يفيد التنزيه عن كل ما لا يليق بالإلهية . انظر : «الكليات» (627) .

(2) فرقة من فرق المعتزلة ، أتباع عمرو بن عُبيد ، وافق الواصليّة وزاد عليهم تفسيق الفريقين وكونهما من أهل النار . انظر : «الملل والنحل» (49/1) .

(3) فرقة كبيرة من فرق المعتزلة ، وهم قالوا بنفى صفات البارى من العلم والقدرة والحياة ، وقالوا : بالقدر ، والمنزلة بين المنزلتين لصاحب الكبيرة فلا هو مؤمن ولا كافر ، وأن أحد طرفى الصراع فى «الجملى» و«صفيين» مخطئ لا بعينه . انظر : «الملل والنحل» (48/1) .

(4) عمرو بن عُبيد أبو عثمان البصرى ، شيخ المعتزلة ، من الرّهّاد المشهورين ، توفى سنة 144 هجرية .

انظر : «الأعلام» (81/5) .

(5) واصل بن عطاء ، رأس المعتزلة ، من أئمة البُلغَاءِ والمتكلمين ، سمى أصحابه بالمعتزلة ؛ لأنهم اعتزلوا حلقة الحسن

البصرى ، توفى سنة 131 هجرية . انظر : «الأعلام» (109/8) .

الجماع لمرض أو كبر سن ، أو يصل إلى الثيب دون البكر .

(1262) العنقاء⁽⁵⁾ : هو الهباء الذي فتح الله فيه أجساد العالم مع أنه لا عين له في الوجود إلا بالصورة التي فتحت فيه ، وإنما سُمي بالعنقاء ؛ لأنه يُسمع بذكره ويُعقل ولا وجود له في عينه .

(1263) العنادية⁽⁶⁾ : هي القضية التي يكون الحكم فيها بالتنافي لذات الجزأين مع قطع النظر عن الواقع كما بين الفرد والزوج والحجر والشجر وكون زيد في البحر وأن لا يغرق .

العين مع الواو

(1264) عود الشيء على موضوعه بالنقض : عبارة عن كون ما شرع لمنفعة العباد ضرراً لهم كالأمر بالبيع والاصطياد فإنهما شرعا لمنفعة العباد ، فيكون الأمر بهما للإباحة ، فلو كان الأمر بهما للوجوب لعاد الأمر على موضوعه بالنقض حيث يلزم الإثم والعقوبة بتركه .

(1265) العوارض الذاتية : هي التي تلحق الشيء لما هو هو كالتعجب اللاحق لذات الإنسان أو لجزئه كالحركة بالإرادة اللاحقة

وتصح نسبتُهُ إلى الحق والإنسان .
(1255) العماء⁽¹⁾ : هو المرتبة الأحدية .

العين مع النون

(1256) العنصر : هو الأصل الذي تتألف منه الأجسام المختلفة الطباع ، وهو أربعة : الأرض ، والماء ، والنار ، والهواء .

(1257) العنصر الخفيف : ما كان أكثر حركاته إلى جهة الفوق ، فإن كان جميع حركته إلى الفوق فخفيف مُطلق وهو النار وإلا فبالإضافة وهو الهواء .

(1258) العنصر الثقيل : ما كان حركته إلى السفل ، فإن كان جميع حركته إلى السفل فثَقِيل مُطلق وهو الأرض ، وإلا فبالإضافة وهو الماء .

(1259) العنادية⁽²⁾ : هم الذين يُنكرون حقائق الأشياء ، ويَزْعُمون أنها أوهام وخيالات كالتفوش على الماء .

(1260) العندية⁽³⁾ : هم الذين يَقُولون : إن حقائق الأشياء تابعة للاعتقادات حتى إن اعتقدنا الشيء جوهرًا فجوهرًا أو عَرَضًا فعرض أو قديمًا فقديم أو حادثًا فحادث⁽⁴⁾ .

(1261) العنين : هو من لا يقدر على

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (129) .

(2) ، (3) فرقة من السُوفسطائية . انظر : «الوسيط» (654/2) .

(4) حتى إن اعتقد أحدهم أن الإنسان جاد جاز ذلك عندهم . انظر : «الوسيط» (654/2) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (130) .

(6) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (212/3) .

العين مع الهاء

(1270) العُهْدَةُ⁽¹⁾ : هي ضَمَانُ الثَّمَنِ لِلْمُشْتَرَى إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعَ أَوْ وَجَدَ فِيهِ عَيْبٌ .

(1271) العَهْدُ : حِفْظُ الشَّيْءِ وَمِرَاعَاتُهُ حَالًا بَعْدَ حَالٍ ، هَذَا أَصْلُهُ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْمُوثَقِ الَّذِي يَلْزَمُ مِرَاعَاتَهُ وَهُوَ الْمُرَادُ .

(1272) العَهْدُ الذُّهْنِيُّ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ قَبْلَهُ شَيْءٌ .

(1273) العَهْدُ الْخَارِجِيُّ : هُوَ الَّذِي يُذَكَّرُ قَبْلَهُ شَيْءٌ .

العين مع الياء

(1274) الْعَيْنَةُ⁽²⁾ : هِيَ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلَ رَجُلًا لَيْسَتْ قَرَضُهُ فَلَا يَرْغَبُ الْمُقْرَضُ فِي الْإِقْرَاضِ طَمَعًا فِي الْفَضْلِ الَّذِي لَا يَنَالُ بِالْقَرْضِ ، فَيَقُولُ : أَيْبَعُكَ هَذَا الثَّوبُ بَائِنِي عَشْرَ دِرْهَمًا إِلَى أَجَلٍ وَقِيمَتُهُ عَشْرَةٌ ، وَيُسَمَّى عَيْنَةً ؛ لِأَنَّ الْمُقْرَضُ أَعْرَضَ عَنِ الْقَرْضِ إِلَى بَيْعِ الْعَيْنِ .

(1275) عَيْنُ الْيَقِينِ⁽³⁾ : مَا أَعْطَتْهُ الْمَشَاهِدَةُ وَالْكَشْفُ .

(1276) الْعَيْنُ الثَّابِتَةُ⁽⁴⁾ : هِيَ حَقِيقَةٌ فِي الْحَضْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ فِي الْخَارِجِ ، بَلْ مُعْدُومَةٌ ثَابِتَةٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى .

لِلْإِنْسَانِ بِوَأَسِطَةٍ أَنَّهُ حَيَوَانٌ أَوْ بِوَأَسِطَةٍ أَمْرٌ خَارِجٌ عَنْهُ مَسَاوٍ لَهُ كَالضَّحِكِ الْعَارِضِ لِلْإِنْسَانِ بِوَأَسِطَةِ التَّعَجُّبِ .

(1266) الْعَوَارِضُ الْغَرِيبَةُ : هِيَ الْعَارِضُ لِأَمْرٍ خَارِجٍ أَعْمٌ مِنَ الْمَعْرُوضِ كَالْحَرَكَةِ اللَّاحِقَةِ لِلْأَبْيَضِ بِوَأَسِطَةٍ أَنَّهُ جِسْمٌ ، وَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الْأَبْيَضِ وَغَيْرِهِ ، وَالْعَارِضُ لِلخَارِجِ الْأَخْصَصُ مِنْهُ كَالضَّحِكِ الْعَارِضِ لِلْحَيَوَانِ بِوَأَسِطَةٍ أَنَّهُ إِنْسَانٌ وَهُوَ أَخْصَصٌ مِنَ الْحَيَوَانِ ، وَالْعَارِضُ بِسَبَبِ الْمُبَايِنِ كَالْحَرَارَةِ الْعَارِضَةِ لِلْمَاءِ بِسَبَبِ النَّارِ وَهِيَ مَبَايِنَةٌ لِلْمَاءِ .

(1267) الْعَوَارِضُ الْمُكْتَسِبَةُ : هِيَ الَّتِي يَكُونُ لِكَسْبِ الْعِبَادِ مَدْخُلَ فِيهَا مَبَاشَرَةً الْأَسْبَابِ كَالسُّكْرِ ، أَوْ بِالتَّقَاعِدِ عَنِ الْمُزِيلِ كَالْجَهْلِ .

(1268) الْعَوَارِضُ السَّمَاوِيَّةُ : مَا لَا يَكُونُ لِاخْتِيَارِ الْعَبْدِ فِيهِ مَدْخُلٌ ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ نَازِلٌ مِنَ السَّمَاءِ كَالصُّعْرِ وَالْجُنُونِ وَالنُّومِ .

(1269) الْعَوَلُ : فِي اللَّغَةِ : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ وَالرَّفْعِ ، وَفِي الشَّرْعِ : زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى الْفَرِيضَةِ ، فَتَعَوَّلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سِهَامِ الْفَرِيضَةِ فَيَدْخُلُ التَّقْصَانُ عَلَيْهِمْ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (552/2) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (560/2) .

(3) ، (4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (130) .

الغين مع الراء

(1284) الغَرَابَة : كَوْنُ الكَلِمَةِ وحشِيَّةً غير ظاهرة المعنى ، ولا مألوفة الاستعمال .

(1285) الغُرَابُ⁽¹⁾ : الجسم الكلى ، وهو أوّل صورة قَبْلَهُ الجَوْهر الهَبَائِي ، وبه عَمَّ الخلاء ، وهو امتداد مُتَوَهِّمٍ من غير جِسْمٍ وحيث قَبْلَ الجسم الكلى من الأشكال الاستدارة علم أن الخلاء مُستدير ، ولما كان هذا الجِسْمُ أصل الصُّور الجِسْمِيَّةِ الغالب عليها عَسَقُ⁽²⁾ الإمكان وسواده ، فكان في غاية البُعْد من عالم القُدْسِ وحَضْرَةِ الأَحَدِيَّةِ سُمِيَ بالغُرَابِ الذى هو مثل في البُعْد والسَّوَادِ .

(1286) الغُرُورُ : هو سكُونُ النَّفْسِ إلى ما يُوافق الهَوَى ، ويَمِيلُ إليه الطَّبْعُ .

(1287) الغَرَرُ : ما يكون مَجْهُولَ العَاقِبَةِ لا يُدرى أَيَكُونُ أَمْ لا ؟!

(1288) الغُرة من العَبِيدِ : هو الذى يكون ثَمَنُهُ نِصْفُ عَشْرِ الدِّيَةِ .

(1289) الغَرِيبُ من الحديث : ما يكون إِسناده مُتَّصِلًا إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولكن يَرُويهِ واحد ، إمَّا من التابعين أو من أتباع أتباع التَّابِعِينَ .

(1290) الغُرَابِيَّةُ⁽³⁾ : قَوْمٌ قالوا : محمد

(1277) عِيَالُ الرَّجُلِ : هو الذى يسكن معه ، وتَجِبُ نفقَتُهُ عَلَيْهِ كغُلامه وامرأته وولده الصغير .

(1278) العَيْبُ اليَسِيرُ : هو ما يَنْقُصُ من مِقْدَارِ ما يَدْخُلُ تحت تقويم المَقْوَمِينَ ، وَقَدَّرُوهُ في العُرُوضِ في العَشْرَةِ بزيادة نصف ، وفي الحيوان درهم ، وفي العَقَّارِ درهمين .

(1279) العَيْبُ الفَاحِشُ : بخلافه ، وهو ما لا يَدْخُلُ نُقْصَانَهُ تحت تقويم المَقْوَمِينَ .

باب الغين

الغين مع الألف

(1280) الغَايَةُ : ما لأجله وجود الشيء .

الغين مع الباء

(1281) الغَبْنُ اليسير : هو ما يَقُومُ به مقوم .

(1282) الغَبْنُ الفاحش : هو ما لا يدخل تحت تقويم المقومين ، وقيل : ما لا يتغابن الناس فيه .

(1283) الغِبْطَةُ : عبارة عن تَمَتَّى حُصُولِ النُّعْمَةِ لك كما كان حاصلًا لغيرك من غير تمنى زواله عنه .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (131) .

(2) عَسَقٌ : ظلام الليل . انظر : «الوسيط» (عسق) (676/2) .

(3) فرقة ضالة من غلاة الشيعة وكُفِّرَ هذه الفرقة أكثر من كفر اليهود . انظر : «الفرق بين الفرق» (269) .

الغين مع الضاد

(1294) الغَضْب : تعيّر يحصل عند غليان دم القلب ليحصل عنه التَّشْفِي للصدر .

الغين مع الفاء

(1295) العَفْلَة : مُتَابَعَة النَّفْس على ما تَشْتَهيه ، وقال سَهْل⁽¹⁾ : العَفْلَة إِبْطَال الوَقْت بالبطالة ، وقيل العَفْلَة : عن الشيء هي أن لا يخطر ذلك بباله .

الغين مع اللام

(1296) الغَلَّة⁽²⁾ : ما يرده بيت المال ويأخذه التَّجَار من الدراهم .

(1297) الغَلَّة : الضربة التي ضرب المولى على العبد .

الغين مع النون

(1298) الغَنِيمَة⁽³⁾ : اسم لما يُؤخذ من أموال الكَفْرَة بقُوَّة العُزَاة وقَهْر الكَفْرَة على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى ، وحُكْمه : أن يخمس وسائره للغانمين خاصّة .

الغين مع الواو

(1299) الغُول : المُهْلِك ، وكل ما اغتال الشيء فأهلكه فهو غُول .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعلى رضى الله عنه أشبه من العُراب بالعُراب والذباب بالذباب ، فبعث الله جبرائيل عليه السلام إلى عليّ فغلط جبرائيل ، فيلعنون صاحب الرّيش يعنون به جبرائيل .

الغين مع الشين

(1291) الغِشَاوَة : ما يتركب على وجه مرآة القلب من الصّدأ ، ويكلُّ عين البصيرة ويعلو وجه مرآتها .

الغين مع الصاد

(1292) الغَضْب : فى اللغة : أخذ الشيء ظُلْمًا مالا كان أو غيره ، وفى الشرع : أخذ مال متقوم محترم بلا إذن مالكة بلا خُفْيَة ، فالغضب لا يتحقق فى المَيْتَة ؛ لأنها ليست بمالٍ ، وكذا فى الحرّ ولا فى حَمْر المسلم ؛ لأنها ليست بمتقوم ، ولا فى مال الحربى ؛ لأنه ليس بمحترم ، وقوله : بلا إذن مالكة احتراز عن الوديعه ، وقوله : بلا خُفْيَة ليُخرج السرقة .

(1293) الغَضْب : فى آداب البَحْث هو مَنع مُقَدِّمَة الدَّلِيل على نفيها قبل إقامة المعلل للدليل على ثبوتها سواء كان يلزم منه إثبات الحُكْم المتنازع فيه ضمناً أو لا .

(1) سهل بن عبد الله الشَّسْرَى ، أحد أئمة الصوفية وعلماهم المتكلمين ، توفى سنة 283 هجرية .

انظر : « الأعلام » (143 / 3) .

(2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3 / 22 ، 24) .

(1304) الغيبة : ذكر مساوي الإنسان في غيبته وهي فيه ، وإن لم تكن فيه فهي بُهتان ، وإن واجهه بها فهو شتم .

(1305) غيب الهوية وغيب المطلق (5) :

هو ذات الحق باعتبار اللاتعين .

(1306) الغيب المكنون والغيب المصون (6) : هو السر الذاتي وكنهه الذي لا يعرفه إلا هو ، ولهذا كان مصوناً عن الأغيار ومكنوناً عن العقول والأبصار .

(1307) الغين دون الرين (7) : هو الصدا فإن الصدا حجاب رقيق يزول بالتصفية ونور التجلي لبقاء الإيمان معه ، والرين هو الحجاب الكثيف الحائل بين القلب والإيمان ، ولهذا قالوا : الغين هو الاحتجاب عن الشهود مع صحة الاعتقاد .

(1308) العيرة : كراهة شركة الغير في حقه .

(1300) العوث (1) : هو القطب حين ما يلتجأ إليه ، ولا يسمى في غير ذلك الوقت عوثاً .

الغين مع الياء

(1301) غير المنصرف (2) : ما فيه علتان من تسع أو واحدة منها تقوم مقامهما ، ولا يدخله الجر مع التوين .

(1302) الغيبة (3) : غيبة القلب عن علم ما يجري من أحوال الخلق بل من أحوال نفسه بما يرد عليه من الحق إذا عظم الوارد واستولى عليه سلطان الحقيقة ، فهو حاضر بالحق غائب عن نفسه وعن الخلق ، ومما يشهد على هذا قصة النسوة اللاتي قطعن أيديهن حين شاهدن يوسف (4) ، فإذا كانت مشاهدة جمال يوسف مثل هذا فكيف يكون غيبة مشاهدة أنوار ذي الجلال .

(1303) الغيبة : بكسر العين أن تذكر أخاك بما يكرهه ؛ فإن كان فيه فقد اغتبهته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته : أي قلت عليه ما لم يفعل .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(2) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (77/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(4) القصة في سورة يوسف ، الآيات : 30 - 34 .

(5) ، (6) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(7) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (133) .

باب الفاء

الفاء مع الألف

(1309) الفئنة : هي الطائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء إليهم عند الهزيمة .

(1310) الفأسيد⁽¹⁾ : هو الصحيح بأصله لا بوضفه ، ويُقيد الملك عند اتصال القبض به حتى لو اشترى عبدًا بجمْر وقبضه وأعتقه يعتق ، وعند الشافعي : لا فرق بين الفاسد والباطل .

(1311) الفأسيد : ما كان مشروعًا في نفسه فاسد المعنى من وجه الملازمة ما ليس بمشروع إياه بحكم الحال مع تصوّر الانفصال في الجملة كالبيع عند أذان الجمعة .

(1312) الفاسق : من شهد ولم يعمل واعتقد .

(1313) الفاعل⁽²⁾ : ما أسند إليه الفعل أو شبهه على جهة قيامه به أى على جهة قيام الفعل بالفاعل ليُخرج عنه مفعول ما لم يُسم فاعله .

(1314) الفاعل المُختار : هو الذى يصحُّ

أن يصدر عنه الفعل مع قصد وإرادة .
(1315) الفأحشة⁽³⁾ : هي التي تُوجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة .

(1316) الفاصلة الصغرى⁽⁴⁾ : هي ثلاث متحرّكات بعدها ساكن نحو : « بَلَعَا وَيَدُكُم » .

(1317) الفاصلة الكبرى⁽⁵⁾ : هي أربع متحرّكات بعدها ساكن نحو : « بَلَعَكُم وَيَعِدُّكُم » .

الفاء مع التاء

(1318) الفتوة : في اللغة : السخاء والكرم وفي اصطلاح أهل الحقيقة : هي أن تُؤثر الخلق على نفسك بالدنيا والآخرة .

(1319) الفترة : خمود نار البداية المحرقة بتردّد آثار الطبيعة المخدرة للقوة الطليبية .

(1320) الفتنة : ما يتبين به حال الإنسان من الخير والشرّ ، يقال : فتنت الذهب بالنار إذا أحرقت به لتعلم أنه خالص أو مشوب ، ومنه الفتانة وهو الحجر الذى يُجرب به الذهب والفضة .

(1321) الفتوح : عبارة عن حصول شيء مما لم يُتوقّع ذلك منه .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (30/3) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (74/2) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (29/1) .

(4) ، (5) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (717/2) .

الفاء مع الجيم

(1322) الفُجُور : هو هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلنَّفْسِ بها يُبَاشِرُ أُمُورًا عَلَى خِلافِ الشَّرْعِ والمرُوءة .

الفاء مع الحاء

(1323) الفَحْشاء : هو ما يَنْفِرُ عَنْهُ الطَّنْبَعُ السَّلِيمُ وَيَسْتَنْقِصُهُ الْعَقْلُ الْمُسْتَقِيمُ .

الفاء مع الخاء

(1324) الفَخْر : التَّطاولُ عَلَى النَّاسِ بِتَعْدِيدِ المَنَاقِبِ .

الفاء مع الدال

(1325) الفِدَاء : أَنْ يَتْرُكَ الْأَمِيرُ الْأَسِيرَ الكَافِرَ ، وَيَأْخُذُ مَالًا أَوْ أَسِيرًا مُسْلِمًا فِي مَقابِلَتِهِ .

(1326) المُفْدىة وَالْفِدَاء : البَدَلُ الَّذِي يَتَخَلَّصُ بِهِ الْمُكَلَّفُ عَنْ مَكْرُوهٍ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ .

الفاء مع الراء

(1327) الفَرَضُ ⁽¹⁾ : ما ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ لَا شُبْهَةَ فِيهِ ، وَيَكْفُرُ جاحِدُهُ وَيُعَدَّبُ تارِكُهُ .

(1328) الفَرِيضَةُ ⁽²⁾ : فَعِيلَةٌ مِنَ الفَرَضِ ، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ : التَّقْدِيرُ ، وَفِي الشَّرْعِ :

ما ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ كَالكِتابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْماعِ ، وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ : فَرَضُ عَيْنٍ وَفَرَضُ كِفَايَةٍ ، فَفَرَضُ العَيْنِ : ما يَلْزِمُ كُلَّ واحِدٍ إِقامَتَهُ وَلَا يَسْقُطُ عَنِ البَعْضِ بِإِقامَةِ البَعْضِ كَالإِيمانِ وَنَحْوِهِ ، وَفَرَضُ الكِفَايَةِ : ما يَلْزِمُ جَمِيعَ المُسْلِمِينَ إِقامَتَهُ ، وَيَسْقُطُ بِإِقامَةِ البَعْضِ عَنِ الباقِينَ كَالجِهادِ وَصلاةِ الجِنازَةِ .

(1329) الفَرَائِضُ ⁽³⁾ : عِلْمٌ يُعْرِفُ بِهِ كِيفِيَةَ قِسْمَةِ التَّرَكَةِ عَلَى مُسْتَحِقِّيها .

(1330) الفِرَاسَةُ : فِي اللُّغَةِ : التَّثَبُّتُ وَالتَّنْظَرُ ، وَفِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الحَقِيقَةِ : هِيَ مُكَاشَفَةُ اليَقِينِ وَمُعَايِنَةُ الغَيْبِ .

(1331) الفَرَحُ : لَذَّةٌ فِي القَلْبِ لِنَيْلِ المُشْتَهَى .

(1332) الفِرَاشُ : هُوَ كَوْنُ المِراةِ مُتَعَيِّنَةً لِلوِلاَدَةِ لِشَخْصٍ واحِدٍ .

(1333) الفَرْدُ : ما يَتناولُ شَيْئًا واحِدًا دونَ غَيرِهِ .

(1334) الفَرَعُ : خِلافُ الأَصْلِ ، وَهُوَ اسْمُ لَشَيْءٍ يُبْنَى عَلَى غَيرِهِ .

(1335) الفَرُوقُ الأَوَّلُ ⁽⁴⁾ : هُوَ الاِحْتِجابُ بِالخَلْقِ عَنِ الحَقِّ وَبِقاءِ رُسُومِ الخَلِيقَةِ بِجِمالِها .

(1336) الفَرَقُ الثَّانِي ⁽⁵⁾ : هُوَ شِهُودُ قِيامِ

(1) ، (2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (40/3) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (35/3) .

(4) ، (5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (135) .

الفاء مع الصاد

(1342) **الفُضْل** (4) : كُلىّ يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ وَهُوَ فِي جَوْهَرِهِ كَالنَّاطِقِ وَالْحَسَّاسِ ، فَالْكَلْبُ جِنْسٌ يَشْمَلُ سَائِرَ الْكَلْبِيَّاتِ .

وبقولنا : يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ هُوَ يَخْرُجُ النَّوعَ وَالْجِنْسَ وَالْعَرَضَ الْعَامَ ؛ لِأَنَّ النَّوعَ وَالْجِنْسَ يُقَالَانِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ لَا فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ هُوَ وَالْعَرَضُ الْعَامَ لَا يُقَالُ فِي الْجَوَابِ أَصْلًا .

وبقولنا : « فِي جَوْهَرِهِ » يَخْرُجُ الْخَاصَّةُ ؛ لِأَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مُمَيَّزَةً لِلشَّيْءِ لَكِنْ لَا فِي جَوْهَرِهِ وَذَاتِهِ وَهُوَ قَرِيبٌ إِنْ مَيَّزَ الشَّيْءَ عَنْ مَشَارَكَاتِهِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ كَالنَّاطِقِ لِلإِنْسَانِ ، أَوْ بَعِيدِ إِنْ مَيَّزَهُ عَنْ مَشَارَكَاتِهِ فِي الْجِنْسِ الْبَعِيدِ كَالْحَسَّاسِ لِلإِنْسَانِ .

والفُضْلُ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَعَانِي : تَرَكَ عَطَفَ بَعْضِ الْجُمَلِ عَلَى بَعْضِ مَجْرُوفِهِ ، وَالفَصْلُ قِطْعَةً مِنَ الْبَابِ مُسْتَقَلَّةً بِنَفْسِهَا مُنْفَصِلَةً عَمَّا سِوَاهَا .

(1343) **الفُضْلُ الْمُقْوَمُ** : عِبَارَةٌ عَنْ جُزْءٍ دَاخِلٍ فِي الْمَاهِيَةِ كَالنَّاطِقِ مِثْلًا فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِي مَاهِيَةِ الإِنْسَانِ ، وَمُقْوَمٌ لَهَا إِذْ لَا وَجُودَ

الخالق بالحق ، ورؤية الوحدة في الكثرة والكثرة في الوحدة من غير احتجاب بأحدهما عن الآخر .

(1337) **فَرَّقَ الْوَصْفَ** (1) : ظَهَرَ الذَّاتِ الْأَحَدِيَّةَ بِأَوْصَافِهَا فِي الْحَضْرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

(1338) **فَرَّقَ الْجَمْعَ** (2) : هُوَ تَكَثَّرَ الْوَاحِدَ بِظُهُورِهِ فِي الْمَرَاتِبِ الَّتِي هِيَ ظُهُورُ شُؤْنِ الذَّاتِ الْأَحَدِيَّةِ ، وَتِلْكَ الشُّؤْنُ فِي الْحَقِيقَةِ اعْتِبَارَاتٌ مَحْضَةٌ لَا تَحَقُّقٌ لَهَا إِلَّا عِنْدَ بَرُوزِ الْوَاحِدِ بِصُورِهَا .

(1339) **الْفُرْقَانُ** : هُوَ الْعِلْمُ التَّفْصِيلِيُّ الْفَارِقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

الفاء مع السين

(1340) **الْفَسَادُ** : زَوَالُ الصُّورَةِ عَنِ الْمَادَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ حَاصِلَةً ، وَالْفَسَادُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : مَا كَانَ مَشْرُوعًا وَأَبْصَلَهُ غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَصْفِهِ ، وَهُوَ مُرَادِفٌ لِلْبُطْلَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَقَسَمَ ثَالِثُ مُبَايِنٍ لِلصَّحَّةِ وَالْبُطْلَانِ عِنْدَنَا .

(1341) **فَسَادَ الْوَضْعَ** (3) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ كَوْنِ الْعِلَّةِ مَعْتَبَرَةً فِي نَقِيضِ الْحُكْمِ بِالنَّصِّ أَوْ الإِجْمَاعِ مِثْلَ تَعْلِيلِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ لِإِيجَابِ الْفُرْقَةِ بِسَبَبِ إِسْلَامِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (136) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (136) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (41/3) .

(4) عند المنطقيين : انظر : « التوقيف » (558) .

الفاء مع العين

(1349) الفِعْلُ : هو الهيئة العارضة للمؤثّر في غيره بسبب التأثير أو لا ، كالهَيْئَةُ الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعاً⁽⁴⁾ ، وفي اصطلاح النُّحاة : مادٌّ على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وقيل الفعل : كون الشيء مؤثراً في غيره كالقاطع ما دام قاطعاً .

(1350) الفِعْلُ العِلَاجِي : ما يحتاج حُدُوثه إلى تحريك عضو كالضرب والسّتم .

(1351) الفِعْلُ الغير العِلَاجِي : ما لا يحتاج إليه كالعلم والظن .

(1352) الفِعْلُ الاصطِلاحِي : هو لفظ ضرب القائم بالتلفّظ ، والفعل الحَقِيقِي هو المصدر كالضرب مثلاً .

الفاء مع القاف

(1353) الفِئْه : هو في اللغة : عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه ، وفي الاصطلاح : هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية ، وقيل : هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفى الذى يتعلّق به الحكم ، وهو علم مستنبط بالرأى

للإنسان في الخارج ، والدّهْن بدونه .

(1344) الفَصَاحَة : في اللغة : عبارة عن الإبانة والظهور ، وهى في المفرد : خُلُوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس ، وفي الكلام : خُلُوصه من ضعف التاليف وتنافر الكلمات مع فصاحتها ، احترز به عن نحو : « زيد أجلل ، وشعره مُسْتَشْزِر⁽¹⁾ ، وأنفه مسرج⁽²⁾ » ، وفي المتكلم : مَلَكة يُقْتَدَر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح .

الفاء مع الضاد

(1345) الفُضُولِي⁽³⁾ : هو من لم يكن ولياً ولا أصيلاً ، ولا وكيلاً في العقد .

(1346) الفُضْل : ابتداء إحسان بلا علة .

(1347) الفُضِيخ : هو أن يجعل التمر في إناء ، ثم يصب عليه الماء الحار فيستخرج حلاوته ، ثم يُغلى ويشتدّ فهو كالباذق في أحكامه ، فإن طُبِخ أذنى طَبِخَة فهو كالمثلث .

الفاء مع الطاء

(1348) الفِطْرَة : الجِبْلَة المَتَهَيِّتَة لقبول الدّين .

(1) مُسْتَشْزِر : منفعل . انظر : « الوسيط » (شزر) (500 / 1) .

(2) مُسْرَج : حسن . انظر : « الوسيط » (سرج) (441 / 1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (45 / 3) .

(4) عند الحكماء : انظر : « الكشاف » (461 / 1) .

وتشبهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات .

الفاء مع النون

(1359) الفَنَاءُ (2) : سقوط الأوصاف المذمومة كما أن البَقَاءُ وجود الأوصاف المحمودة والفَنَاءُ فَنَاءُان : أحدهما : ما ذكرنا وهو بكثرة الرِّياضة ، والثاني : عدم الإحساس بعالم المُلْك والملكوت وهو بالاستغراق في عَظْمَةِ الباري ومُشاهدة الحق ، وإليه أشار المشايخ بقولهم : الفقر سواد الوجه في الدَّارين يعنى الفناء في العالمين .

(1360) فَنَاءُ المِصر : ما اتصل به معدًا لمصالحه .

الفاء مع الواو

(1361) الفَوْر (3) : وجوب الأداء في أول أوقات الإمكان بحيث يلحقه الذم بالتأخير عنه .

الفاء مع الهاء

(1362) الفَهْم : تصور المعنى من لفظ المخاطب .

(1363) الفَهْوانية (4) : خطاب الحق بطريق المكافحة في عالم المِثال .

والاجتهاد ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل ؛ ولهذا لا يجوز أن يُسَمَّى الله تعالى فقيها ؛ لأنه لا يخفى عليه شيء .

(1354) الفَقْر : عبارة عن فَقْد ما يحتاج إليه ، أما فَقْد ما لا حاجة إليه فلا يُسَمَّى فقراً .

(1355) الفِقْرة : في اللغة : اسم لكل حُلَى يُصاغ على هيئة فِقَار الظَّهر ، ثم استعير لأجود بيت في القصيدة تشبيهاً له بالحُلَى ثم استعير لكل جملة مختارة من الكلام تشبيهاً لها بأجود بيت في القصيدة .

الفاء مع الكاف

(1356) الفِكر : ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول .

الفاء مع اللام

(1357) الفَلْكَ : جسم كُرِّي يحيط به سطحان ظاهري وباطني وهما متوازيان مركزهما واحد .

(1358) الفَلْسَفة : التشبه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية كما أمر الصادق صلى الله عليه وسلم في قوله : « تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ » (1) أي

(1) لم نعرث عليه فيما لدينا من مراجع ولعله من أقوال الصوفية .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (137) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/55) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (138) .

الفاء مع الياء

(1364) الفَيْضُ الأَقْدَسُ⁽¹⁾ : هو عبارة عن التَّجَلِّي الحِسِّي الذاق الموجب لوجود الأشياء واستعداداتها في الحَضْرَة العِلْمِيَّة ثم العينية ، كما قال : « كنت كنزًا مخفيًا فأحييت أن أعرف »⁽²⁾ الحديث .

(1365) الفَيْضُ المُقَدَّسُ⁽³⁾ : عبارة عن التجليات الأسمائية الموجبة لظهور ما يقتضيه استعدادات تلك الأعيان في الخارج ، فالفيض المقدس مترتب على الفَيْض الأَقْدَس ، فبالأول : تحصل الأعيان الثابتة واستعداداتها-الأصلية في العلم ، وبالتالي : تحصل تلك الأعيان في الخارج مع لوازمها وتوابعها .

(1366) الفىء : ما رَدّه الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم في الدين بلا قتال إما بالجلء أو بالمصالحة على جزية أو غيرها ، والغنيمة أخص منه ، والنفل أخص منها ، والفىء ما ينسخ الشمس وهو من الزوال إلى الغروب كما أن الظل ما نسخته الشمس وهو من الطلوع إلى الزوال .

باب القاف

القاف مع الألف

(1367) القَادِر : هو الذى يفعل بالقصد والاختيار .

(1368) القَانُون : أمر كُلِّ مُنْطَبِق على جميع جزئياته التي يتعرف أحكامها منه كقول التَّحَاة : الفَاعِل مرفوع ، والمفعول منصوب ، والمضاف إليه مجرور .

(1369) القَاعِدَة : هي قضية كُلِّيَّة مُنْطَبِقَة على جميع جزئياتها .

(1370) القَائِف : هو الذى يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود .

(1371) القَافِيَة⁽⁴⁾ : هي الحرف الأخير من البيت ، وقيل : هي الكلمة الأخيرة منه .

(1372) القَانَت : القائم بالطاعة الدائم عليها .

(1373) قاب قوسين⁽⁵⁾ : هو مَقَام القُرْب الأسمائي باعتبار التقابل بين الأسماء في الأمر الإلهي المسمى بدائرة الوجود كالإبداء والإعادة والتزول والعُرُوج والفاعلية والقابلية ، وهو الاتحاد بالحق⁽⁶⁾ مع بقاء

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (138) .

(2) موضوع : انظر : «التذكرة في الموضوعات» للفتنى ص 11 .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (138) .

(4) عند العروضيين : انظر : «الوافية في العروض والقوافي» (193) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (139) .

(6) هذا الاتحاد يستحيل بين المخلوقات ، فمن باب أولى أن لا يجوز بين الخالق والمخلوق .

(1379) القَتْلُ العمْدُ⁽²⁾ : هو تعمُدُ ضربه بسلاح أو ما أجرى مجرى السلاح في تفريق الأجزاء كالمحدّد من الخشب والحجر والنار ، وهذا عند أبي حنيفة رحمه الله ، وعندهما وعند الشافعي : ضربه قصداً بما لا تُطيقه البنية حتى إن ضربه بججر عظيم أو خشب عظيم فهو عمْد .

(1380) القَتْلُ بالسبب⁽³⁾ : كحافر البئر وواضع الحجر في غير ملكه .

القاف مع الدال

(1381) القَدِيمُ⁽⁴⁾ : يُطلق على الموجود الذي لا يكون وجوده من غيره ، وهو القَدِيمُ بالذات ، ويُطلق القَدِيمُ على الموجود الذي ليس وجوده مسبوفاً بالعدم وهو القَدِيمُ بالزّمان ، والقَدِيمُ بالذات يقابله المحدث بالذات وهو الذي يكون وجوده من غيره كما أن القَدِيمُ بالزّمان يقابله المحدث بالزّمان ، وهو الذي سبق عدمه وجوده سبقاً زمانياً ، وكل قديم بالذات قديم بالزّمان ، وليس كل قديم بالزّمان قديماً بالذات ، فالقديم بالذات أحصّ من القديم بالزّمان ، فيكون الحادث بالذات أعمّ من الحادث بالزّمان ؛ لأنّ مقابل الأخصّ أعمّ من مقابل الأعمّ ، ونقيض الأعمّ من شيء مُطلق أخصّ من نقيض

التميز المعبّر عنه بالاتّصال ولا أعلى من هذا المقام إلا مقام ﴿أو أدنى﴾ (النجم : 9) ، وهو أحديّة عَيْن الجمع الذاتية المعبّر عنه بقوله : ﴿أو أدنى﴾ لارتفاع التميز والاثنيّة الاعتبارية هناك بالفناء المحض والطّمس الكلي للرسوم كلها .

القاف مع الباء

(1374) القَبْضُ والبَسْطُ⁽¹⁾ : هما حالتان بعد ترقي العبد عن حالة الخوف والرجاء فالقبض للعارف كالخوف للمستأمن ، والفرق بينهما أن الخوف والرجاء يتعلقان بأمر مستقبل مكروه أو محبوب ، والقَبْضُ والبَسْطُ بأمر حاضر في الوقت يغلب على قلب العارف من وارد غيبي .

(1375) القَبْضُ في العروض : حَذَفُ الخامس الساكن مثل ياء «مَفَاعِيلُنْ» ليبقى «مَفَاعِيلُنْ» ، ويُسمى مَقْبُوضًا .

(1376) القَبِيحُ : هو ما يكون متعلّق الذّم في العاجل والعقاب في الآجل .

القاف مع التاء

(1377) القَتَاتُ : هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينمّ .

(1378) القَتْلُ : هو فعل يحصل به زُهوق الرّوح .

(1) عند الصوفية : انظر : «الكشاف» (535/3) .

(2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (69/3) .

(4) عند علماء الكلام : انظر : «الوسيط» (747/2) .

حُكِمَ كلُّ أمرٍ احترازًا عن تكليف ما ليس في الوُسْعِ .

(1388) القُدْرَةُ الميسرة : ما يُوجب اليُسْرَ على الأداء ، وهى زائدة على القدرة الممكنة بدرجة واحدة في القُوَّةِ إذ بها يثبت الإمكان ثم اليُسْرُ ، بخلاف الأولى إذ لا يثبت بها الإمكان ، وشرطت هذه القُدْرَةُ في الواجبات المالية دُونَ البدنية ؛ لأن أداءها أشقَّ على النفس من البدنِيَّاتِ ؛ لأن المال شقيق الرُوحِ .

والفرق ما بين القُدْرَتَيْنِ في الحُكْمِ : أن الممكنة شرط محض حيث يتوقَّفُ أصل التكليف عليها ، فلا يُشترط دوامها لبقاء أصل الواجب .

فأما الميسرة : فليست بشرط محض حيث لم يتوقَّفِ التكليف عليها والقُدْرَةُ الميسرة تقارن الفعل عند أهل السُّنَّةِ والأشاعِرَةِ⁽²⁾ خلافًا للمُعْتزِلَةِ ؛ لأنها عرض لا يبقى زمانين ، فلو كانت سابقة لوجد الفعل حال عدم القُدْرَةِ وأنه مُحال ، وفيه نظر لجواز أن يبقى نوع ذلك العرض بتجدُّد الأمثال ، فالقُدْرَةُ الميسرة

الأخص ، وقيل القديم : ما لا ابتداء لوجوده الحادث ، والمحدث : ما لم يكن كذلك ، فكان الموجود هو الكائن الثابت والمعدوم ضِدُّه ، وقيل القديم : هو الذى لا أوَّل ولا آخر له .

(1382) القِدَمُ الذاتى : هو كون الشئ غير محتاج إلى الغير .

(1383) القِدَمُ الزماني : هو كون الشئ غير مسبوق بالعدم .

(1384) القِدَمُ⁽¹⁾ : ما ثبت للبعد في علم الحقِّ من باب السَّعادة والشقاوة ، فإن اختصَّ بالسَّعادة فهو قَدَمُ الصَّدقِ أو بالشقاوة ، فَقَدَمُ الجَبَّارِ ، فَقَدَمُ الصَّدقِ ، وقَدَمُ الجَبَّارِ هما مُنتهى رقائق أهل السَّعادة وأهل الشقاوة في عالم الحقِّ وهى مركز إحاطىُّ الهدى والمضللِّ .

(1385) القُدْرَةُ : هى الصِّفَةُ التى يتمكَّن الحى من الفعل وتركه بالإرادة .

(1386) القُدْرَةُ : صفة تُؤثِّرُ على قوة الإرادة .

(1387) القُدْرَةُ الممكنة : عبارة عن أدنى قوة يتمكَّن بها المأمور من أداء ما لزمه بدنيًّا كان أو ماليًّا ، وهذا النوع من القُدْرَةِ شرط في

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (140) .

(2) فرقة كلامية إسلامية ، تُنسب لأبي الحسن الأشعري الذى خرج على المعتزلة ، وقد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في محاجة خصومها من الفلاسفة والمعتزلة وغيرهم لإثبات حقائق الدين . خالفوا مذهب السلف في إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمكلمين ، وأولوا الصفات الخيرية كالوجه والبدن والقدم ، والنزول . انظر : «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب» (87/1) .

متواتراً بلا شُبْهة ، والقرآن عند أهل الحق : هو العلم اللدني الإجمالي الجامع للحقائق كلها .

(1393) القرآن⁽²⁾ : بكسر القاف هو الجمع بين العُمرة والحج بإحرام واحد في سفر واحد .

(1394) القُرب : القيام بالطاعات ، والقُرب المصطلح : هو قُرب العبد من الله تعالى بكل ما تُعطيه السعادة لا قُرب الحق من العبد ؛ فإنه من حيث دلالة : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ (الحديد : 4) قُرب عام سواء كان العبد سعيداً أو شقيئاً .

(1395) القَربنة : بمعنى الفقرة .

(1396) القَربنة⁽³⁾ : في اللغة : فَعِيلَةٌ بمعنى المفاعلة مأخوذ من المقارنة ، وفي الاصطلاح : أمر يُشير إلى المطلوب .

(1397) والقَربنة : إما حالية أو معنوية أو لفظية نحو : « ضرب موسى عيسى » ، و« ضرب مَنْ في الدار مَنْ على السطح » ؛ فإن الإعراب والقربنة منتفٍ فيه بخلاف : « ضربت موسى حبلِي » و« أكل موسى الكمثرِي » ؛ فإن في الأول قربنة لفظية ، وفي الثاني قربنة حالية .

دوامها شرط لبقاء الوجوب ، ولهذا قلنا : تسقط الزكاة بهلاك النصاب والعشر بهلاك الخارج خلافاً للشافعي رحمه الله ، فإن عنده إذا تمكّن من الأداء ولم يؤد ضمن ، وكذا العشر بهلاك الخارج .

(1389) القَدَر : تعلّق بالإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصّة ، فتعلق كلّ حال من أحوال الأعيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر .

(1390) القَدَرِيَّة⁽¹⁾ : هُم الذين يزعمون أن كلّ عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى .

(1391) القَدَر : خروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحداً بعد واحد مطابقاً للقضاء ، والقضاء في الأزل والقَدَر فيما لا يزال ، والفرق بين القَدَر والقضاء هو أن القضاء : وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة ، والقَدَر : وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها .

القاف مع الراء

(1392) القُرآن : هو المُنزّل على الرّسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلاً

(1) وهم يمثلون عشرين فرقة من فرق المعتزلة ، وأجمعوا على : نفى الصفات الأزلية عن الله ، وتقول بأنه ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ، ولا سمع ولا بصر . . وأن كلام الله مخلوق ، وأن الله غير خالق لأفعال العباد ، وأن الناس هم الذين يقدرّون على كسب أفعالهم .

انظر : « الفرق بين الفرق » (131) ، و« المنتقى من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (378) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (79/3) .

(3) عند أهل العربية : انظر : « الكشاف » (573/3) .

القاف مع السين

(1398) القسمة : لغة : من الاقسام ، وفي الشريعة : تمييز الحقوق وإفراز الأنصاء .

(1399) قسمة الدين قبل قبض الدين : ما إذا استوفى أحد الشريكين نصيبه شره الآخر فيه لثلاً يلزم قسمة الدين قبل القبض .

(1400) قَسِمَ الشيء : ما يكون مندرجاً تحته وأخص منه كالاسم فإنه أخص من الكلمة ومُندرج تحتها .

واعلم أن : الجزئيات المندرجة تحت الكلّي إما أن يكون تباينها بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ، والأول : يُسَمَّى أنواعاً ، والثاني : أصنافاً ، والثالث : أقساماً .

(1401) قَسِمَ الشيء : هو ما يكون مقابلاً للشيء ومندرجاً معه تحت شيء آخر كالاسم ، فإنه مقابل للفعل ومندرجان تحت شيء آخر ، وهي الكلمة التي هي أعمّ منهما .

(1402) القَسْمُ : بفتح القاف قِسْمَةُ الزَّوْجِ بَيِّنُوتُهُ بالتسوية بين النساء .

(1403) القسامة : هي أيمان تقسم على المتهمين في الدم .

(1404) القِسْمَةُ الأُولَى : هي أن يكون

الاختلاف بين الأقسام بالذات كأنقسام الحيوان إلى الفرس والحمار .

(1405) القِسْمَةُ الثَّانِيَةُ : هي أن يكون الاختلاف بالعوارض كالرُّومى والهندي .

القاف مع الصاد

(1406) القَصْرُ : في اللغة : الحبس ، يقال قصرت اللقحة على فرسى إذا جعلت لبنها

له لا لغيره ، وفي الاصطلاح : تخصيص شيء بشيء وحصره فيه ، ويُسمى الأمر الأول مقصوراً ، والثاني : مقصوراً عليه ،

كقولنا : في القصر بين المبتدأ والخبر : إنما زيد قائم وبين الفعل والفاعل نحو : « ما ضَرَبْتُ إلا زيداً » .

والقصر في العروض حذف ساكن السبب الخفيف ثم إسكان متحركه مثل إسقاط نون فاعِلَاتُنْ ، وإسكان تائه ليقى فاعِلَاتٌ وَيُسَمَّى مَقْصُورًا .

(1407) القَصْرُ الحقيقي : تخصيص الشيء بالشيء بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر بأن لا يتجاوزه إلى غيره أصلاً ، والإضافي :

هو الإضافة إلى شيء آخر بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشيء ، وإن أمكن أن يتجاوزه إلى شيء آخر في الجملة .

(1408) القَصْمُ⁽¹⁾ : هو العَضْبُ والعَضْبُ يعني هو حذف الميم من « مُفَاعَلَتُنْ »

(1) عند العروضيين : انظر : «الرواق في العروض والقوافي» (189) .

الحُكْمُ قُضِيَّةٌ ، ومن حيث احتمال الصدق والكذب خبرًا ، ومن حيث إفادته الحكم إخبارًا ، ومن حيث كونه جزءًا من الدليل مقدمة ، ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبًا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، واختلافات العبارات باختلافات الاعترافات .

(1414) القُضِيَّةُ الحَقِيقِيَّةُ : هي التي حُكِمَ فيها على ما صدق عليه الموضوع بالفعل أعم من أن يكون موجودًا في الخارج .

(1415) القُضِيَّةُ الطَّبِيعِيَّةُ : هي التي حُكِمَ فيها على نفس الحقيقة ، كقولنا : الحيوان جنس والإنسان نوع ينتج الحيوان نوع ، وهو غير جائز يعني أن الحُكْمَ في الحقيقة الكلية على جميع ما هو فرد بحسب نفس الأمر الكُلِّيِّ الواقع عنوانًا سواء كان ذلك الفرد موجودًا في الخارج أو لا .

(1416) القُضَايَا التي قياساتها مَعَهَا : هي ما يَحْكُمُ العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذَّهْنِ عند تصور الطَّرْفَيْنِ . كقولنا : الأربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذَّهْنِ وهو الانقسام بمتساويين ، والوسط ما يقترن بقولنا : لأنه حين يقال : لأنه كذا .

وإسكان لامة ليقى « فَاَعْلَتُنْ » وينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، وَيُسَمَّى أَقْصَمَ .

(1409) القَصَاصُ (1) : هو أن يَفْعَلَ بالفاعل مثل ما فَعَلَ .

القاف مع الضاد

(1410) القُضِيَّةُ (2) : قول يصحُّ أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب فيه .

(1411) القُضِيَّةُ البَسِيطَةُ : هي التي حقيقتها ومعناها إما إيجاب فقط ، كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ؛ فإن معناه ليس إلا إيجاب الحيوانية للإنسان ، وإما سلب فقط ، كقولنا : لا شيء من الإنسان بمجرد بالضرورة ، فإن حقيقته ليست إلا سلب الحجرية عن الإنسان .

(1412) القُضِيَّةُ البَسِيطَةُ : هي التي حُكِمَ فيها على ما يصدق عليه في نفس الأمر الكلي الواقع عنوانًا في الخارج محققًا أو مقدرًا ، أو لا يكون موجودًا فيه أصلًا .

(1413) القُضِيَّةُ المركبة : هي التي حقيقتها تكون ملتزمة من إيجاب وسلب ، كقولنا : كل إنسان ضاحك لا دائمًا ، فإن معناها إيجاب الضحك للإنسان وسلبه عنه بالفعل .

اعلم أن : المركب التام المحتمل للصدق والكذب يُسَمَّى من حيث اشتماله على

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (94/3) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « الوسيط » (772/2) .

علمه ، وعلمه يتبع علم الحق ، وعلم الحق يتبع الماهيات غير المجعولة ، فهو يفيض روح الحياة على الكون الأعلى والأسفل ، وهو على قلب إسرائيل من حيث حصته الملكية الحاملة مادة الحياة والإحساس لا من حيث إنسانيته ، وحكم جبرائيل فيه كحكم النفس الناطقة في النشأة الإنسانية ، وحكم ميكائيل فيه كحكم القوة الجاذبة فيها ، وحكم عزرائيل فيه كحكم القوة الدافعة فيها .

(1422) القُطَيْبَةُ الكُبْرَى⁽³⁾ : هي مرتبة قُطْبُ الأقطاب ، وهو باطن نبوة محمد عليه السلام ، فلا يكون إلا لورثته لاختصاصه عليه بالأكمالية ، فلا يكون خاتم الولاية ، وقطب الأقطاب الأعلى باطن خاتم النبوة .

(1423) القَطْع⁽⁴⁾ : حذف ساكن الوجد المجموع ، ثم إسكان متحرك قبله مثل إسقاط النون وإسكان اللام من «فَاعِلُنْ» ليبقى فاعل فينقل إلى «فَعِلُنْ» ، وكحذف نون «مُسْتَفْعِلُنْ» ، ثم إسكان لامه ليبقى «مُسْتَفْعِلْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ويُسَمَّى مقطوعاً .

(1417) القَضَاءُ : لغة : الحُكْم ، وفي الاصطلاح : عبارة عن الحُكْم الكُلِّي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد ، وفي اصطلاح الفقهاء : القضاء تسليم مثل الواجب بالسبب .

(1418) القَضَاءُ على الغير : إلزام أمر لم يكن لازماً قبله .

(1419) القَضَاءُ في الخُصُومة : هو إظهار ما هو ثابت .

(1420) القَضَاءُ يُشَبِّه الأداء : هو الذي لا يكون إلا بمثل معقول بحكم الاستقراء كقضاء الصوم والصلاة ؛ لأن كل واحد منهما مثل الآخر صورة ومعنى .

القاف مع الطاء

(1421) القُطْبُ⁽¹⁾ : وقد يُسَمَّى عَوْتًا باعتبار التجاء المهووف إليه ، وهو عبارة عن الواحد الذي هو موضوع نظر الله في كل زمان أعطاه الطَّلَسْم⁽²⁾ الأعظم من لدنه ، وهو يسرى في الكون وأعيانه الباطنة والظاهرة سريان الروح في الجسد بيده قِسْطاس القَيْض الأعم وزنه يتبع

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (143) .

(2) الطَّلَسْم : خطوط وأعداد يزعم بها ربط روحانيات الكواكب العلوية بالطبائع السفلية لجلب محبوب أو دفع أذى . انظر : «الوسيط» (582/2) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (144) .

(4) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (188) .

في مداد الدواة ولا تقبل التفصيل ما دامت فيها ، فإذا انتقل المداد منها إلى القلم تفصلت الحروف به في اللوح وتفصل العلم بها إلى لا غاية ، كما أن النطفة التي هي مادة الإنسان ما دامت في ظهر آدم مجموع الصور الإنسانية مُجملة فيها ولا تقبل التفصيل ما دامت فيها ؛ فإذا انتقلت إلى لوح الرحم بالقلم الإنسانى تفصلت الصورة الإنسانية .

القاف مع الميم

(1429) القِمَار : هو أن يأخذ من صاحبه شيئاً فشيئاً في اللعب .
(1430) القِمَار في لعب زَمَاننا : كُجْل لعب يشترط فيه غالباً من المتغالبين شيء من المغلوب .

القاف مع النون

(1431) القِنّ : هو العبد الذي لا يَجُوز بيعه ولا اشتراؤه .
(1432) القِنَاعَة : في اللغة : الرضا بالقسمة وفي اصطلاح أهل الحقيقة : هي السكون عند عدم المؤلفات .
(1433) القِنْطَرَة : ما يُتخذ من الآجرّ والحَجَر في موضع ولا يرفع .

وعند الحكماء : القَطع هو فصل الجسم بنفوذ جسم آخر فيه .

(1424) القَطْف⁽¹⁾ : حَذَف سبب خفيف بعد إسكان ما قبله كحذف «تُن» من «مُفَاعَلْتُن» ، وإسكان لامه فيبقى «مُفَاعِلٌ» فينقل إلى «فَعُولُن» ، ويُسمى مَقْطُوفًا .

(1425) قُظِر الدائرة : الخِط المستقيم الواصل من جانب الدائرة إلى الجانب الآخر بحيث يكون وسطه واقعاً على المركز .

القاف مع اللام

(1426) القَلْب : لطيفة ربانيّة لها بهذا القلب الجسماني الصُّنُوبريّ الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر تعلق ، وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان ، ويُسميها الحكيم : النفس الناطقة والروح باطنة ، والنفس الحيوانية مركبة ، وهي المُدرك والعالم من الإنسان والمخاطب والمطالب والمعاتب .

(1427) القَلْب : هو جعل المعلول علّة ، والعلّة معلولاً ، وفي الشريعة : عبارة عن عدم الحكم لعدم الدليل ، ويُراد به ثُبُوت الحكم بدون العِلّة .

(1428) القَلَم : عِلْم التفصيل ، فإن الحروف التي هي مظاهر تفصيلها مُجملة

(1) عند العروضيين : انظر : «الوافية في العروض والقوافي» (189) .

القاف مع الواو

(1434) القُوَّةُ⁽¹⁾ : هي تمكن الحيوان من الأفعال الشاقة ، فقوى النفس النباتية : تُسَمَّى قوى طبيعية ، وقوى النفس الحيوانية : تُسَمَّى قوى نفسانية ، وقوى النفس الإنسانية : تُسمى قوى عقلية ، والقوى العقلية باعتبار إدراكاتها للكليات تُسمى القوة النظرية ، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية من أدلتها بالرأى تسمى القوة العملية .

(1435) القُوَّةُ البَاعِثَةُ : هي قوة تحمل القوة الفاعلية على تحريك الأعضاء عند ارتسام صورة أمر مطلوب أو مهروب عنه في الخيال فهي إن حملتها على التحريك طلبًا لتحصيل الشيء المستلذ عند المدرك سواء كان ذلك الشيء نافعًا بالنسبة إليه في نفس الأمر أو ضارًا تسمى قوة شهوانية ، وإن حملتها على التحريك طلبًا لدفع الشيء المنافر عند المدرك ضارًا كان في نفس الأمر أو نافعًا تُسَمَّى قوة غضبية .

(1436) القُوَّةُ الفَاعِلَةُ : هي التي تبعث العَضَلَات للتَّحريك الانقباضى وترخيها أخرى للتَّحريك الانبساطى على حسب ما تقتضيه القوة الباعثة .

(1437) القُوَّةُ العاقلة : هي قُوَّة روحانية غير حَالَّة في الجسم مُستعملة للمفكرة ويُسَمَّى

بالتور القُدسى والحدس من لوازم أنواره .
(1438) القُوَّةُ المفكرة : قوة جسمانية فتصير حجابًا للنور الكاشف عن المعانى الغيبية .
(1439) القُوَّةُ الحافظة : هي الحافظ للمعانى الإلهية التي تدركها القوة الوهمية وهي كالحزانة لها ونسبتها إلى الوهمية نسبة الخيال إلى الحس المشترك ، والقوة الإنسانية تُسمى القوة العقلية ، فباعتبار إدراكها للكليات والحكم بينها بالنسبة الإيجابية أو السلبية تُسَمَّى القوة النظرية ، والعقل النظرى ، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية ومزاولتها للرأى والمشورة في الأمور الجزئية تُسَمَّى القوة العملية والعقل العملى .
(1440) القَوْلُ : هو اللفظ المركب في القضية المفوطة أو المفهوم المركب العقلى في القَضِيَّة المعقولة .

(1441) القَوْلُ بموجب العِلَّة⁽²⁾ : هو التزام ما يلزمه المعلل مع بقاء الخلاف ، فيقال : هذا قول بموجب العِلَّة أى تسليم دليل المعلل مع بقاء الخلاف ، مثاله قول الشافعى رحمه الله : كما شرط تعيين أصل الصوم شرط تعيين وصفه مستدلًا بأن معنى العبادة كما هو مُعتبر في الأصل معتبر في الوصف بجامع أن كل واحد منهما مأمور به ، فنقول هذا الاستدلال فاسد لأننا نقول : سلمنا أن تعيين صوم رمضان لا بد

(2) عند الأصوليين : انظر : «الكشاف» (3/ 550) .

(1) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 578) .

حادث» فإنه قول مركب من قضيتين إذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما العالم حادث هذا عند المنطقيين .

وعند أهل الأصول : القياس إبانة مثل حُكْم المذكورين بمثل علته في الآخر ، واختيار لفظ الإبانة دون الإثبات ؛ لأن القياس مُظهر للحُكْم لا مثبت ، وذكر مثل الحُكْم ومثل العلة احتراز عن لزوم القول بانتقال الأوصاف واختيار لفظ المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين وبين المُعدومين .

اعلم أن القياس إما جليّ وهو ما تسبق إليه الأفهام ، وإما خفي وهو ما يكون بخلافه ويُسمى الاستحسان لكنه أعم من القياس الخفي ؛ فإن كل قياس خفي استحسان ، وليس كل استحسان قياساً خفياً ؛ لأن الاستحسان قد يُطلق على ما ثبت بالنص والإجماع والضرورة لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يُراد به القياس الخفي .

(1446) القياس الاستثنائي⁽³⁾ : ما يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل ، كقولنا : إن كان هذا جسماً فهو متحيزٌ لكنه جسم ينتج أنه متحيز وهو بعينه مذكور في القياس ، أو لكنه ليس بمتحيز ينتج أنه ليس بجسم ، ونقيضه قولنا : إنه جسم مذكور في القياس .

منه ولكن هذا التعيين مما يحصل بنية مطلق الصوم ، فلا يحتاج إلى تعيين الوصف تصريحاً ، وهذا قول بموجب العلة ؛ لأن الشافعي ألزمننا بتعليقه اشتراط نية التعيين ونحن ألزمننا بموجب تعليقه حيث شرطنا نية التعيين لكن لما جعلنا الإطلاق تعييناً بقي الخلاف بحاله .

(1442) القَوَامِع : كل ما يقمع الإنسان عن مقتضيات الطبع والنفس والهوى وتردعه عنها ، وهي الامتدادات الأسمائية والتأييدات الإلهية لأهل العِناية في السير إلى الله تعالى .

القاف مع الهاء

(1443) القَهْقَهة : ما يكون مسموعاً له ولجيرانه .

القاف مع الياء

(1444) القِيَّاس⁽¹⁾ : في اللغة : عبارة عن التقدير ، يقال : « قَسْتُ التعل بالنعل » إذا قدرته وسويته ، وهو عبارة عن رد الشيء إلى نظيره ، وفي الشريعة : عبارة عن المعنى المستنبط من النص لتعدية الحكم من المنصوص عليه إلى غيره وهو الجمع بين الأصل والفرع في الحكم .

(1445) القِيَّاس⁽²⁾ : قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر ، كقولنا : « العالم متغير ، وكل متغير

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (125/3) .

كلها ، والسير عن الله بالله في الله بالانخلاع عن الرسوم بالكلية ، قال الشيخ⁽²⁾ : « الهاء » في لفظة « الله » تدلُّ على أن منتهى الجميع إلى الغيب المطلق .
(1451) القِيَامُ لله⁽³⁾ : هو الاستيقاظ من نوم الغفلة والنهوض عن سِنَّةِ الفترة عند الأخذ في السير إلى الله .

باب الكاف

الكاف مع الألف

(1452) الكَاهِنُ : هو الذي يُجْبَرُ عن الكوائن في مستقبل الزمان ، ويدعى معرفة الأسرار ومُطالعة عِلْمِ الغَيْبِ .
(1453) الكَامِلِيَّةُ⁽⁴⁾ : أصحاب أبي كامل يُكْفَرُونَ الصَّحَابَةَ رضى الله عنهم بترك بَيْعَةِ عَلِيِّ رضى الله عنه ، ويكْفَرُونَ عَلِيًّا رضى الله عنه بترك طلب الحق .

الكاف مع الباء

(1454) الكَبِيرَةُ : هى ما كان حرامًا مَحْضًا ، شُرِعَ عليها عقوبة محضّة ، بنصّ قاطع في الدنيا والآخرة .

(1447) القِيَّاسُ الاقْتِرَانِي : نقيض الاستثنائي ، وهو ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورًا فيه بالفعل ، كقولنا : الجسم مُؤَلَّفٌ وكُلٌّ مُؤَلَّفٌ مُحدث ، ينتج الجسم مُحدث ، فليس هو ولا نقيضه مذكورًا في القياس بالفعل .
(1448) قِيَّاسُ المساواة : هو الذى يكون مُتَعَلِّقٌ محمول صُغْرَاهُ موضوعًا في الكبرى ، فإن استلزامه لا بالذات ، بل بواسطة مُقَدِّمَةٌ أجنبية ، حيث تصدِّقُ بتحقيق الاستلزام كما في قولنا : « أ » مساوٍ « لب » و « ب » مساوٍ « لـج » « فأ » مساوٍ « لـج » إذ المساوى للمساوى للشيء مساوٍ لذلك الشيء ، وحيث لا يصدِّقُ ولا يتحقَّقُ كما في قولنا : « أ » نصف « لب » و « ب » نصف « لـج » فلا يصدِّقُ « أ » نصف « لـج » ؛ لأن نصف النصف ليس بنصف بل ربع .

(1449) القِيَّاسِي : ما يمكن أن يذكر فيه ضابطة عند وجود تلك الضابطة يوجد هو .

(1450) القِيَّامُ بِاللَّهِ⁽¹⁾ : هو الاستقامة عند البقاء بعد الفناء ، والعبور على المنازل

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (145) .

(2) محمد بن على ، محبى الدين بن عربى ، المتوفى سنة 638 هجرية . انظر : « الأعلام » (6/ 281) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (145) .

(4) فرقة ضالة من الروافض الإمامية ، وكان بشار بن برد الشاعر على هذا المذهب ، وزاد عليه : القول برجعة على ﷺ

إلى الدنيا قبل يوم القيامة ، وتصويب إبليس في تفضيل النار على الأرض . انظر : « الفرق بين الفرق » (73) .

ولهذا قال أصحابنا : يستحيل أن يفعل الله فعلاً لغرض وإلا استفاد به أولوية فيكون ناقصاً في ذاته مستكملاً بغيره ، وهو محال .
(1462) الكَرَامَةُ : هى ظُهُور أمر خارق للعادة من قِلِّ شخص غير مقارن لدعوى النبوة ، فما لا يكون مقروناً بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجاً ، وما يكون مقروناً بدعوى النبوة يكون معجزة .

الكاف مع السين

(1463) الكَسْبُ : هو الفعل المفضى إلى اجتلاب نفع أو دفع ضَرٍّ ولا يُوصف فعل الله بأنه كسب لكونه منزهاً عن جلب نفع أو دفع ضَرٍّ .

(1464) الكَتْسِيحُ : هو حَيْطٌ غليظ بقدر الأصبع من الصَّوف يَشُدُّه الدَّمَى على وسطه ، وهو غير الزَّنَار من الإِبْرَيْسَم .

(1465) الكَسْفُ (2) : حذف الحرف السابع المتحرك كحذف تاء «مَفْعُولَاتٌ» ليبقى «مَفْعُولًا» فينقل إلى «مَفْعُولُنَّ» ويُسمَّى مكسوفاً .

(1466) الكَشْرُ : هو فصل الجسم الصُّلب بدفع دافع قوَّى من غير نفوذ حجم فيه .

الكاف مع الشين

(1467) الكَشْفُ : فى اللغة : رفع الحِجَاب

الكاف مع التاء

(1455) الكِتَابَةُ : يُقال فى عُرْف الأُدْبَاء لإنشاء النثر ، كما أن النثر يُقال لإنشاء النَّظْم ، والظاهر أنه المراد ههنا لا الخط .
(1456) الكِتَابَةُ (1) : إعتاق المملوك يدًا حالاً ورقبة مآلاً حتى لا يكون للمولى سبيل على إكسابه .

(1457) الكِتَابُ المَبِين : هو اللوح المحفوظ وهو المراد بقوله تعالى : ﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (الأنعام : 59) .

الكاف مع الذال

(1458) كَذَب الخَبْر : عدم مطابقتها للواقع ، وقيل : هو إخبار لا على ما عليه الخبير عنه .

الكاف مع الراء

(1459) الكُرَّة : هى جسم يحيط به سطح واحد فى وسطه نقطة جميع الخطوط الخارجة منها إليه سواء .

(1460) الكَرَم : هو الإعطاء بالسهولة .

(1461) الكَرِيم : من يُوصَل النَّفْع بلا عَوْضٍ ، فالكرم هو إفادة ما ينبغى لا لغرض ، فمن يهب المال لغرض جَلْبًا للنفع أو خَلَاصًا عن الدَّم فليس بكريم ،

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (140/3) .

(2) عند العروضيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (19/4) .

الكاف مع اللام

(1474) الكَلَامُ : ما تضمَّن كلمتين بالإسناد .

(1475) الكَلَامُ : علم يبحث فيه عن ذات الله تعالى وصفاته وأحوال الممكنات من المبدأ والمعاد على قانون الإسلام ، والقيّد الأخير لإخراج العلم الإلهي للفلاسفة ، وفي اصطلاح النحويين : هو المعنى المركب الذي فيه الإسناد التام .

(1476) الكَلَامُ : علمٌ باحث عن أمور يعلم منها المعاد ، وما يتعلّق به من الجنة والنار ، والضّراط والميزان ، والثّواب والعقاب ، وقيل الكلام : هو العلم بالقواعد الشّرعية الاعتقادية المكتسبة عن الأدلة .

(1477) الكَلِمَةُ : هو اللفظ الموضوع لمعنى مفرد ، وهى عند أهل الحق : ما يكتفى به عن كل واحدة من الماهيات والأعيان بالكلمة المعنوية ، والغيبية والخارجية بالكلمة الوجودية والمجردات بالمفارقات .

(1478) كلمة الحَضْرَة (5) : إشارة إلى قوله : ﴿ كُنْ ﴾ (البقرة : 117) ، فهى صورة الإرادة الكلية .

وفي الاصطلاح : هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعانى الغيبية والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا .

الكاف مع العين

(1468) الكَعْبِيَّة (1) : هم أصحاب أبي القاسم محمد بن الكعبي (2) كان من معتزلة بغداد ، قالوا : فعل الرّب واقع بغير إرادته ، ولا يَرى نفسه ، ولا غيره إلا بمعنى أنه يعلمه .

الكاف مع الفاء

(1469) الكَفَالَةُ (3) : ضمُّ ذمّة الكفيل إلى ذمّة الأصيل في المطالبة .

(1470) الكفاءة : هو كون الرّوَج نظيرًا للزوجة .

(1471) الكَفْتُ (4) : حذف السابغ الساكن مثل حذف نون «مَفَاعِيلِن» لبقى «مَفَاعِيل» ، ويُسمّى مَكْفُوفًا .

(1472) الكَفَاف : ما كان بقدر الحاجة ، ولا يفضل منه شيء ويكفّ عن السّؤال .

(1473) الكُفْرَان : سترّ نعمة المنعم بالجحود ، أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم .

(1) فرقة ضالة من فرق المعتزلة : انظر : «الفرق بين الفرق» (193) ، و«الملل والنحل» (76/1) .

(2) عبد الله بن أحمد الكعبي ، البلخي الخراساني ، أبو القاسم رأس الفرقة «الكعبية» ، توفي سنة 319 هجرية . انظر : «الأعلام» (65/4) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (148/3) .

(4) عند العروضيين : انظر : «الوافية في العروض» (187) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (148) .

جزء الجزئى فيكون ذلك الشيء منسوبًا إلى الكلّ والمنسوب إلى الكلّ كُلى .
(1483) الكلّي الإضافي⁽⁵⁾ : هو الأعمّ من شيء .

اعلم أنه إذا قلنا الحيوان مثلًا كُلى ، فهناك أمور ثلاثة : الحيوان من حيث هو هو ، ومفهوم الكلّي من غير إشارة إلى مادة من المواد والحيوان الكلى ، وهو المجموع المركب منهما : أى من الحيوان والكلى والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر ، فإن مفهوم الكلّي ما لا يمنع نفس تصوّره عن وقوع الشركة فيه ، ومفهوم الحيوان الجسم التامى الحساس المتحرك بالإرادة ، فالأول : يُسمّى كُليًا طبيعيًا ؛ لأنه موجود فى الطبيعة أى فى الخارج ، والثانى : كُليًا منطقيًا ؛ لأن المنطق إنما يبحث عنه ، والثالث : كُليًا عقليًا لعدم تحقّقه إلا فى العقل ، والكلى إما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس ، وإما عرَضى وهو الذى لا يدخل فى حقيقة جزئياته بأن لا يكون جزءًا أو بأن يكون خارجًا كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان .

(1479) الكلّمات القَوْلية والوُجُودية : عبارة عن تعينات واقعة على النَّفس ، إذ القولية واقعة على النفس الإنسانى ، والوُجُودية على النفس الرّحمانى الذى هو صور العالم كالجوهر الهَيُولانى ، وليس إلا عين الطبيعة ، فصور الموجودات كُلّها طارئة على النفس الرّحمانى وهو الوجود .
(1480) الكلّمات الإلهية⁽¹⁾ : ما تعين من الحقيقة الجوهرية وصار موجودًا .

(1481) الكلّ : فى اللغة : اسم مجموع المعنى ولفظه واحد ، وفى الاصطلاح⁽²⁾ : اسم لجملة مركبة من أجزاء ، والكلّ هو اسم للحق تعالى⁽³⁾ باعتبار الحضرة الأحدية الإلهية الجامعة للأسماء ؛ ولذا يُقال أحد بالذات كل بالأسماء ، وقيل : الكل اسم لجملة مركبة من أجزاء محصورة ، وكلمة كُلى عام تقتضى عموم الأسماء ، وهى الإحاطة على سبيل الانفراد ، وكلمة كلما تقتضى عموم الأفعال .

(1482) الكلّي الحقيقى⁽⁴⁾ : ما لا يمنع نفس تصوّره من وقوع الشركة فيه كالإنسان ، وإنما سُمى كُليًا ؛ لأن كلية الشيء إنما هى بالنسبة إلى الجزئى ، والكلى

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (148) .

(3) أسماء الله عز وجل وصفاته توقفية ، فلا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه ، وما وصفه به رُسُلُه فيما صحّ من

أحاديث .

(4) ، (5) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (26/4) .

الكاف مع الميم

(1484) الكمال : ما يكمل به النوع ، في ذاته أو في صفاته ، والأول : أعنى ما يكمل به النوع في ذاته ، وهو الأول لتقدمه على النوع ، والثاني : أعنى ما يكمل به النوع في صفاته ، وهو ما يتبع النوع من العوارض هو الكمال الثاني لتأخره عن النوع .

(1485) الكَمَّ⁽¹⁾ : هو العَرَضُ الذى يقتضى الانقسام لذاته ، وهو إما متصل أو منفصل ؛ لأن أجزاءه إما أن تشارك في حدود يكون كل منها نهاية جزء وبداية آخر ، وهو المتصل أولاً ، وهو المنفصل .

(1486) والمتصل : إما قارّ الذات مجتمع الأجزاء في الوجود وهو المقدار المنقسم إلى الخطّ والسطح والثخن⁽²⁾ وهو الجسم التعليمى ، أو غير قارّ الذات وهو الزمان .
والمنفصل : هو العدد فقط كالعشرين والثلاثين .

الكاف مع النون

(1487) الكُنْيَةُ : ما صدر «بأب» أو «أم» أو «ابن» أو «بنت» .

(1488) الكِنَايَةُ⁽³⁾ : كلام استتر المراد منه

بالاستعمال ، وإن كان معناه ظاهرًا في اللغة سواء كان المراد به الحقيقة أو المجاز فيكون تردد فيما أريد به فلا بد من النية أو ما يقوم مقامها من دلالة الحال كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردد ويتعيّن ما أريد منه .

والكناية عند علماء البيان : هى أن يعبر عن شيء لفظًا كان أو معنًى بلفظ غير صريح فى الدلالة عليه لغرض من الأغراض كالإيهام على السامع نحو : « جاء فلان » أو لنوع فصاحة نحو : « فلان كثير الرماد » أى كثير القِرَى .

(1489) الكِنَايَةُ : ما استتر معناه لا تعرف إلا بقريئة زائدة ، ولهذا سُمُّوا التاء فى قولهم : « أنت » والهاء فى قولهم : « إنه » حرف كناية ، وكذا قولهم : « هو » وهو مأخوذ من قولهم : « كَنُوتَ الشَّيْءُ وَكُنَيْتَهُ » أى سترته .

(1490) الكَنْزُ : هو المال الموضوع فى الأرض .

(1491) الكَنْزُ المَخْفَى⁽⁴⁾ : هو الهوية الأحدىة المكنونة فى الغيب ، وهو أبطن كل باطن .

(1492) الكَنْوُدُ : هو الذى يعد المصائب وينسى المواهب .

(1) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (43/4) .

(2) الثَّخَنُ : الثَّقِيلُ الغليظ الصُّلْبُ . انظر : « الوسيط » (98/1) .

(3) عند البلاغيين : انظر : « بقية الإيضاح » (150/3) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (149) .

الكاف مع الواو

(1493) الكَوْنُ : اسم لما حدث دفعة كانقلاب الماء هواء ، فإن الصُّورة الهوائية كانت ماء بالقوة فخرجت منها إلى الفعل دفعة ، فإذا كان على التدرّيج فهو الحركة وقيل : الكَوْنُ حصول الصُّورة في المادة بعد أن لم تكن حاصلة فيها ، وعند أهل التحقيق : الكون عبارة عن وجود العالم من حيث هو عالم لا من حيث إنه حق ، وإن كان مُرادًا للوجود المطلق العام عند أهل النظر وهو بمعنى المكون عندهم .

(1494) الكَوَاكِبُ⁽¹⁾ : أجسام بسيطة مركوزة في الأفلاك كالقمر في الخاتم مضيئة بذواتها إلا القمر .

الكاف مع الياء

(1495) الكَيْفُ⁽²⁾ : هيئة قارة في الشيء لا يقتضى قِسْمَةً ، ولا نسبة لذاته ، فقوله : «هيئة» يشمل الأعراض كلها ، وقوله : «قارة في الشيء» احتراز عن الهيئة الغير القارة كالحركة والزمان والفعل والانفعال ، وقوله : «لا يقتضى قسمة» يخرج الكم ، وقوله : «ولا نسبة» يخرج الأعراض ، وقوله : «لذاته» ليدخل فيه الكيفيات

المقتضية للقِسْمَةِ أو النِّسْبَةِ بواسطة اقتضاء محلّها ذلك ، وهي أربعة أنواع :

الأول : الكيفيات المحسوسة : فهي إما راسخة كحلاوة العسل ، وملوحة ماء البحر ، وتُسَمَّى انفعاليات ، وإما غير راسخة كحُمرة الحَجَلِ وصُفرة الوجه ، وتُسَمَّى انفعالات ، لكونها أسبابًا لانفعالات النفس ، وتُسَمَّى الحركة فيه استحالة كما يتسوّد العنب ويتسخن الماء .

والثانية : الكيفيات النفسانية : وهي أيضًا إما راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب فيها ، وتُسَمَّى مَلَكَات ، أو غير راسخة كالكتابة لغير المتدرب ، وتُسَمَّى حالات .

والثالثة : الكيفيات المختصة بالكميات : وهي إما أن تكون مختصة بالكميات المتصلة كالثلث والتربيع والاستقامة والانحناء ، أو المنفصلة كالزوجية والفردية .

والرابعة : الكيفيات الاستعدادية : وهي إما أن تكون استعدادًا ، نحو القبول كاللين والمرضية ، ويُسَمَّى ضَعْفًا ولا قوة أو نحو : «اللاقبولى كالصلابة والصّحاحية ويُسَمَّى قُوَّة .

(1496) كيمياء السَّعادة⁽³⁾ : تهذيب النفس

(1) الكوكب في علم الفلك الحديث ، جزم سماوى يدور حول الشمس ويستضى بضوئها ، وأشهر الكواكب مرتبة على حسب قربها من الشمس : عطارد ، الزهرة ، الأرض ، المريخ ، المُشْتَرَى ، زُحَل ، يورانس ، نبتون ، بلوتون .

انظر : «الوسيط» (825/2) .

(2) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (21/4) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (149) .

تصوُّر اللّازم مع تصوُّر الملزوم ، فيقال للمعنى الثّانى : اللّازم البينّ بالمعنى الأخص ، وليس كلما يكفى التصورات يكفى تصوُّر واحد ، فيقال لهذا اللّازم : البينّ بالمعنى الأعم .

(1502) اللّازم الغيّر البين⁽⁵⁾ : هو الذى يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وَسِطٍ كتساوى الزّوايا للثلاث للقاءتتين للمثلث ، فإن مجرد تصوُّر المثلث وتصورّ تساوى الزوايا للقاءتتين لا يكفى فى جزم الذهن بأن المثلث متساوى الزّوايا للقاءتتين ، بل يحتاج إلى وسط وهو البرهان الهندسى .

(1503) لآزم الماهية⁽⁶⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى مع قطع النظر عن العوارض كالضحك بالقوّة عن الإنسان .

(1504) لآزم الوجود⁽⁷⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الماهية مع عارض مخصوص ، ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هى كالسواد للحبشى .

(1505) اللّازم من الفعل : ما يختصّ بالفاعل .

(1506) اللّازم فى الاستعمال : بمعنى الواجب .

باجتناب الرّدائل وتزكيتها عنها واكتساب الفضائل وتحليلتها بها .

(1497) كيمياء العوام⁽¹⁾ : استبدال المتاع الأخرى الباقى بالحطام الدنيوى الفانى .

(1498) كيمياء الخواص⁽²⁾ : تخليص القلب عن الكون باستئثار المكون .

(1499) الكيّد : إرادة مضرّة الغير خفية ، وهو من الخلق : الحيلة السيئة ، ومن الله : التدبير بالحق لمجازاة أعمال الخلق .

باب اللام

اللام مع الألف

(1500) اللّازم⁽³⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الشئ .

(1501) اللّازم البين⁽⁴⁾ : هو الذى يكفى تصوُّره مع تصوُّر ملزومه فى جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة ، فإن من تصوُّر الأربعة وتصورّ الانقسام بمتساويين ، جزم بمجرد تصورهما بأن الأربعة منقسمة بمتساويين ، وقد يُقال : البين على اللّازم الذى يلزم من تصوُّر ملزومه تصوُّره ككون الاثنتين ضِعْفًا للواحد ، فإن من تصوُّر الاثنتين أدرك أنه ضِعْف الواحد ، والمعنى الأول أعم ؛ لأنه متى كفى تصوُّر الملزوم فى اللزوم يكفى

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (149) .

(3) ، (4) ، (5) ، (6) ، (7) عند المنطقيين والأصوليين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (89/4) .

ملاءمته ، فإنه ليس بلذّة كالدواء النافع المرّ ، فإنه ملائم من حيث إنه نافع فيكون لذّة لا من حيث إنه مرّ .

اللام مع الزاي

(1513) اللزوميّة : ما حُكِمَ فيها بصدق قضية على تقدير أخرى لعلاقة بينهما موجبة لذلك .

(1514) اللزوم الذّهنيّ : كونه بحيث يلزم من تصوّر المُسمّى في الذّهن تصوّره فيه فيتحقّق الانتقال منه إليه كالزوجية للاثنتين .

(1515) اللزوم الخارجيّ : كونه بحيث يلزم من تحقّق المسمّى في الخارج تحقّقه فيه ، ولا يلزم من ذلك انتقال الذهن كوجود النهار لطلوع الشمس .

(1516) لزوم الوقف : عبارة عن أن لا يصحّ للواقف رجوعه ولا لقاض آخر إبطاله .

اللام مع السين

(1517) اللسنّ (4) : ما يقع به الإفصاح الإلهي لأذان العارفين عند خطابه تعالى لهم .

(1518) لسان الحقّ (5) : هو الإنسان

(1507) اللأدرية (1) : هم الذين يُنكرون العلم بثبوت شيء ولا ثبوته ، ويزعمون أنه شاكّ ، وشاكّ في أنه شاكّ وهلمّ جرّاً .

(1508) لام الأمر : هو لام يُطلب به الفعل .

(1509) لا الناهية : هي التي يُطلب بها ترك الفعل وإسناد الفعل إليها مجاز ؛ لأنّ الناهي هو المتكلّم بواسطتها .

اللام مع الباء

(1510) اللب (2) : هو العقل المنور بنور القدّس الصّافي عن قُشور الأوهام والتخيّلات .

اللام مع الحاء

(1511) اللّحن في القرآن والأذان (3) : هو التّطويل فيما يقصر ، والقصر فيما يُطال .

اللام مع الذال

(1512) اللذّة : إدراك الملائم من حيث إنه ملائم كطعم الحلاوة عند حاسة الذوق ، والتّور عند البصر ، وحضور المرجو عند القوّة الوهّمية ، والأمر الماضيّة عند القوّة الحافظة تلتذّ بتذكّرها ، وقيد الحيثية للاحتراز عن إدراك الملائم لا من حيث

(1) فرقة من فرق السوفسطائية قالوا بالتوقف في وجود كل شيء وعلمه . انظر : «الكشاف» (2/369) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (150) .

(3) عند القراء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/94) .

(4) ، (5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (151) .

الكامل المتحقق بمظهرية الاسم المتكلم .

اللام مع الطاء

(1519) اللَّطِيفَةُ⁽¹⁾ : كَلَّ إشارة دقيقة المعنى تلوح للفهم لا تسعها العبارة كعلوم الأذواق .

(1520) اللَّطِيفَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ⁽²⁾ : هي النفس الناطقة المسماة عندهم بالقلب ، وهي في الحقيقة تنزل الرُّوحَ إلى رُتْبَةِ قَرِيْبَةٍ مِنَ النَّفْسِ مناسبة لها بوجه ، ومناسبة للروح بوجه ، ويُسمَّى الوجه الأول الصَّدْرُ ، والثاني الفؤاد .

اللام مع العين

(1521) اللَّعْبُ : هو فعل الصبيان يعقب التعب من غير فائدة .

(1522) اللَّعْنُ مِنَ اللَّهِ : هو إبعاد العبد بسخطه ومن الإنسان الدعاء بسخطه .

(1523) اللَّعَانُ⁽³⁾ : هي شهادات مؤكدة بالآيمان مقرونة باللعن قائمة مقام حَدِّ القذف في حَقِّهِ ومقام حَدِّ الزُّنَا في حَقِّهَا .

اللام مع الغين

(1524) اللَّغَةُ : هي ما يُعْبَرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنِ

أغراضهم .

(1525) اللَّغْزُ : مثل المعنى إلا أنه يجيء على طريقة السؤال ، كقول الحريري⁽⁴⁾ في الخمر :

وما شيء إذا فسد

تحول غَيْهُ رشدا

(1526) اللَّغُو مِنَ الْيَمِينِ⁽⁵⁾ : هو أن يحلف على شيء وهو يرى أنه كذلك ، وليس كما يرى في الواقع ، هذا عند أبي حنيفة ، وقال الشافعي : هي ما لا يعقد الرجل قلبه عليه كقوله : « لا والله » ، و « بلى والله » .

(1527) اللَّغُو : صَمُّ الكلام ما هو ساقط العبرة منه ، وهو الذي لا معنى له في حَقِّ ثُبُوتِ الْحُكْمِ .

اللام مع الفاء

(1528) اللَّفْظُ : ما يتلَفَّظُ بِهِ الْإِنْسَانُ أَوْ فِي حُكْمِهِ مُهْمَلًا كَانَ أَوْ مُسْتَعْمَلًا .

(1529) اللَّفِيفُ الْمَقْرُونُ⁽⁶⁾ : ما اعتلَّ عينه ولامه « كقوى » .

(1530) اللَّفِيفُ الْمَفْرُوقُ⁽⁷⁾ : ما اعتلَّ فاءه ولامه « كوقى » .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (151) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (152) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (174/3) .

(4) القاسم بن علي الحريري صاحب المقامات ، له ديوان شعر ، توفي سنة 516 هجرية . انظر : « الأعلام » (177/5) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (178/3) .

(6) ، (7) عند الصرفيين : انظر : « الوسيط » (866/2) .

اللام مع الميم

(1535) اللَّامِسُ⁽³⁾ : هى قوة منبثة فى جميع البدن تدرك بها الحرارة والبرودة والرطوبة واليُبوسة ، ونحو ذلك عند التماسِّ والاتِّصال به .

اللام مع الواو

(1536) اللَّوْحُ : هو الكتاب المبين والنفس الكلية ، فالألواح أربعة : لوح القضاء السابق على المحو والإثبات ، وهو لوح العقل الأول ، ولوح القدر : أى لوح النَّفس الناطقة الكلية التى يفصل فيها كليات اللوح الأول ويتعلَّق بأسبابها ، وهو المسمَّى باللوح المحفوظ ، ولوح النفس الجزئية السماوية التى ينتقش فيها كل ما فى هذا العالم بشكله وهيئته ومقداره ، وهو المسمى بالسماء الدنيا ، وهو بمثابة خيال العالم ، كما أن الأول بمثابة روحه ، والثانى بمثابة قلبه ، ولوح الهَيُولَى القابل للصور فى عالم الشهادة .

(1537) اللَّوَامِعُ⁽⁴⁾ : أنوار ساطعة تلمع لأهل البدايات من أرياب النَّفُوس الضَّعِيفَةِ الظاهرة ، فتنعكس من الخيال إلى الحِسِّ المشترك ، فيصير مشاهدة

(1531) اللَّفُّ والنَّشْرُ⁽¹⁾ : هو أن تلف شيئين ثم تأتى بتفسيرهما جملة ثقة بأن السامع يرد إلى كل واحد منهما ما له كقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (القصص : 73) ومن النظم قول الشاعر⁽²⁾ :

ألست أنت الذى من ورد نعمته

وورد حشمته أجنى وأعترف

وقد يُسمَّى الترتيب أيضًا .

(1532) اللَّقْبُ : ما يسمى به الإنسان بعد اسمه العلم من لفظ يدل على المدح أو الذم لمعنى فيه .

اللام مع القاف

(1533) اللَّقِيطُ : هو بمعنى الملقوط : أى المأخوذ من الأرض ، وفى الشرع : اسم لما يُطرح على الأرض من صغار بنى آدم خوفًا من العيلة ، أو فرارًا من تُهمة الزنا .

(1534) اللَّقْطَةُ : هو مالٌ يوجد على الأرض ولا يُعرف له مالك ، وهى على وزن الضَّحَكَةِ مبالغة فى الفاعل وهى لكونها مالًا مرغوبًا فيه جعلت آخذًا مجازًا لكونها سببًا لأخذ من رآها .

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (30/4) .

(2) انظر : « علوم البلاغة » (315) .

(3) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « الكشاف » (76/4) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (152) .

باب الميم

الميم مع الألف

(1540) الماء المُطْلَق⁽¹⁾ : هو الماء الذى

بقى على أصل خِلقته ولم تُخالطه نجاسة ، ولم يغلب عليه شئ طاهر .

(1541) الماء المستعمل⁽²⁾ : كل ما أُزيل به

الحَدَث أو استعمل فى البدن على وجه التقرُّب .

(1542) مادة الشئ⁽³⁾ : هى التى يحصل

الشئ معها بالقوة ، وقيل : المادة الزيادة المتَّصلة .

(1543) ماهية الشئ⁽⁴⁾ : ما به الشئ هو

هو ، وهى من حيث هى لا موجودة ، ولا معدومة ، ولا كلّى ، ولا جزئى ، ولا خاص ، ولا عام . وقيل : منسوب إلى ما والأصل المائىة قلبت الهمزة هاء لثلاثا يشتهى بالمصدر المأخوذ من لفظ ما ، والأظهر أنه نسبة إلى ما هو ، جعلت الكلمتان ككلمة واحدة .

(1544) الماهية : تُطلق غالبًا على الأمر

المتعقل مثل المتعقل من الإنسان ، وهو

الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود

الخارجى ، والأمر المتعقل من حيث إنه

بالحواسّ الظاهرة ، فترى لهم أنوار كأنوار الشهب والقمر والشمس فيضى ما حولهم ، فهى إما عن غلبة أنوار القهر والوعيد على النفس فيضرب إلى الحمرة ، وإما عن غلبة أنوار اللطف والوعد فيضرب إلى الخضرة والنضوع .

اللام مع الهاء

(1538) اللّهُو : هو الشئ الذى يتلذذ به

الإنسان فيلهيه ، ثم ينقضى .

اللام مع الياء

(1539) لَيْلَة القَدْر : ليلة يختص فيها

السالك بتجلُّ خاص يعرف به قدره ورُتبته بالنسبة إلى محبوبه ، وهو وقت ابتداء وُصول السالك إلى عين الجمع ومقام البالغين فى المعرفة .

(1) ، (2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (192/3) .

(3) عند الحكماء : انظر : «الكليات» (865) .

(4) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (103/4) .

بضميره ، أو متعلّقه لو سُلِّط عليه هو أو ما ناسبه لنصبه مثل : « زيدًا ضربته » .

(1550) مؤنة⁽²⁾ : اسم لما يتحمّله الإنسان من ثَقَلِ النَّفَقَةِ التي يُنفقها على من يليه من أهله وولده ، وقال الكوفيون : المؤنة : مَفْعَلَةٌ وليست مفعولة ، فبعضهم يذهب إلى أنها مأخوذة من الأَوْن ، وهو الثقل ، وقيل : هو من الأين .

(1551) المؤول⁽³⁾ : ما ترجّح من المشترك بعض وجوهه بغالب الرأي ؛ لأنك متى تأملت موضع اللفظ وصرفت اللفظ عما يحتمله من الوجوه إلى شيء معين بنوع رأى فقد أوّلته إليه ، قوله : من المشترك قيد اتفاق ، وليس بلازم إذ المشكل والخفي إذا عُلِمَ بالرأى كان مؤولاً أيضاً ، وإنما خصّه بغالب الرأي ؛ لأنه لو ترجّح بالنص كان مفسراً لا مؤولاً .

(1552) المؤمن : المصدق بالله وبرسوله وبما جاء به .

(1553) المانع⁽⁴⁾ : من الإرث : عبارة عن انعدام الحكم عند وجود السبب .

مقول في جواب ما هو يُسمى ماهية ، ومن حيث ثبوته في الخارج يُسمى حقيقة ، ومن حيث امتيازه عن الأغيار هوية ، ومن حيث حمل اللوازم له ذاتاً ، ومن حيث يستنبط من اللفظ مدلولاً ، ومن حيث إنه محلّ الحوادث جوهرًا ، وعلى هذا .

(1545) الماهية النوعية : هي التي تكون في أفرادها على السوية ، فإن الماهية النوعية تقتضي في فرد ما تقتضيه في فرد آخر كالإنسان ؛ فإنه يقتضي في « زيد » ما يقتضي في « عمرو » بخلاف الماهية الجنسية .

(1546) الماهية الجنسية : هي التي لا تكون في أفرادها على السوية ، فإن الحيوان يقتضي في الإنسان مقارنة الناطق ، ولا يقتضيه في غير ذلك .

(1547) الماهية الاعتبارية : هي التي لا وجود لها إلا في عقل المعتبر ما دام مُعتبرًا ، وهي ما به يُجاب عن السؤال بما هو ، كما أن الكمية ما به يُجاب عن السؤال بكم .

(1548) المَاضِي⁽¹⁾ : هو الدّال على اقتران حَدَثٍ بزمان قبل زمانك .

(1549) ما أضمر عامله على شريطة التفسير : هو كلّ اسم بعده فعل أو شبهه مشتغل عنه

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (22 / 1) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (191) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (201 / 3) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (195 / 3) .

الميم مع الباء

(1554) المباح⁽¹⁾ : ما استوى طرفاه .

(1555) المباشرة : كون الحركة بدون توسُّط فعل آخر كحركة اليد .

(1556) المباشرة الفاحشة : هي أن يماسَّ بدنه بدن المرأة مجرِّدين ، وتنتشر آلته ويتماسَّ الفرجان .

(1557) المبارأة⁽²⁾ : بالهمزة وتركها خطأ ، وهي أن يقول لامرأته : برئت من نكاحك بكذا ، وتقبله هي .

(1558) المبادئ : هي التي يتوقَّف عليها مسائل العلم كتحرير المباحث وتقرير المذاهب ، فللبحث أجزاء ثلاثة مُرتَّبة بعضها على بعض ، وهي المبادئ والأواسط ، والمقاطع ، وهي المقدمات التي تنتهي الأدلة والحُجج إليها من الضروريات والمُسَلِّمات ، ومثل الدُّور والتسلسل .

(1559) المبادئ : هي التي لا تحتاج إلى البرهان بخلاف المسائل ، فإنها تثبت بالبرهان القاطع .

(1560) المآجن : هو الفاسق ، وهو أن

لا يُبال بما يقول ويفعل ، وتكون أفعاله على نَهْج أفعال الفُسَّاق .

(1561) المبحث : هو الذي تتوجَّه فيه المناظرة بنفي أو إثبات .

(1562) المبدعات : ما لا تكون مسبوقه بمادة ومُدَّة ، والمراد بالمادة ، إما الجسم أو حدُّه أو جزؤه .

(1563) المبتدأ⁽³⁾ : هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسندًا إليه ، أو الصفة الواقعة بعد ألف الاستفهام ، أو حرف النفي رافعة لظاهر نحو : « زيد قائم » « وأقائم الزيدان » « وما قائم الزيدان » .

(1564) المبني⁽⁴⁾ : ما كان حركته وسكونه لا يعامل .

(1565) المبنى اللازم : ما تضمَّن معنى الحرف كأين ومتى ، وكيف وما أشبهه كالذي والتي ونحوهما .

الميم مع التاء

(1566) المُتَصَرِّفة⁽⁵⁾ : هي قوة محلُّها مُقَدَّم التجويف الأوسط من الدماغ من شأنها التصرُّف في الصُّور والمعاني بالتركيب والتفصيل ، فَتَرَكَّب الصُّور بعضها ببعض

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (202/3) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (203/3) .

(3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (188/1) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (28/1) .

(5) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (47/3) .

مطلقًا ، وهما المتقابلان بالإيجاب والسلب .

(1568) المتقابلان بالعدم والملكة أمران :

أحدهما : وجودى ، والآخر : عدمى ،

ذلك الوجودى لا مُطلقًا بل من موضوع

قابل له كالبصر والعمى والعلم والجهل ،

فإن العمى عدم البصر عما من شأنه البصر

والجهل عدم العلم عما من شأنه العلم .

(1569) المتقابلان بالإيجاب والسلب : هما

أمران : أحدهما : عدم ، الآخر : مطلقًا

كالفرسية واللافرسية .

(1570) المتقابلة : بكسر الباء القوم الذين

يصلحون للقتال .

(1571) المتقى : الذى يؤمن ويصلى ويُركى

على هدى ، وقيل : إن المتقى هو الذى

يفعل الواجبات بأسرها ، والمراد

بالواجبات هاهنا أعمُّ من كونه ثبت

بدليل قطعى كالفرض أو بدليل ظنى .

(1572) المتى : هى حالة تعرض للشيء

بسبب الحصول فى الزمان .

(1573) المتصلة : هى التى يُحكم فيها

بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير

أخرى ، فهى إما موجبة كقولنا : إن كان

هذا إنسانًا ، فهو حيوان ، فإن الحكم فيها

بصدق الحيوانية على تقدير صدق الإنسانية أو

سالبة إن كان الحكم فيها بسلب صدق قضية

على تقدير أخرى كقولنا : ليس إن كان هذا

مثل أن يتصوّر إنسانًا ذا رأسين أو جناحين ،

وهذه القوة يستعملها العقل تارة والوهم

أخرى ، فباعتبار الأول يُسمى مُفكِّرة ،

لتصرفها فى المواد الفكرية ، وباعتبار الثانى

يُسمى متخيلة ؛ لتصرفها فى الصور الخيالية .

(1567) المتقابلان⁽¹⁾ : هما اللذان لا

يجمعان فى شيء واحد من جهة واحدة

قُيد بهذا ليدخل المتضايقان فى التعريف ؛

لأن المتضايقين كالأبوة والبُنة قد يجمعان

فى موضع واحد « كزيد » مثلاً لكن لا من

جهة واحدة بل من جهتين ، فإن أبوته

بالقياس إلى ابنه ، وبنوته بالقياس إلى أبيه ،

فلو لم يُقيد التعريف بهذا القيد لخرج

المتضايقان عنه لاجتماعهما فى الجملة ،

والمتقابلان أربعة أقسام : الضدان ،

والمتضايقان ، والمتقابلان بالعدم والملكة

والمتقابلان بالإيجاب والسلب ، وذلك لأن

المتقابلين لا يجوز أن يكونا عدميين إذ لا

تقابل بين الأعدام فإما أن يكونا وجوديين

أو يكون أحدهما وجوديًا والآخر عدميًا ؛

فإن كانا وجوديين ، فإما أن يعقل كل

منهما بدون الآخر ، وهما الضدان أو لا

يعقل كل منهما إلا مع الآخر وهما

المتضايقان ، وإن كان أحدهما وجوديًا

والآخر عدميًا ، فالعدمى إما عدم الأمر

الوجودى عن الموضوع القابل ، وهما

المتقابلان بالعدم والملكة ، أو عدمه

(1) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (3/ 546) .

إنساناً فهو جماد ، فإن الحكم فيها بسلب صدق الجمادية على تقدير الإنسانية .

(1574) المْتَوَاتِر : هو الخبر الثابت على السنة قوم لا يَتَصَوَّر تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِب لكَثْرَتِهِمْ أو لعدالتهم ، كالحكم بأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادَّعَى النُّبُوَّة ، وأظهر المعجزة على يده ، سُمِّيَ بذلك لأنه لا يقع دفعة بل على التعاقب والتوالى .

(1575) المتَوَاطِئ : هو الكُلِّي الذي يكون حصول معناه وصدقه على أفراده الذهنية والخارجية على السوية كالإنسان والشمس ، فإن الإنسان له أفراد في الخارج وصدقه عليها بالسوية ، والشمس لها أفراد في الذهن وصدقها عليها أيضًا بالسوية .

(1576) المترادف (1) : ما كان معناه واحدًا وأسماءه كثيرة وهو ضد المشترك أخذًا من الترادف الذي هو ركوب أحد خلف آخر كأن المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه « كالليث والأسد » .

(1577) المتباين : ما كان لفظه ومعناه مخالفًا لآخر كالإنسان والفرس .

(1578) المتشابه : هو ما خفى بنفس اللفظ ولا يرجى دركه أصلًا كالمقطعات في أوائل السور .

(1579) المتوازي (2) : هو السجع الذي لا يكون في إحدى القرينتين أو أكثر مثل : ما

يقابله من الأخرى ، وهو ضد الترصيع مختلفين في الوزن والتقفية نحو : ﴿ سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ﴾

﴿ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ ﴾ (الغاشية : 13 ، 14) ، أو

﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عَصْفًا ﴾ (المسلات : 1 ، 2) ، أو في

التقفية فقط كقولنا : حصل الناطق والصامت ، وهلك الحاسد والشامت ،

أو لا يكون لكل كلمة من إحدى

القرينتين مقابل من الأخرى نحو : ﴿ إِنَّا

أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْنَرَ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَعْ ﴾

(الكوثر : 1 ، 2) .

(1580) المْتَحَيَّلَة (3) : هي القوة التي

تتصرف في الصور المحسوسة والمعاني

الجزئية المنتزعة منها وتصرفها فيها

بالتركيب تارة ، والتفصيل أخرى مثل :

إنسان ذى رأسين أو عديم الرأس ، وهذه

القوة إذا استعملها العقل سُمِّيَتْ مفكرة ،

كما أنها إذا استعملها الوهم في المحسوسات

مطلقًا سميت مْتَحَيَّلَة ، فمحلُّ الحِسِّ المشترك

والخيال هو البطن الأول من الدماغ المنقسم

إلى بطون ثلاثة أعظمها الأول ثم الثالث .

وأما الثاني فهو كمنفذ فيها بينهما مزرد

كشكل الدود والحس المشترك في مقدمه

والخيال في مؤخره ، ومحلُّ الوهمية

والحافظة هو البطن الأخير منه ،

والوهمية في مقدمه والحافظة في مؤخره

(1) عند أهل العربية : انظر : « الكشاف » (246/2) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (82/4) .

(3) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (73/2) .

ومحلُّ المتخيلة هو الوسط من الدماغ .
 (1581) المتقدم بالزمان : هو ما له تقدُّم زمامي
 كتقدُّم نوح على إبراهيم عليهما السلام .
 (1582) المتقدم بالطَّبع⁽¹⁾ : هو الشيء الذي
 لا يمكن أن يوجد شيء آخر إلا وهو
 موجود ، وقد يمكن أن يوجد هو ولا يكون
 الشيء الآخر موجودًا كتقدُّم الواحد على
 الاثنين ، فإن الاثنين يتوقَّف وجودهما على
 وجود الواحد ، فإن الواحد متقدِّم بالطَّبع
 على الاثنين ، وينبغي أن يُزاد في تفسير
 المتقدم بالطَّبع قيد كونه غير مُؤثِّر في المتأخَّر
 ليخرج عنه المتقدم بالعلية .
 (1583) المتقدم بالشرف⁽²⁾ : هو الرَّاجح
 بالشرف على غيره ، وتقدُّمه بالشرف وهو
 كونه كذلك كتقدُّم أبي بكر على عمر رضی
 الله عنهما .
 (1584) المتقدم بالرتبة⁽³⁾ : هو ما كان
 أقرب من غيره إلى مبدأ محدود لهما ،
 وتقدُّمه بالرتبة هو تلك الأقربية ، وهما إما
 طبعي إن لم يكن المبدأ المحدود بحسب
 الوضع والجعل بل بحسب الطَّبع كتقدُّم
 الجنس على النوع ، وإما وُضعي إن كان
 المبدأ بحسب الوضع والجعل كترتب
 الصُّفوف في المسجد بالنسبة إلى المحراب :

أى كتقدُّم الصِّف الأوَّل على الثاني ،
 والثاني على الثالث إلى آخر الصُّفوف .
 (1585) المتقدِّم بالعلية⁽⁴⁾ : هي العِلَّة
 الفاعلية الموجبة بالنسبة إلى معلولها ،
 وتقدُّمها بالعلية كونه عِلَّة فاعلية كحركة
 اليد ، فإنها متقدِّمة بالعلية على حركة القلم
 وإن كانا معًا بحسب الزمان .
 (1586) المتعدى⁽⁵⁾ : ما لا يتم فهمه بغير ما
 وقع عليه ، وقيل : هو ما نصب المفعول به .
الميم مع التاء
 (1587) المثال⁽⁶⁾ : ما اعتل فآؤه كوعد
 ويسر ، وقيل : ما يذكر لإيضاح القاعدة
 بتمام إشارتها .
 (1588) المتنى⁽⁷⁾ : ما لحق آخره ألف أو ياء
 مفتوح ما قبلها ونون مكسورة .
 (1589) المثلث⁽⁸⁾ : هو الذي ذَهَب ثلثاه
 بالطَّبع من ماء العنب والزبيب والتمر وبقي
 ثلثه ، فما دام حلوا فهو طاهر حلال
 شربه ، وإن غلى واشتد ، فكذلك
 لاستمرار الطعام والتقوى والتداوى دون
 التلهي ، ولا يحلُّ منه السكر .
 وقال محمد رحمه الله : هو حرام نجس
 يجد في قليله وكثيره .

(1 ، 2 ، 3 ، 4) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 554) .

(5) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 145) .

(6) عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 394) و«القواعد الأساسية» (22) .

(7) عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 55) . (8) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (194) .

الميم مع الجيم

(1590) المُجَرَّد : ما لا يكون محلاً لجوهر ولا حالاً في جوهر آخر ، ولا مركباً منهما على اصطلاح أهل الحِكْمَة .

(1591) المجرورات : هو ما اشتمل على علم المضاف إليه .

(1592) المجرّبات : هي ما يحتاج العقل فيه في جزم الحُكْم إلى تکرّر المشاهدة مرة بعد أخرى كقولنا : شرب السَّقْمُونيا⁽¹⁾ سهل الصفاء ، وهذا الحُكْم إنما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة .

(1593) المَجْدُوب⁽²⁾ : من اصطفاه الحق لنفسه واصطفاه بحضرة أنسه وأظلمه بجناب قُدسه ففاز بجميع المقامات والمراتب بلا كلفة المكاسب والمتاعب .

(1594) مجمع البَحْرين⁽³⁾ : هو حَضْرَة قاب قَوْسين لاجتماع بحرى الوجود والإمكان فيها ، وقيل : هو حَضْرَة جمع الوجود باعتبار اجتماع الأسماء الإلهية والحقائق الكونية فيها .

(1595) مجمع الأضداد⁽⁴⁾ : هو الهوية المطلقة التي هي حضرة تعانق الأطراف .

(1596) المجموع⁽⁵⁾ : ما دلّ على آحاد

مقصودة مجروف مفردة خرج بهذا القيد مثل نفر ورهط ؛ لأنه لا مفرد لهما مجروفهما بأن يكون جميعها ملفوظة نحو : « جاني رجال أو لا » أى لا يكون جميعها ملفوظة نحو : جوار في جمع جارية ، وأدُلّ في جمع دَلْو ليس على زِنَة فَعَل احتراز عن تَمْر وركب فإن بناء فَعَل ليس من أبنية المجموع .

(1597) المجاز⁽⁶⁾ : اسم لما أُريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشجاع أسداً ، وهو مفعول بمعنى فاعل من جاز إذا تعدى كالمولى بمعنى الوالى سُمّي به ؛ لأنه مُتَعَدٍّ من محلّ الحقيقة إلى محلّ المجاز ، قوله : « لمناسبة بينهما » احتراز به عمّا استعمل في غير ما وضع له لا لمناسبة ، فإن ذلك لا يُسَمّى مجازاً بل كان مرتجلاً أو خطأ ، والمجاز إما مرسل أو استعارة ؛ لأن العلاقة المصححة له إما أن تكون مشابهة المنقول إليه بالمنقول عنه في شيء وإما أن تكون غيرها ، فإن كان الأوّل يُسَمّى المجاز استعارة كلفظ الأسد إذا استعمل في الشجاع ، وإن كان الثاني فيُسَمّى مرسلًا كلفظ « اليد » إذا استعمل في النعمة كما يُقال : جلّت أياديه عندي : أى كثرت نِعْمُهُ لَدَيْ ، واليدُ في اللغة : العَضْو

(1) السَّقْمُونيا : نبات يستخرج من جذوره نبات مسهل . انظر : « الوسيط » (1/ 453) .

(2 ، 3 ، 4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (155 ، 156) .

(5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « الكشاف » (1/ 314) .

(6) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3/ 74) .

وحاصله أن تنصب قرينة صارفة للإسناد عن أن يكون إلى ما هو له كقوله : ﴿ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ (الحاقة : 21) فيما بُني للفاعل وأُسند إلى المفعول به إذ العيشة مرضية ، وسيل مفعم في عكسه اسم مفعول من أفعمت الإناء ملاًته وأُسند إلى الفاعل .

(1600) المَجَاز اللُّغَوِي : هو الكلمة المستعملة في غير ما وُضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن إرادته : أى إرادة معناها في ذلك الاصطلاح .

(1601) المَجَاز المركب : هو اللفظ المستعمل فيما شُبه بمعناه الأصلي : أى بالمعنى الذى يدلُّ عليه ذلك اللفظ بالمطابقة للمبالغة في التشبيه كما يُقال للمتعدد في أمر : إني أراك تُقدِّم رجلاً وتؤخِّر أخرى .

(1602) المُجْمَل ⁽¹⁾ : هو ما خفى المُراد منه بحيث لا يدرك بنفس اللفظ إلا ببيان من المُجْمَل سواء كان ذلك لتزاحم المعانى المتساوية الأقدام : كالمشترك أو لغرابة اللفظ ، كالمهلوع أو لانتقاله من معناه الظاهر إلى ما هو غير معلوم ، فترجع إلى الاستفسار ثم الطلب ، ثم التأمل كالصلاة والزكاة والرِّيا ، فإن الصلاة في اللغة : الدعاء وذلك غير مراد وقد بيَّنها النبي صلَّى

المُخْصِص ، والعلاقة كون ذلك العُضْو مصدرًا للنعمة فإنها تصل إلى المنعم عليه من اليد .

والفرق بين المعنيين : أن الاستعارة في الأوّل اسم للفظ المنقول ، وفي الثانى : للنقل ، وعلى الثانى يُسمّى المشبّه به وهو الحيوان المفترس مستعارًا منه ، والمشبه وهو الشجاع مستعارًا له ، واللفظ وهو لفظ الأسد مستعارًا ، والمتلفظ وهو المستعمل للفظ الأسد في الشجاع مستعيرًا ، ووجه الشبه وهو الشجاعة ما به الاستعارة ، ولا تصحُّ هذه الاشتقاقات في الاستعارة بالمعنى الأوّل وهو ظاهر .

(1598) المَجَاز : ما جاوز وتعدّى عن محلّه الموضوع له إلى غيره لمناسبة بينهما ، إما من حيث الصُّورة ، أو من حيث المعنى اللازم المشهور ، أو من حيث القُرب والمجاورة كاسم الأسد للرجل الشجاع ، وكألفاظ يكتفى بها الحديث .

(1599) المَجَاز العَقْلِي : ويُسمّى مجازًا حكميًا ومجازًا في الإثبات ، وإسنادًا مجازيًا وهو إسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه له يعنى غير الفاعل فيما بُني للفاعل وغير المفعول فيما بُني للمفعول بتأوّل متعلق بإسناده .

(1) عند الأصوليين والفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (4 / 220) .

(1608) المجنون⁽³⁾ : هو من لم يستقم كلامه وأفعاله ، فالمطبق منه شَهْر عند أبي حنيفة رحمه الله ؛ لأنه يسقط به الصوم ، وعند أبي يوسف أكثره يوم ؛ لأنه يسقط به الصلوات الخمس ، وعند محمد رحمه الله : حَوْل كامل وهو الصحيح ؛ لأنه يسقط جميع العبادات كالصوم والصلاة والزكاة .

الميم مع الحاء

(1609) المَعْق⁽⁴⁾ : فناء وجود العبد في ذات الحق تعالى كما أن المَعْو : فَنَاء أفعاله في فعل الحق ، والظَّمْس : فَنَاء الصفات في صفات الحق .

(1610) مَعْو الجمع والمحو الحقيقي⁽⁵⁾ : فناء الكثرة في الوحدة .

(1611) مَعْو العُبُودِيَّة وَمَعْو عين العبد⁽⁶⁾ : هو إسقاط إضافة الوجود إلى الأعيان .

(1612) المحال : ما يمتنع وجوده في الخارج كاجتماع الحركة والسكون في جزء واحد .

(1613) المَحْرَم⁽⁷⁾ : ما ثبت النهي فيه بلا

الله عليه وسلم بالفعل ، فنطلب المعنى الذى جعلت الصلاة لأجله صلاة أهو التواضع والخشوع أو الأركان المعلومة ، ثم تتأول : أى نتعدى إلى صلاة الجنازة فيمن خلفه ويصلى أم لا .

(1603) المجلَّة : هى الصَّحيفة التى يكون فيها الحُكْم .

(1604) المُجَانَسَة : هى الاتحاد فى الجنس .

(1605) المُجْتَهَد⁽¹⁾ : من يحوى علم الكتاب ووجوه معانيه ، وعلم السُّنة بطرقها ومتونها ووجوه معانيها ، ويكون مصيباً فى القياس عالماً بعرف الناس .

(1606) المجاهدة : فى اللغة : المحاربة ، وفى الشرع : محاربة النفس الأمارة بالسوء بتحميلها ما يشقُّ عليها بما هو مطلوب فى الشرع .

(1607) المَجْهُولِيَّة⁽²⁾ : مذهبهم كمذهب الجازميَّة إلا أنهم قالوا : يكفى معرفته تعالى ببعض أسمائه ، فَمَنْ علمه كذلك فهو عارف به مؤمن .

(1) عند الأصوليين والفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (217/4) .

(2) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، كانوا فى الأصل من فرقة الجازمية ، فقالوا : مَنْ علم الله ببعض أسمائه وصفاته وجهل بعضها فقد عرف الله تعالى ، وقالوا : إن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى .

انظر : «الفرق بين الفرق» (114) ، «الملل والنحل» (133/1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (222/3) .

(4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158) .

(5) ، (6) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158 - 159) .

(7) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (228/3) .

مُحْكَمٌ : أى متقن مأمون الانتقاض ، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (الأنفال : 75) ، والنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته ؛ لأن ذلك لا يحتمل النسخ ، فإن اللفظ إذا ظهر منه المراد ، فإن لم يحتمل النسخ فهو مُحْكَمٌ ، وإلا فإن لم يحتمل التأويل فمفسر ، وإلا فإن سيق الكلام لأجل ذلك المراد فَتَضَّرَ وإلا فظاهر ، وإذا خَفِيَ لعارض أى لغير الصيغة فخفى ، وإن خَفِيَ لنفسه أى لنفس الصيغة وأدرك عقلاً فمشكل أو نقلاً فمجمّل أو لم يُدرك أصلاً فمتشابه .

(1621) المُمَحَّدُ : ما يكون مسبوقةً بمادة ومدة ، وقيل : ما كان لوجوده ابتداء .

(1622) المُمَحَّصَّةُ : هى القضية التى لا يكون حرف السلب جزءاً لشيء من الموضوع والمحمول ، سواء كانت موجبة أو سالبة كقولنا : « زيد كاتب أو ليس بكاتب » .

(1623) المَمَحْضَرُ (7) : هو الذى كتبه القاضى فيه دعوى الخصمين مفصلاً ولم يحكم بما ثبت عنده بل كتبه للتذكُّر .

عارضٍ ، وحُكِمه الثواب بالترك لله تعالى والعقاب بالفعل ، والكفر بالاستحلال فى المتفق .

(1614) المُمَحَاضِرَةُ (1) : حُضُور القلب مع الحقِّ فى الاستفاضة من أسمائه تعالى .

(1615) المُمَحَادَّةُ (2) : خطاب الحقِّ للعارفين من عالم الملك والشَّهادة كالنداء من الشجرة لموسى عليه السلام .

(1616) المُمَحَاقَلَةُ : هو بَيْع الحِنطة مع سنبها بحنطة مثل كيلها تقديراً .

(1617) المَمَّحُو (3) : رفع أوصاف العادة

بحيث يغيب العبد عندها عن عقله ويحصل منه أفعال وأقوال لا مدخل لعقله فيها كالسُّكر من الخمر .

(1618) المُمَحْصِنُ (4) : هو حُر مكلف مسلم وطىء بنكاح صحيح .

(1619) المُمَحْرَزُ (5) : هو مال ممنوع أن يصل إليه يد الغير سواء كان المانع بيتاً أو حافظاً .

(1620) المُمَحْكَمُ (6) : ما أحكم المراد به عن التبديل والتغيير أى التخصيص والتأويل والنسخ مأخوذ من قولهم : « بناء

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (156) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (158) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم الألفاظ والمصطلحات الفقهية » (230/3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (227/3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (232/3) .

(7) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (230/3) .

(1629) الْمُخْلِصُ بفتح اللام (3) : هم الذين صَفَّاهم الله عن الشَّرِكِ والمعاصي ، وبكسرهما هم الذين أخلصوا العبادة لله تعالى ، فلم يشركوا به ولم يعصوه ، وقيل : من يُخْفِي حسناته كما يُخْفِي سيئاته .

(1630) الْمُخْتَطُّ لَهُ : هو المالك أول الفتح .

(1631) الْمُخَابِرَةُ (4) : هي مزارعة الأرض على الثلث أو الربع .

الميم مع الدال

(1632) الْمَدْحُ : هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصداً .

(1633) الْمُدَبَّرُ (5) : من أَعْتَقَ عن دَبَّرِ فالمطلق منه أن يُعَلَّقَ عتقه بموت مطلق مثل : إن مِتُّ فأنت حُرٌّ ، أو بموت يكون الغالب وقوعه مثل إن مِتُّ إلى مائة سَنَةٍ فأنت حُرٌّ ، والمقيد منه أن يُعَلِّقَهُ بموت مقيد مثل : إن مِتُّ في مرضي هذا فأنت حُرٌّ .

(1634) الْمُدْعَى : من لا يجبر على الخُصومة .

(1635) الْمُدْعَى عَلَيْهِ : من يُجْبَرُ عليها .

(1636) الْمُدْرِكُ (6) : هو الذي أدرك الإمام بعد تكبيرة الافتتاح .

(1624) الْمَحْمُولُ : هو الأمر في الذهن .

الميم مع الخاء

(1625) الْمُخِيلَاتُ (1) : هي قضايا يُتَخِيلُ فيها ، فتتأثر النَّفْسُ منها قَبْضًا وَبَسْطًا ، فتتفر أو ترغب كما إذا قيل : الخمر يا قوتة سَيَّالَةٌ انبسطت النفس ورغبت في شُرْبِهَا ، وإذا قيل : العسل مُرَّةٌ مُهَوَّعَةٌ انقبضت النفس وتنفرت عنه ، والقياس المؤلَّفُ منها يُسمى شعراً .

(1626) الْمُخَالَفَةُ : أن تكون الكلمة على خلاف القانون المستنيط من تتبع لغة العرب كوجوب الإعلال في نحو : « قام » والإدغام في نحو : « مدَّ » .

(1627) الْمَخْرُوطُ الْمُسْتَدِيرُ : هو جسم أحد طرفيه دائرة هي قاعدته ، والآخر نقطة هي رأسه ، ويصل بينهما سطح تُفرض عليه الخطوط الواصلة بينهما مستقيمة .

(1628) الْمِخْدَعُ بكسر الميم (2) : موضع ستر القُطْبِ عن الأفراد الواصلين ، فإنهم خارجون عن دائرة تَصَرُّفِهِ ، فإنه في الأصل واحد منهم متَحَقِّقٌ بما تَحَقَّقُوا به في البساط غير أنه اختير من بينهم للتصَرُّفِ والتدبير .

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (75 / 2) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (159) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (234 / 3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (244 / 3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (247 / 3) .

عليه وسلم من غير أن يذكر الصحابي الذي روى الحديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يقول : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الميم مع الراء

(1643) المُرِيد⁽¹⁾ : هو المجرد عن الإرادة .

قال الشيخ محيي الدين ابن العربي قَدَسَ سِرَّهُ فِي «الفتح المكي» : المُرِيد من انقطع إلى الله عن نظر واستبصار وتجرد عن إرادته إذا علم أنه ما يقع في الوجود إلا ما يريد الله تعالى لا ما يريد غيره ، فيمحو إرادته في إرادته ، فلا يريد إلا ما يريد الحق .

(1644) المُرْشِد : هو الذي يدل على الطريق المستقيم قبل الضلالة .

(1645) المُرَاد : عبارة عن المجذوب عن إرادته ، والمراد من المجذوب عن إرادته المحبوب ، ومن خصائص المحبوب أن لا يتبلى بالشدائد والمشاق في أحواله ، فإن ابتلى فذلك يكون محبباً لا غير .

(1646) المَرَاهِق : صبيٌّ قارب البلوغ وتحركت آتة واشتهى .

(1647) المُرْجِئَة⁽²⁾ : قوم يقولون لا يَضُرُّ

مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة .

(1637) المدلول : هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به .

(1638) المدمن للخمر : من شرب الخمر وفي نيته أن يشرب كُلِّمَا وجده .

(1639) المُدَاهِنَة : هي أن ترى منكراً وتقدر على دفعه ولم تدفعه حفظاً لجانب مُرْتَكِبِهِ أو جانب غيره ، أو لقلّة مُبَالَاة في الدّين .

الميم مع الدال

(1640) المُدْتَكِّر : خلاف المؤنث وهو ما خلا من العلامات الثلاث التاء والألف والياء .

(1641) المَذْهَبُ الكَلَامِيّ : هو أن يورد حُجَّةً للمطلوب على طريق أهل الكلام بأن يُورد ملازمة ويستثنى عين الملزوم أو نقيض اللازم ، أو يُورد قرينة من القرائن الاقترايات لاستنتاج المطلوب مثاله قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ (الأنبياء : 22) : أي الفساد مُتَّفِقٌ فكذلك الإلهية مُتَّفِية ، وقوله تعالى أيضاً : ﴿فَلَمَّا أَفَلَّ قَالَ لَا أَجِبُ الْأَفْلِيكِ﴾ (الأنعام : 76) : أي الكوكب آفل وربّي ليس بأفل ينتج من الثاني الكوكب ليس بربي .

(1642) المُرْسَل من الحديث : ما أسنده التابعي أو تبع التابعي إلى النبي صَلَّى اللهُ

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (161) .

(2) المرجئة فرق ضالة ، وهم ثلاثة أصناف : صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقدر على مذهب القدرية المعتزلة ، وصنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالجزر في الأعمال على مذهب جهم بن صفوان ، والصنف الثالث منهم خارجون عن الجبرية والقدرية .. والإرجاء بمعنى التأخير . انظر : «الفرق بين الفرق» (211) .

المرتبة الإلهية المسماة عندهم بالواحدية ، ومقام الجمع وهذه المرتبة باعتبار الإيصال لمظاهر الأسماء التي هي الأعيان والحقائق إلى كمالها المناسبة لاستعداداتها في الخارج تُسمى مرتبة الربوبية ، وإذا أخذت بشرط كُلية الأشياء تُسمى مرتبة الاسم الرحمن رب العقل الأول المسمى بلوح القضاء ، وأم الكتاب ، والقلم الأعلى ، وإذا أخذت بشرط أن تكون الكليات فيها جُزئيات مُفَصَّلة ثابتة من غير احتجابها عن كلياتها فهي مرتبة الاسم الرحيم رب النفس الكلية المسماة بلوح القدر ، وهو اللوح المحفوظ والكتاب المبين ، وإذا أخذت بشرط أن تكون الصُّور المفصلة جزئيات متغيرة فهي مرتبة الاسم الماحي ، والمثبت والحيي رب النفس المنطبقة في الجسم الكُلي المسماة بلوح المَحْو والإثبات ، وإذا أخذت بشرط أن تكون قابلة للصُّور النوعية الروحانية والجسمانية ، فهي مرتبة الاسم القابل رب الهَيُولَى الكلية المشار إليها بالكتاب المسطور والرق المنشور ، وإذا أخذت بشرط الصور الحسية العينية ، فهي مرتبة الاسم المصور رب عالم الخيال المطلق والمقيد ، وإذا أخذت بشرط الصور الحسّية الشهادية فهي مرتبة الاسم الظاهر المطلق ، والآخر رب عالم الملك .

(1648) المرادف : ما كان مُسَمَّاه واحداً وأسماءه كثيرة ، وهو خلاف المشترك .
(1649) المُرسَّلة من الأملاك : هي التي ادعاها ملكاً مطلقاً : أي مرسلًا عن سبب معين ، وكذلك المرسله من الدراهم .

(1650) المِرْءاء : طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير .

(1651) مرتبة الإنسان الكامل⁽¹⁾ : عبارة عن جميع المراتب الإلهية والكونية من العقول والنفوس الكلية والجزئية ، ومراتب الطبيعة إلى آخر تنزلات الوجود ، ويُسمى المرتبة العَمَائِيَّة أيضًا فهي مُضاهية للمرتبة الإلهية ، ولا فرق بينهما إلا بالربوبية والربوبية ، ولذلك صار خليفة لله تعالى .

(1652) المَرْتَبَةُ الأَحَدِيَّة⁽²⁾ : هي ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط أن لا يكون معها شيء ، فهي المرتبة المُستهلكة جميع الأسماء والصفات فيها ، ويُسمى جمع الجمع وحقيقة الحقائق والعماء أيضًا .

(1653) المرتبة الإلهية⁽³⁾ : ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط شيء ، فأما أن يؤخذ بشرط جميع الأشياء اللازمة لها كليتها وجزئيتها المسماة بالأسماء والصفات فهي

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (161) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (160) .

الناطق ، وإما غير تقييدى كالمُرْكَب من اسم وأداة نحو : « فى الدار » أو كلمة وأداة نحو : « قد قام » : من « قد قام زيد » .

اعلم أن المُرْكَب التام المحتمل للصدق والكذب يُسَمَّى من حيث اشتماله على الحُكْم قضية ، ومن حيث احتمال الصدق والكذب جزءًا ، ومن حيث إفادة الحُكْم إخبارًا ، ومن حيث إنه جزء من الدليل مُقَدِّمَةٌ ، ومن حيث يُطلب من الدليل مطلوبًا ، ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع فى العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، فاختلف العبارات باختلاف الاعتبارات .

(1661) المَرْفُوعَات : هو ما اشتمل على علم الفاعلية .

(1662) المَرْفُوع من الحديث : ما أخبر الصحابى عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(1663) المرض : هو ما يعرض للبدن فيُخْرِجه عن الاعتدال الخاص .

الميم مع الزاى

(1664) المُرْدُوج⁽⁴⁾ : هو أن يكون المتكلم بعد رعايته للأسجاع يجمع فى أثناء القرائن

(1654) المراقبة : استدامة علم العبد بأطلاع الرّب عليه فى جميع أحواله .

(1655) المروءة : هى قوّة للنفس مبدأ لصدور الأفعال الجميلة عنها المستتعبة للمدح شرعًا وعقلًا وفرعًا .

(1656) المُرَاجِجَة⁽¹⁾ : هى البيع بزيادة على الثمن الأوّل .

(1657) المرتَجَل : هو الاسم الذى لا يكون موضوعًا قبل العملية .

(1658) المُرْكَب : هو ما أريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه وهو خمسة : مُرْكَب إسنادى : « كقام زيد » ، ومُرْكَب إضافى : « كغلام زيد » ، ومُرْكَب تعدادى : « كخمسة عشر » ، ومُرْكَب مزجى : « كعلبك » ، ومُرْكَب صوتى : « كسيويه » .

(1659) المُرْكَب التام⁽²⁾ : ما يصحّ السكوت عليه : أى لا يحتاج فى الإفادة إلى لفظ آخر ينتظره السامع مثل احتياج المحكوم عليه إلى المحكوم به وبالعكس سواء أفاد إفادة جديدة كقولنا : السماء فوقنا .

(1660) المُرْكَب الغير التام⁽³⁾ : ما لا يصحّ السكوت عليه والمُرْكَب الغير التام إما تقييدى إن كان الثانى قيدًا للأول كالحياوان

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 253) .

(2) ، (3) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (2/ 188) .

(4) عند الشعراء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (2/ 290) .

الله على سِرِّ القدر؛ لأنه يرى أن كل مقدور يجب وقوعه في وقته المعلوم، وكل ما ليس بمقدور يمتنع وقوعه فاستراح من الطلب والانتظار لما لم يقع.

(1669) المَسَائِل : هي المطالب التي يُبرهن عليها في العلم، ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها .
(1670) المُسْتَنْد : مثل السُّنْد .

(1671) المُسْتَنْد من الحديث : خلاف المرسل، وهو الذى اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ثلاثة أقسام : المتواتر والمشهور والآحاد، والمسند قد يكون متصلًا ومنقطعًا، والمتصل مثل : ما روى مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمنقطع مثل : ما روى مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه قد أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنقطع؛ لأن الزهري لم يسمع عن ابن عباس رضى الله عنه .

بين لفظين متشابهين في الوزن والروى كقوله تعالى : ﴿ وَحِثُّكَ مِنْ سَيِّئَاتِكَ بِتَقِيٍّ ﴾ (النمل : ٢٢) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « المؤمنون هينون لينون »⁽¹⁾ .

(1665) المَرَّاج⁽²⁾ : كيفية متشابهة تحصل عن تفاعل عناصر منافرة لأجزاء مماثلة بحيث تكسر سَوْرَةٌ كُلُّ منها سَوْرَةٌ كيفية الآخر .

(1666) المزابنة⁽³⁾ : هي بيع الرطب على النخيل بتمر مجذوذ⁽⁴⁾ مثل : كَيْلَةٌ تقديرًا .

(1667) المزدارية⁽⁵⁾ : هم أصحاب أبي موسى عيسى بن صبيح⁽⁶⁾ المزدار، قال : الناس قادرون على مثل القرآن وأحسن منه نظمًا وبلاغة، وكفَّر القائل بقدمه، وقال : من لازم السلطان كافر لا يورث منه ولا يرث، وكذا من قال : يخلق الأعمال وبالرؤية كافر أيضًا .

الميم مع السين

(1668) المُسْتَرِيح من العباد : من أظلمه

(1) تقدم تخرجه .

(2) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (108/4) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (265/3) .

(4) المجدوذ : المقطوع . انظر : « الوسيط » (جذذ) (117/1) .

(5) المزدارية تصحيف وفي « الفرق بين الفرق » (178) ، « الملل والنحل » (68/1) .

المزدارية، فرقة ضالة من فرق المعتزلة، وكانوا يقولون : إن الله قادر على أن يظلم ويكذب .

(6) عيسى بن صبيح، أبو موسى المردار، راهب المعتزلة، ممن أجاب بشر بن المعتمر، كان من أفصح الناس،

وأحسنهم قصصًا . انظر : « الفرق بين الفرق » (178) ، « الملل والنحل » (68/1) .

ويتلذذ به ، ففي النساء لا يكون إلا هذا ، وفي الرجال عند البعض أن تنتشر آتته أو تزداد انتشاراً هو الصحيح .

(1681) المُسْتَحَاضَةُ⁽³⁾ : هي التي ترى الدم من قُبْلِهَا في زمان لا يُعْتَبَر من الحيض والنفاس مستغرقاً وقت صلاة في الابتداء ، ولا يخلو وقت صلاة عنه في البقاء .

(1682) المُسْتَوْلِدَةُ⁽⁴⁾ : هي التي أتت بولد سواء أتت بملك النكاح أو بملك اليمين .

(1683) المُسْبِقُ⁽⁵⁾ : هو الذي أدرك الإمام بعد ركعة أو أكثر ، وهو يقرأ فيها فيما يقضى مثل قراءة إمامه الفاتحة والسورة ؛ لأن ما يقضى أول صلاته في حَقِّ الأركان .

(1684) المُسْتَقْبَلُ : هو ما يترقّب وجوده بعد زمانك الذي أنت فيه يُسَمَّى به ؛ لأن الزمان يستقبله .

(1685) المُسْتَحَبُّ⁽⁶⁾ : اسم لما شرع زيادة على الفَرْضِ والواجبات ، وقيل : المستحب ما رغب فيه الشارع ولم يُوجِبْه .

(1686) المُسْتَثْنَى المُتَصِلُ⁽⁷⁾ : هو المخرج

(1672) المُسْتَوْرُ : هو الذي لم تظهر عدالته ولا فسقه فلا يكون خبره حُجَّةً في باب الحديث .

(1673) المسامحة : ترك ما يجب تَزَهُُّهَا .

(1674) المُسْتَرْفُ : من ينفق المال الكثير في الغرض الحَسِيسِ .

(1675) المُسَامِرَةُ⁽¹⁾ : خطاب الحق للعارفين من عالم الأسرار والغيوب منه : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ (الشعراء : 193) إذ العالم وما فيه من الأجناس والأنواع والأشخاص مظاهر تفصيل ظهورات الحق ومجال له بنوع تجلياته .

(1676) المُسَافِرُ : هو من قَصَدَ سِيراً وسطاً ثلاثة أيام⁽²⁾ ولياليها وفارق بيوت بلده .

(1677) المُسَاقَاةُ : دفع الشجر إلى من يُصلحه بجزء من ثمره .

(1678) المُسْمَخُ : تحويل صورة إلى ما هو أقرب منها .

(1679) المُسْمَحُ : إمرار اليد المبتلة بلا تسييل .

(1680) المُسَّ بِشَهْوَةٍ : هو أن يَشْتَهَى بقلبه

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (162) .

(2) بالأصل : أقسام ، والصحيح ما أثبتناه .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (276/3) .

(4) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (278/3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (275/3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (276/3) .

(7) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (209/2) .

الميم مع الشين

(1690) المشروطة العامة⁽⁴⁾ : هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط أن يكون ذات الموضوع متصفاً بوصف الموضوع أى يكون لوصف الموضوع دخل في تحقق الضرورة مثال الموجبة قولنا : «كُلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً» فإن تحرك الأصابع ليس بضروري الثبوت لذات الكاتب ، بل ضرورة ثبوته إنما هي بشرط اتصافها بوصف الكاتب ، ومثال السالبة قولنا : بالضرورة لا شيء من الكاتب يساكن الأصابع ما دام كاتباً ، فإن سلب ساكن الأصابع عن ذات الكاتب ليس بضروري إلا بشرط اتصافها بالكتابة .

(1691) المَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ⁽⁵⁾ : هي المَشْرُوطَةُ الْعَامَّةُ مع قيد اللادوام بحسب الذات مثال الموجبة قولنا بالضرورة : « كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً » فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة ، أما المَشْرُوطَةُ الْعَامَّةُ الْمَوْجِبَةُ ، فهي الجزء الأول من الْقَضِيَّةِ ، وأما السالبة المطلقة العامة أى قولنا : لا شيء من الكاتب

من متعدد لفظاً بيلا وأخواتها نحو : « جاءنى الرجال إلا زيداً » فزيد مخرج عن متعدد لفظاً أو تقديرًا نحو : « جاءنى القوم إلا زيداً » فزيد مخرج عن القوم وهو متعدد تقديرًا .

(1687) المِستثنى المنقطع⁽¹⁾ : هو الذى ذكر بيلا وأخواتها ، ولم يكن مخرجًا نحو : « جاءنى القوم إلا حمارًا » .

(1688) المِستثنى المفرغ⁽²⁾ : هو الذى ترك منه المِستثنى منه ففرغ الفعل قبل إلاً وشغل عنه بالمِستثنى المذكور بعد إلاً نحو : « ما جاءنى إلا زيد » .

(1689) المُسَلِّمَات : قضايا تسلم من الخصم وينبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة بين الخصمين أو بين أهل العلم كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه كما يستدل الفقيه على وجوب الزكاة فى حلّى البالغة بقوله صلى الله عليه وسلم : « فى الحلّى زكاة »⁽³⁾ ، فلو قال الخصم : هذا خبر واحد ولا نسلم أنه حجة ، فنقول له : قد ثبت هذا فى علم أصول الفقه ولا بد أن تأخذه ههنا .

★ ★ ★

(1 ، 2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (209/2) .

(3) أخرجه الدارقطنى (107/2) بإسناد ضعيف . انظر : « إرواء الغليل » (296/3) .

(4) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (497/2) .

(5) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (498/2) .

بمتحرك الأصابع بالفعل» فهو مفهوم اللادوام؛ لأن إيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائماً كان معناه أن الإيجاب ليس متحققاً في جميع الأوقات، وإذا لم يتحقق الإيجاب في جميع الأوقات تحقق السلب في الجملة وهو معنى السالبة المطلقة، وإن كانت سالبة كقولنا بالضرورة: لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، فتركيبها من مشروطة عامة سالبة وهي الجزء الأول، وموجبة مطلقة عامة أي قولنا: كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل وهو مفهوم اللادوام؛ لأن السلب إذا لم يكن دائماً لم يكن متحققاً في جميع الأوقات، وإذا لم يتحقق السلب في جميع الأوقات يتحقق الإيجاب في الجملة، وهو الإيجاب المطلق العام.

بالحسّ سواء كان من الحواسّ الظاهرة أو الباطنة كقولنا: الشمس مشرقة، والنار محرقة، وكقولنا: إن لنا غضباً وخوفاً. (1696) المُشَاغِبَة: هي مقدمات متشابهات بالمشهورات.

(1697) المُشْتَرَك: ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير كالعين لاشتراكه بين المعاني، ومعنى الكثرة ما يقابل الوحدة لا ما يقابل القلة فيدخل فيه المشترك بين المعنيين فقط كالقرء والشفق، فيكون مشتركاً بالنسبة إلى الجميع ومجملاً بالنسبة إلى كل واحد.

والاشتراك بين الشينين إن كان بالتّوع يُسَمَّى مُمَائِلَةً كاشتراك زيد وعمرو في الإنسانية، وإن كان بالجنس يُسَمَّى مَجَانِسَةً كاشتراك إنسان وفرس في الحيوانية، وإن كان بالعرض إن كان في الكَمِّ يُسَمَّى مَادَةً كاشتراك ذراع من خشب وذراع من ثوب في الطول، وإن كان في الكَيْفِ يُسَمَّى مَشَابِهَةً كاشتراك الإنسان والحجر في السواد، وإن كان بالمضاف يُسَمَّى مَنَاسِبَةً كاشتراك زيد وعمرو في بُنْوَةِ بَكَرٍ، وإن كان بالشَّكْلِ يُسَمَّى مَشَاكِلَةً كاشتراك الأرض والهواء في الكرية، وإن كان بالوضع المخصوص يُسَمَّى مَوَازِنَةً، وهو أن لا يختلف البعد بينهما كسطح كل فلك، وإن كان بالأطراف يُسَمَّى مَطَابِقَةً كاشتراك الإجّانيتين⁽¹⁾ في الأطراف.

(1692) المَشْرُوع: ما أظهره الشرع من غير نذب ولا إيجاب.

(1693) المَشْهُور من الحديث: هو ما كان من الآحاد في الأصل، ثمّ اشتهر فصار ينقله قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب فيكون كالمتواتر بعد القرن الأول.

(1694) المُشَاهِدَة: تُطلق على رؤية الأشياء بدلائل التوحيد، وتُطلق بإزائه على رؤية الحقّ في الأشياء، وذلك هو الوجه الذي له تعالى بحسب ظاهريته في كل شيء.

(1695) المُشَاهَدَات: هي ما يُحكّم فيه

(1) الإجّانة: إناء تُغسل فيه الثياب. انظر: «الوسيط» (7/1).

الموجود ، وإرادته عبارة عن تجليّه لإيجاد
المعدوم ، فالمشيئة أعم من وجه من الإرادة
ومن تتبّع مواضع استعمالات المشيئة
والإرادة في القرآن يعلم ذلك ، وإن كان
بحسب اللغة يستعمل كل منهما مقام
الآخر .

(1702) المَشْبَهَةُ (3) : قوم شبّهوا الله تعالى
بالمخلوقات ، ومثّلوه بالمُحدثات .

(1703) مُشَابِه المُضَاف : هو كل اسم
تعلّق به شيء وهو من تمام معناه كتعلّق
« من زيد » بخيراً في قولهم : « يا خيراً من
زيد » .

الميم مع الصاد

(1704) المَصْرُ : عبارة عن عمل الشّفة
خاصة .

(1705) المِصْرُ : ما لا يسع أكبر مساجده
أهله .

(1706) المِصْعَرُ : هو اللفظ الذي زيد فيه
شيء ليدل على التقليل .

(1707) المِصْدَرُ (4) : هو الاسم الذي
اشتُقّ منه الفِعْلُ وصدر عنه .

(1698) المُشْكِل (1) : هو ما لا ينال المراد
منه إلا بتأمّل بعد الطلب .

(1699) المُشْكِل : هو الداخل في أشكاله
أى في أمثاله وأشباهه مأخوذ من
قولهم : أشكّل أى صار ذا شكّل كما
يقال : أحرم إذا دخل في الحرم ، وصار ذا
حرمة مثل قوله تعالى : ﴿ قَوَّارِباً مِنْ فِضَّةٍ ﴾
(الإنسان : 16) أنه أشكّل في أواني الجنة
لاستحالة اتخاذ القارورة من الفضة ،
والأشكال هي الفضة والزجاج ، فإذا
تأملنا علمنا أن تلك الأواني لا تكون من
الزجاج ولا من الفضة بل لها حظ منهما إذ
القارورة تُستعار للصفاء والفضة للبياض ،
فكانت الأواني في صفاء القارورة وبياض
الفضة .

(1700) المُشْكِك (2) : هو الكلى الذي لم
يتساو صدقه على أفراده بل كان حُصُوله في
بعضها أولى أو أقدم أو أشد من البعض
الآخر كالوجود فإنه في الواجب أولى
وأقدم وأشد مما في الممكن .

(1701) مَشِيئَةُ اللّهِ : عبارة عن تجلّي الذات
والعناية السابقة لإيجاد المعدوم أو إعدام

(1) عند الأصوليين : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (293/3) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (530/2) .

(3) المشيئة صنفان : صنف شبّهوا ذات البارئ بذات غيره ، وصنف آخرون شبّهوا صفاته بصفات غيره ، وكل صنف
من هذين الصنفين مفترقون على أصناف شتى ، وأول ظهور التشبيه صادر عن أصناف من الروافض الغلاة ، وهم خارجون
عن دين الإسلام ، وإن انتسبوا في الظاهر إليه . انظر : « الفرق بين الفرق » (237) ، « الملل والنحل » (103/1) .

(4) عند الصرفيين والنحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (123/3) .

(1713) الْمُضْمَرُ الْمُتَّصِلُ : ما لا يَسْتَقِلُّ بنفسه في التَّلْفِظِ .

(1714) الْمُضْمَرُ الْمُنْفَصِلُ : ما يَسْتَقِلُّ بنفسه .

(1715) الْمُضَافُ (3) : كل اسم أُضِيفَ إلى اسم آخر فإن الأول يجز الثاني ، ويُسَمَّى الجار مضافًا ، والجارور مضافًا إليه .

(1716) الْمُضَافُ إِلَيْهِ (4) : كل اسم نسب إلى شيء بواسطة حرف الجر لفظًا نحو :

« مررتُ بزَيْدٍ » أو تقديرًا نحو : « غلام زيد وخاتم فضة » مرادًا احترازه به عن الظرف نحو :

« صمت يوم الجمعة » فإن يوم الجمعة نسب إليه شيء وهو صمت بواسطة حرف الجر وهو في ، وليس ذلك الحرف مرادًا وإلا لكان يوم الجمعة مجرورًا .

(1717) الْمُتَضَايِفَانُ : هما المتقابلان الوجوديان اللذان يعقل كل منهما بالقياس إلى الآخر كالأبوة والبنوة ، فإن الأبوة لا تعقل إلا مع البنوة وبالعكس .

(1718) الْمُضَاعَفُ مِنَ الثَّلَاثِي وَالْمَزِيدُ فِيهِ (5) : ما كان عَيْنُهُ ولامه من جنس واحد « كَرَدٌ وَأَعَدٌّ » ومن الرباعي ما كان فَاؤُهُ ولامه الأولى من جنس واحد ، وكذلك عينه ولامه الثانية من جنس واحد

(1708) الْمُضَادَّةُ عَلَى الْمَطْلُوبِ (1) : هي التي تجعل النتيجة جزء القياس ، أو يلزم

النتيجة من جزء القياس كقولنا : الإنسان بشر ، وكل بشر ضحَّاك ينتج أن الإنسان

ضحَّاك ، فالكبرى هاهنا ، والمطلوب شيء واحد ، إذ البشر والإنسان مترادفان ، وهو اتحاد المفهوم فتكون الكبرى والنتيجة

شيئًا واحدًا .

(1709) مُضْدَاقُ الشَّيْءِ : ما يدلُّ على صدقه .

(1710) الْمُصِيبَةُ : ما لا يُلَاقِمُ الطَّبْعَ كالموت ونحوه .

الميم مع الضاد

(1711) الْمُضْمَرُ (2) : ما وضع لتكلم أو مخاطب أو غائب تقدم ذكره لفظًا نحو :

« زيد ضربت غلامه » ، أو معنى بأن ذكر مشتقه كقوله تعالى : ﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ (المائدة : 8) أى العدل أقرب

للدلالة ﴿ أَعْدِلُوا ﴾ عليه ، أو حُكْمًا أى ثابتًا في الذهن كما في ضمير الشأن نحو :

« هو زيد قائم » .

(1712) الْمُضْمَرُ : عبارة عن اسم يتضمَّن الإشارة إلى المتكلم أو المخاطب أو غيرهما بعد ما سبق ذكره إما تحقيقًا أو تقديرًا .

(1) عند أهل النظر أو علماء الكلام : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 31) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (1/ 62 ، 112) .

(3 ، 4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (3/ 43) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « الوسيط » (1/ 560) .

(1724) المَطَابَقَة : هي أن يجمع بين شيئين متوافقين وبين ضديهما ، ثم إذا شرطتها بشرط وجب أن تشترط ضديهما بضد ذلك الشرط كقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ ﴾ (اللبل : 5 ، 6) الآيتين ، فالإعطاء والاتقاء والتصديق ضد المنع والاستغناء والتكذيب والمجموع الأول شرط لليسرى ، والثاني شرط للغسرى .

(1725) المَطَاوَعَة ⁽⁴⁾ : هي حصول الأثر عن تعلق الفعل المتعدى بمفعوله نحو : كسرت الإناء فَتَكَسَّرَ ، فيكون تكسَّر مطاوعًا أى موافقًا لفاعل الفعل المَتَعَدَّى وهو كسرت ، لكنه يقال لفعل يدلُّ عليه مطاوع بفتح الواو تسمية للشيء باسم متعلِّقه .

(1726) المَطَالَعَة ⁽⁵⁾ : توفيقات الحق للعارفين القائمين بمحمل أعباء الخلافة ابتداء : أى من غير طلب ولا سؤال منهم أيضًا .

(1727) المَطْرَف ⁽⁶⁾ : هو السجع الذى اختلفت فيه الفاصلتان فى الوزن نحو : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ (نوح : 13 ، 14) ، فوقارًا وأطوارًا مختلفان وزنًا .

نحو : « زَلْزَل » .
(1719) المَضَارِع ⁽¹⁾ : ما تعاقب فى صدره الهمزة والنون والياء والتاء .
(1720) المَضَارِبَة : مفاعلة من الضَّرْب وهو السير فى الأرض ، وفى الشرع : عقد شركة فى الرِّبْح بمال من رجل وعمل من آخر ، وهى إيداع أو لا ، وتوكيل عند عمله ، وشركة إن ربح ، وغصب إن خالف ، وبضاعة إن شرط كل الربح للمالك ، وقرض إن شرط للمضارب .

الميم مع الطاء

(1721) المَطْلُوق : ما يدلُّ على واحد غير مُعَيَّن .

(1722) المَطْلُوقَة العَامَّة ⁽²⁾ : هى التى حُكِمَ فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل ، أما الإيجاب فكقولنا : كُلَّ إنسان متنفس بالإطلاق العام . وأما السلب فكقولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفس بالإطلاق العام .

(1723) المَطْلُوقَة الاعتبَارِيَّة ⁽³⁾ : هى الماهية التى اعتبرها المعبر ولا تحقق لها فى نفس الأمر .

(1) عند النحاة : انظر : « الوسيط » (1/ 559) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (3/ 165) .

(4) عند أهل العربية والنحاة : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (3/ 154) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (164) .

(6) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 82) .

الميم مع الظاء

(1728) المَطْنُونَات⁽¹⁾ : هي القضايا التي يُحْكَمُ فِيهَا حُكْمًا رَاجِحًا مَعَ تَجْوِيزِ نَقِيضِهِ ، كَقَوْلِنَا : فَلَانَ يَطُوفُ بِاللَّيْلِ وَكُلِّ مِنَ يَطُوفُ بِاللَّيْلِ فَهُوَ سَارِقٌ ، وَالْقِيَاسُ الْمَرْكَبُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ وَالْمَطْنُونَاتِ يُسَمَّى خَطَابَةً .

الميم مع العين

(1729) الْمُعَلَّقُ مِنَ الْحَدِيثِ : مَا حُذِفَ مِنْ مَبْدَأِ إِسْنَادِهِ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ ، فَالْحَذْفُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي أَوَّلِ الْإِسْنَادِ وَهُوَ الْمُعَلَّقُ ، أَوْ فِي وَسْطِهِ وَهُوَ الْمَنْقَطَعُ ، أَوْ فِي آخِرِهِ وَهُوَ الْمُرْسَلُ .

(1730) الْمُعْجِزَةُ : أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ دَاعِيَةٌ إِلَى الْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ مَقْرُونَةٌ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ قَصْدُهُ إِظْهَارُ صِدْقِ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ .

(1731) الْمَعْدَاتُ : عِبَارَةٌ عَمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ وَلَا يَجَامَعُهُ فِي الْوُجُودِ كَالْخَطَوَاتِ الْمَوْصَلَةَ إِلَى الْمَقَاصِدِ ، فَإِنَّهَا لَا تَجَامَعُ الْمَقْصُودَ .

(1732) الْمَعُونَةُ : مَا يَظْهَرُ مِنْ قِبَلِ الْعَوَامِ تَخْلِيصًا لَهُمْ عَنِ الْمِحْنِ وَالْبَلَايَا .

(1733) الْمُعَارَضَةُ : لُغَةٌ هِيَ الْمَقَابِلَةُ عَلَى سَبِيلِ الْمَانَعَةِ ، وَاصْطِلَاحًا : هِيَ إِقَامَةُ

الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخَصْمُ ، وَدَلِيلُ الْمَعَارِضِ إِنْ كَانَ عَيْنَ دَلِيلِ الْمَعْلَلِ يُسَمَّى قَلْبًا ، وَإِلَّا فَإِنْ كَانَتْ صُورَتُهُ كَصُورَتِهِ يُسَمَّى مَعَارِضَةً بِالْمَثَلِ ، وَإِلَّا فَمَعَارِضَةٌ بِالْغَيْرِ وَتَقْدِيرُهَا إِذَا اسْتَدَلَّ عَلَى الْمَطْلُوبِ بِدَلِيلٍ فَالْخَصْمُ إِنْ مَنَعَ مَقْدَمَةَ مِنْ مَقْدَمَاتِهِ أَوْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا عَلَى التَّعْيِينِ فَذَلِكَ يُسَمَّى مَنَعًا مَجْرَدًا وَمِنَاقِضَةً وَنَقْضًا تَفْصِيلِيًّا ، وَلَا يَحْتَاجُ فِي ذَلِكَ إِلَى شَاهِدٍ ؛ فَإِنْ ذَكَرَ شَيْئًا يَتَقَوَّى بِهِ يُسَمَّى سَنَدًا لِلْمَنَعِ ، وَإِنْ مَنَعَ مَقْدَمَةَ غَيْرِ مَعِينَةٍ بِأَنْ يَقُولَ : لَيْسَ دَلِيلُكَ بِجَمِيعِ مَقْدَمَاتِهِ صَحِيحًا ، وَمَعْنَاهُ أَنْ فِيهَا خِلَالًا ، فَذَلِكَ يُسَمَّى نَقْضًا إِجْمَالِيًّا وَلَا يَبْدُهَا هَانًا مِنْ شَاهِدٍ عَلَى الْإِخْتِلَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَمْنَعْ شَيْئًا مِنْ الْمَقْدَمَاتِ لَا مَعِينَةَ وَلَا غَيْرَ مَعِينَةَ بِأَنْ أوردَ دَلِيلًا عَلَى نَقْضِ مَدْعَاهُ ، فَذَلِكَ يُسَمَّى مَعَارِضَةً .

(1734) الْمَعْرَفُ : مَا يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَهُ اِكْتِسَابَ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِكُنْهِهِ أَوْ بِامْتِيَازِهِ عَنِ كُلِّ مَا عَدَاهُ ، فَيَتَنَاوَلُ التَّعْرِيفُ الْحَدَّ النَاقِصَ وَالرَّسْمَ ، فَإِنْ تَصَوَّرَهُمَا لَا يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ بَلْ اِمْتِيَازَهُ عَنِ جَمِيعِ الْأَغْيَارِ ، فَقَوْلُهُ : « مَا يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَهُ » يُخْرِجُ التَّصْدِيقَاتِ ، وَقَوْلُهُ : « اِكْتِسَابَ » يُخْرِجُ الْمَلْزُومَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى لَوَازِمِهِ الْبَيْتَةَ .

(1735) الْمَعَانِي⁽²⁾ : هِيَ الصُّورُ الذَّهْنِيَّةُ مِنْ

(1) عند المنطقيين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (189/3).

(2) عند أهل المعاني والنحاة: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (380/3).

(1740) المَعَانِدَة : هي المنازعة في المسألة العلمية مع عدم العلم من كلامه وكلام صاحبه .

(1741) المَعْرِفَة : ما وضع ليدلّ على شيء بعينه وهي المضمرات والأعلام والمُبْهَمَات وما عُرِفَ باللام والمضاف إلى أحدهما ، والمعرفة أيضًا إدراك الشيء على ما هو عليه وهي مسبوقة بِجَهْلٍ بخلاف العلم ؛ ولذلك يُسَمَّى الحَقُّ تعالى بالعالم دون العارف .

(1742) المُعْرَبُ (2) : هو ما في آخره إحدى الحركات أو إحدى الحروف لفظًا أو تقديرًا بواسطة العامل صورة أو معنى ، وقيل : هو ما اختلف آخره باختلاف العوامل .

(1743) المَعْرُوفُ : هو كل ما يحسن في الشرع .

(1744) المُعْتَلُّ (3) : هو ما كان أحد أصوله حرف علة وهي الواو والياء والألف ، فإذا كان في الفاء يُسمى مُعْتَلِّ الفاء (4) ، وإذا كان في العين يُسمى معتلّ العين (5) ، وإذا كان في اللام يُسمى معتلّ اللام (6) .

(1745) المُعَمَّى (7) : هو تضمين اسم الحبيب أو شيء آخر في بيت شعر إما

حيث إنه وضع بإزائها الألفاظ والصّور الحاصلة في العقل ، فمن حيث إنها تقصد باللفظ سُميت معنى ، ومن حيث إنها تحصل من اللفظ في العقل سُميت مفهوميًا ، ومن حيث إنه مقول في جواب ما هو سُميت ماهية ، ومن حيث ثبوته في الخارج سُميت حقيقة ، ومن حيث امتيازه عن الأغيار سُميت هوية .

(1736) المعلّل : هو الذي ينصب نفسه لإثبات الحكم بالدليل .

(1737) المَعْنَى : ما يُقصد بشيء .

(1738) المَعْنَوِيُّ : هو الذي لا يكون للسان فيه حظ ، وإنما هو معنى يُعرف بالقلب .

(1739) المَعْدُولَة (1) : هي القَضِيَّة التي يكون حرف السلب جزءًا للشيء سواء كانت موجبة أو سالبة ، إما من الموضوع فيُسَمَّى مَعْدُولَة الموضوع كقولنا : اللَّاحِئُ جاد ، أو من المحمول فيُسَمَّى معدولة المحمول كقولنا : الجماد لا عالم ، أو منهما جميعًا فيُسَمَّى مَعْدُولَة الطرفين كقولنا : اللَّاحِئُ لا عالم .

(1) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 291) .

(2) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 28) .

(3) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 83) .

(4) ويُسمى «المثال» .

(5) ويُسمى «الناقص» .

(7) المَعَمَّى : أى اللغز . انظر : «الوسيط» (عمى) (2/ 652) .

(1749) المعتوه : هو مَنْ كان قَلِيلَ الفَهْمِ مُخْتَلَطَ الكَلَامِ فَاسِدَ التَّدْبِيرِ .

(1750) المُعْتَزَلَةُ (5) : أَصْحَابُ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءِ العَزَالِيِّ ، اعْتَزَلُوا عَنْ مَجْلِسِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ .

(1751) المَعْمَرِيَّةُ (6) : هُمُ أَصْحَابُ مَعْمَرِ ابْنِ عِبَادِ السَّلْمِيِّ (7) . قَالُوا : اللهُ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا غَيْرَ الأَجْسَامِ ، وَأَمَّا الأَعْرَاضُ فَتَخْتَرَعُهَا الأَجْسَامُ إِمَّا طَبَعًا كَالنَّارِ لِلإِحْرَاقِ ، وَإِمَّا اخْتِيَارًا كَالْحَيَوَانَ

لِلألوان ، وَقَالُوا : لا يوصف الله تعالى بِالقَدَمِ ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى التَّقَدُّمِ الزَّمَانِيِّ ، وَاللهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ بِزَمَانِي وَلَا يَعْلَمُ نَفْسَهُ وَإِلَّا اتَّحَدَ العَالَمُ وَالْمَعْلُومُ وَهُوَ مَمْتَنِعٌ .

(1752) المَعْلُومِيَّةُ (8) : هُمُ كَالجَازِمِيَّةِ إِلَّا

بِتَصْحِيفِ أَوْ قَلْبِ أَوْ حِسَابِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ كَقَوْلِ الوَطْوَاطِ (1) فِي البَرَقِ :

خُذِ القَرَبَ ثُمَّ اقْلِبْ جَمِيعَ حُرُوفِهِ

فَذَاكَ اسْمٌ مِنْ أَقْصَى مَنَى القَلْبِ قَرَبُهُ (1746) المَعْقُولَاتُ الأُولَى (2) : مَا يَكُونُ

بِإِزَائِهِ مَوْجُودٌ فِي الخَارِجِ كطبيعة الحيوان والإنسان فإِنهُمَا يَحْمِلَانِ عَلَى الوجودِ الخَارِجِي كَقَوْلِنَا : زَيْدٌ إنْسَانٌ وَالفَرَسُ حَيَوَانٌ .

(1747) المَعْقُولَاتُ الثَّانِيَّةُ (3) : مَا لا يَكُونُ بِإِزَائِهِ شَيْءٌ فِيهِ كالتَّوَعُّجِ وَالجِنْسِ وَالفَصْلِ ؛ فَإِنَّهَا لا تَحْمِلُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ المَوْجُودَاتِ الخَارِجِيَّةِ .

(1748) المَعْقُولُ الكُلِّيُّ (4) : الَّذِي يُطَابِقُ صُورَةَ فِي الخَارِجِ كَالإنْسَانِ وَالحَيَوَانَ وَالصَّاحِكِ .

(1) مُحَمَّدُ الوَطْوَاطُ ، كَاتِبُ شَاعِرٍ لَهُ دِيوَانٌ بالعَرَبِيَّةِ ، وَشَهْرَتُهُ فِي شِعْرِ الفَارْسِيَّةِ أَوْسَعُ ، تَوَفَّى سَنَةَ 573 هِجْرِيَّةً .
انظر : «معجم المؤلفين» (3/ 649) .

(2) ، (3) ، (4) عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ وَالحُكَمَاءِ : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 315) .

(5) المُعْتَزَلَةُ فِيمَا بَيْنَهَا عَشْرُونَ فِرْقَةً كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهَا تُكْفِّرُ الأُخْرَى ، عَشْرُونَ فِرْقَةً مِنْهُمْ قَدْرِيَّةٌ مُحَضَّةٌ ، وَاثْنَتَانِ مِنَ العُلَاةِ فِي الكُفْرِ هُمَا الخَابِطِيَّةُ وَالحِمَارِيَّةُ . . وَيَجْمَعُهُمْ كُلَّهُمُ القَوْلُ بِنَفْيِ صِفَاتِ اللهِ الأَزَلِيَّةِ ، وَأَنَّ اللهُ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا حَيَاةٌ وَلَا سَمْعٌ وَلَا بَصَرٌ ، وَالقَوْلُ بِمُجْدُوثِ كَلَامِ اللهِ ، وَعَدَمُ رُؤْيَا اللهِ وَأَنَّهُ غَيْرُ خَالِقٍ لِأَكْسَابِ النَّاسِ .
انظر : «الفرق بين الفرق» (131) .

(6) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنَ فِرْقِ المُعْتَزَلَةِ ، قَالُوا : إِنَّ اللهُ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا مِنَ الأَعْرَاضِ : لَوْنٌ أَوْ طَعْمٌ أَوْ رَائِحَةٌ أَوْ حَيَاةٌ أَوْ مَوْتٌ أَوْ سَمْعٌ أَوْ بَصَرٌ ، وَأَكْبَرُوا صِفَاتِ اللهِ الأَزَلِيَّةِ كَسَائِرِ المُعْتَزَلَةِ ، وَنَفَوْا صِفَةَ الكَلَامِ عَنِ اللهِ .
انظر : «الفرق بين الفرق» (166) ، «الملل والنحل» (1/ 65) .

(7) مَعْمَرُ بْنُ عِبَادِ السَّلْمِيِّ ، مَعْتَزِلٌ مِنَ العُلَاةِ ، كَانَ رَأْسًا لِلْمَلْحَدَةِ وَذَنْبًا لِلْقَدْرِيَّةِ لَهُ فِضَائِحٌ مَعْرُوفَةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ 215 هـ .
انظر : «الأعلام» (7/ 272) ، «الفرق بين الفرق» (166) .

(8) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنَ فِرْقِ الخَوَارِجِ الخَازِمِيَّةِ قَبْلَ : (الجَازِمِيَّةِ) ، خَالَفُوا الخَازِمِيَّةَ فِي شَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا : دَعَاؤُهُمْ أَنَّ مِنَ اللهِ يَعْرِفُ اللهُ تَعَالَى بِجَمِيعِ أَسْمَائِهِ فَهُوَ جَاهِلٌ بِهِ وَالجَاهِلُ بِهِ كَافِرٌ ، وَالثَّانِي : أَنَّ أَعْمَالَ العِبَادِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا فِي الاستِطَاعَةِ وَالمُشِيئَةِ يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ . انظر : «الفرق بين الفرق» (114) .

من حيث المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا : كُلَّ إنسان و فرس فهو إنسان ، و كُلَّ إنسان و فرس فهو فرس ينتج أن بعض الإنسان فرس ، والغَلَط فيه أن موضوع المقدمتين ليس بوجود ، إذ ليس شيء موجود يصدّق عليه إنسان و فرس ، وكوضع القضية الطبيعية مقام الكلية ، كقولنا : الإنسان حيوان ، والحيوان جنس ينتج أن الإنسان جنس .

وقيل المغالطة : مُرَكَّبَةٌ من مقدمات شبيهة بالحقّ ولا يكون حقًا ويُسمّى سَفْسُطَةً أو شبيهة بالمقدمات المشهورة وتُسمّى مشاغبة .

(1756) المُغَالِطَةُ : قول مُؤَلَّف من قَضَايا شبيهة بالقَطعية أو بالظنّية أو بالمشهورة .
(1757) المَغْفِرَةُ⁽²⁾ : هي أن يستر القادر القبيح الصادر مِمَّن تحت قدرته حتى إنّ العبد إن سَتَرَ عَيْب سيِّده مخافة عتابه لا يقال غفر له .

(1758) المَغْرُورُ⁽³⁾ : هو رَجُل وَطِئ امرأَةً معتقدًا مِلْك يمين أو نكاح وولدت ثم استحققت ، وإنما سُمِّي مَغْرُورًا ؛ لأنَّ البائع غَرَّهُ وباع له جارية لم تكن مِلِكًا له .

أن المؤمن عندهم من عَرَفَ الله بجميع أسمائه وصفاته ، ومن لم يعرفه كذلك فهو جاهل لا مؤمن .

(1753) المَعْلُول الأخير : هو ما لا يكون عِلَّة لشيء أصلًا .

(1754) المَعْصِيَةُ : مخالفة الأمر قصدًا .

الميم مع الغين

(1755) المُعَالِطَةُ⁽¹⁾ : قياس فاسد إما من جهة الصّورة ، أو من جهة المادة ، أما من جهة الصّورة فبأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكَيْفِيَّة أو الكِمِّيَّة أو الجهة ، كما إذا كان كبرى الشكل الأول جزئية أو صُغْرَاه سَالِبَة أو ممكنة .

وأما من جهة المادة فبأن يكون المطلوب وبعض مقدماته شيئًا واحدًا ، وهو المصادرة على المطلوب كقولنا : كُلُّ إنسان بشر و كُلُّ بشر ضحّاك ، فكل إنسان ضحّاك ، أو بأن يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة ، وهو إما من حيث الصّورة أو من حيث المعنى ، أما من حيث الصّورة فكقولنا : لصورة الفرس المنقوش على الجدار إنها فرس وكل فرس صهّال ينتج أن تلك الصّورة صهّالة ، وأما

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (396 / 3) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (322 / 3) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (212) .

(1764) الْمُفَوِّضَةُ⁽⁵⁾ : هي التي نكحت بلا ذكر مهر أو على أن لا مهر لها .
 (1765) الْمُفَوِّضِيَّةُ⁽⁶⁾ : قوم قالوا : فُوض خلق الدنيا إلى محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 (1766) المَفْتَى المَاجِنُ : هو الذي يَعْلَمُ الناس الحِيل ، وقيل : الذي يُفْتَى عن جهل .

(1767) مَفْهُومُ المَوَافَقَةِ⁽⁷⁾ : هو ما يفهم من الكلام بطريق المطابقة .
 (1768) مَفْهُومُ المَخَالِفَةِ⁽⁸⁾ : هو ما يفهم منه بطريق الالتزام ، وقيل : هو أن يَثْبُت الحُكْمُ في المسكوت على خلاف ما ثبت في المنطوق .

(1769) المَفْسَّرُ⁽⁹⁾ : ما ازداد وضوحًا على النَّصِّ على وجه لا يبقى فيه احتمال التَّخْصِيسِ إن كان عامًا ، والتأويل إن كان خاصًا ، وفيه إشارة إلى أن النَّصَّ

(1759) المُغَيَّرِيَّةُ⁽¹⁾ : أصحاب مغيرة بن سعيد العَجَلِيُّ⁽²⁾ قالوا : اللهُ تعالى جسم على صورة إنسان من نور على رأسه تاج من نور ، وقلبه مَنبَعُ الحِكْمَةِ .

الميم مع الفاء

(1760) المُفْرَدُ : ما لا يدلُّ جزء لفظه على جزء معناه .

(1761) المُفْرَدُ⁽³⁾ : ما لا يدلُّ جزء لفظه الموضوع على جزئه ، والفرق بين المفرد والواحد : أن المفرد قد يكون حَقِيقِيًّا وقد يكون اعتباريًّا ، وأنه قد يقع على جميع الأجناس والواحد لا يقع إلا على الواحد الحقيقي .

(1762) المُفَارِقَاتُ⁽⁴⁾ : هي الجواهر المجردة عن المادة القائمة بأنفسها .

(1763) المُفَاوِضَةُ : هي شركة متساويين مألًا وتصرفًا ودينًا .

(1) فرقة ضالة من غلاة الشيعة ، قالوا بإلهية الأئمة وأباحوا محرمات الشريعة ، وأسقطوا وجوب فرائضها وليسوا من الإسلام في شيء . انظر : «الفرق بين الفرق» (253) .

(2) المغيرة بن سعيد العجلى وقيل : (البعلى) كان ساحرًا ، ومجسمًا لله وقال بتأليه علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) وتكفير أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، إليه تنسب «المغيرية» ، أمسك به الأمير خالد القسرى وصلبه سنة 119 هجرية . انظر : «الأعلام» (276/7) .

(3) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (413/3) . (4) عند المنطقيين والحكماء : انظر : «الكشاف» (444/3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (324/3) .

(6) فرقة ضالة من غلاة الشيعة من الرافضة ، زعموا أن الله تعالى خلق محمدًا ، ثم فوَّض إليه خلق العالم وتدبيره ، فهو الذى خلق العالم دون الله تعالى ، ثم فوض محمد تدبير العالم إلى علي عليه السلام فهو المدير الثانى . انظر : «الفرق بين الفرق» (270) .

(7) ، (8) عند الأصوليين : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (327/3) .

(9) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (325/3) .

مما فعله فاعل فعل مذكور ، ويقوله :
بمعناه عن « كرهت قيامي » فإن قيامي وإن
كان صادرًا عن فاعل فعل مذكور إلا أنه
ليس بمعناه .

(1773) المفعول به (4) : هو ما وقع عليه فعل
الفاعل بغير واسطة حرف الجر أو بهما أى
بواسطة حرف الجر ، ويسمى أيضًا ظرفًا
لغوا إذا كان عامله مذكورًا أو مستقرًا إذا كان
مع الاستقرار أو الحصول مقدرًا .

(1774) المفعول فيه (5) : ما فعل فيه فعل
مذكور لفظًا أو تقديرًا .

(1775) المفعول له (6) : هو علة الإقدام على
الفعل نحو ضربته تأديبًا له .

(1776) المفعول معه (7) : هو المذكور بعد
الواو لمصاحبة معمول فعل لفظًا نحو :
« استوى الماء والخشبة » أو معنى نحو : « ما
شأنك وزيدًا » .

الميم مع القاف

(1777) المقدمة (8) : تُطلق تارة على ما

يحتملهما كالظاهر ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ
الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (الحجر : 30) ،
فإن الملائكة اسم عام يحتمل التخصيص
كما في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ
يٰمُرْسِيْمٌ ﴾ (آل عمران : 45) والمراد جبرائيل
صلى الله عليه وسلم ، فيقوله : « كلهم »
انقطع احتمال التخصيص لكنه يحتمل
التأويل والحمل على التفرقة ، فيقوله :
« أجمعون » انقطع ذلك الاحتمال فصار
مُفسَّرًا .

(1770) المفقود (1) : هو الغائب الذى لم يدر
موضعه ولم يدر أحيى هو أم ميّت ؟

(1771) مفعول ما لم يُسمَّ فاعله (2) : هو
كل مفعول حذف فاعله وأقيم هو مقامه .

(1772) المفعول المطلق (3) : هو اسم ما
صدر عن فاعله فعل مذكور بمعناه أى
بمعنى الفعل ، احترز بقوله ما صدر عن
فاعله فعل عمّا لا يصدر عنه « كزيد
وعمرو » وغيرهما ، ويقوله : مذكور عن
نحو : « أعجبنى قيامك » فإن قيامك ليس

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (326/3) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (101/2) .

(3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (169/2) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (145/2) .

(5) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (191/2) .

(6) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (180/2) .

(7) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (202/2) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (557/3) .

والزهد ، وهى نافعة جداً فى تعظيم أمر الله والشفقة على خلق الله .

(1783) المَقُولَاتِ التِّى تَقَعُ فِيهَا الْحَرَكَةُ

أربع : الأولى الكَم : ووقوع الحركة فيه على أربعة أوجه : الأول : التَّخْلُجُ ، والثانى : التَّكاثُفُ ، والثالث : النَّمُو ، والرابع : الذَّبُولُ .

الثانية : من المقولات التى تقع فيها الحركة : الكيف .

الثالثة : من تلك المقولات : الوضع كحركة الفلك على نفسه ، فإنه لا يخرج بهذه الحركة من مكان إلى مكان لتكون حركته أبنية ، ولكن يتبدل بها وضعه .

الرابعة : من تلك المقولات : الأين : وهو النقلة التى يُسَمِّيها المتكلم حركة وباقى المقولات لا تقع فيها حركة ، والمقولات عشرة قد ضبطها هذا البيت :

قَمْرٌ غَزِيرُ الْحُسْنِ أَلْطَفَ بَصْرُهُ

لو قام يَكْشِفُ غُمَّتِي لَمَّا انْتَنَى (1784) المَقْدَارُ : هو الاتصال العرضى ، وهو غير الصورة الجسمية والنوعية ؛ فإن

المقدار إما امتداد واحد وهو الخط أو اثنان وهو السطح ، أو ثلاثة وهو الجسم التعليمى ، فالمقدار لغة : هو الكمية ، واصطلاحاً : هو الكمية المتصلة التى تتناول الجسم والخط والسطح والتخن⁽¹⁾

يتوقَّف عليه الأبحاث الآتية ، وتارة تُطلق على قَضِيَّةٍ جعلت جُزءَ القِيَّاسِ ، وتارة تُطلق على ما يتوقَّف عليه صِحَّةُ الدَّلِيلِ .

(1778) مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ : ما يذُكَّرُ فِيهِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْمَقْصُودِ لِارْتِبَاطِهَا ، وَمُقَدِّمَةُ الْعِلْمِ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشُّرُوعُ ، فَمُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ أَعَمُّ مِنْ مُقَدِّمَةِ الْعِلْمِ بَيْنَهُمَا عَمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُقَدِّمَةِ وَالْمُبَادِئِ أَنَّ الْمُقَدِّمَةَ أَعَمُّ مِنَ الْمُبَادِئِ ، وَهُوَ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْمَسَائِلُ بِلَا وَاسِطَةٍ ، وَالْمُقَدِّمَةَ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْمَسَائِلُ بِوَاسِطَةٍ أَوْ لَا وَاسِطَةَ .

(1779) الْمُقَدِّمَةُ الْغَرِيبَةُ : هِيَ الَّتِي لَا تَكُونُ مَذْكُورَةً فِي الْقِيَّاسِ لَا بِالْفِعْلِ وَلَا بِالْقُوَّةِ ، كَمَا إِذَا قُلْنَا : (أ) مَسَاوٍ لـ (ب) و(ب) مَسَاوٍ لـ (ج) يَنْتِجُ (أ) مَسَاوٍ لـ (ج) بِوَاسِطَةِ مُقَدِّمَةٍ غَرِيبَةٍ وَهِيَ كُلُّ مَسَاوٍ لِمَسَاوٍ لِشَيْءٍ مَسَاوٍ لِذَلِكَ الشَّيْءِ .

(1780) الْمُقَيَّدُ : مَا قُيِّدَ لِبَعْضِ صِفَاتِهِ . (1781) الْمُقَاتِعُ : هِيَ الْمُقَدِّمَاتُ الَّتِي تَنْتَهِي الْأَدْلَةُ وَالْحُجُجُ إِلَيْهَا مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ وَالْمُسَلَّمَاتِ ، وَمِثْلُ الدَّوْرِ وَالتَّسْلِسْلِ وَاجْتِمَاعِ النَّقِيزِيْنَ .

(1782) الْمَقْبُولَاتُ : هِيَ قَضَايَا تُؤَخَذُ مِنْ يَدِ الْعَالِمِ يَعْتَقِدُ فِيهِ إِمَّا لِأَمْرِ سَمَاوِيٍّ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ وَالْكَرَامَاتِ كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ ، وَإِمَّا لِإِخْتِصَاصِهِ بِمَزِيدِ عَقْلِ وَدِينِ كَأَهْلِ الْعِلْمِ

(1) التخن : المقدار والكمية والسُّمك . انظر : « الوسيط » (تخن) (98/1) .

(1791) المَقَام : في اصطلاح أهل الحقيقة : عبارة عما يُتوصَّل إليه بنوع تصرّف ويتحقق به بضرَب تطلب ومقاساة تكلف ، فمقام كل واحد موضع إقامته عند ذلك .

(1792) المقتدى : هو الذى أدرك الإمام مع تكبيره الافتتاح .

الميم مع الكاف

(1793) المَكَان : عند الحكماء : هو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى ، وعند المتكلمين : هو الفراغ المتوهم الذى يشغله الجسم وينفذ فيه أبعاده .

(1794) المكان المُبْهَم : عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر غير داخل فى مُسمّاه كالحَلْف ، فإن تسمية ذلك المكان بالحَلْف إنما هو بسبب كون الحَلْف فى جهة وهو غير داخل فى مُسمّاه .

(1795) المَكَان المَعِين : عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر داخل فى مُسمّاه كالدار فإن تسميته بها بسبب الحائط والسقف وغيرهما وكلها داخله فى مُسمّاه .

(1796) المَكْر : من جانب الحق تعالى هو إرداف النعم مع المخالفة وإبقاء الحال مع سوء الأدب وإظهار الكرامات من غير

بالاشتراك ، فالمقدار والهوية والشكل والجسم التعليمى ، كلها أعراض بمعنى واحد فى اصطلاح الحكماء .

(1785) مُقْتَضَى النَّص : هو الذى لا يدلُّ اللفظ عليه ولا يكون ملفوظًا ، ولكن يكون من ضرورة اللفظ أعمّ من أن يكون شرعيًا أو عقليًا ، وقيل : هو عبارة عن جعل غير المنطوق منطوقًا لتصحيح المنطوق ، مثاله : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (النساء : 92) وهو مقتضى شرعًا لكونها مملوكة إذ لا عتق فيما لا يملكه ابن آدم فيزاد عليه ليكون تقدير الكلام فتحرير رقبة مملوكة .

(1786) المُقَرَّر له بالنسب على الغير : بيانه رجل أقرّ أن هذا الشخص أخى فهو إقرار على الغير وهو أبوه .

(1787) المُقَابِضَة ⁽¹⁾ : بيع السلعة بالسلعة .

(1788) المُقْتَضَى : ما لا صحة له إلا بإدراج شيء آخر ضرورة صحة كلامه كقوله تعالى : ﴿ وَسَلِّ الْقَرْيَةَ ﴾ (يوسف : 82) أى أهل القرية .

(1789) المقضى ⁽²⁾ : هو الذى يطلب عين العبد باستعداده من الحضرة الإلهية .

(1790) المُقْطُوع من الحديث : ما جاء من التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم وأفعالهم .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 331) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (166) .

(1803) المُكَارِي المفلِس (6) : هو الذى يُكَارَى الدابة ويأخذ الكراء ، فإذا جاء أوان السفر ظهر أنه لا دابة له ، وقيل : المُكَارَى المفلِس : هو الذى يتقبَّل الكراء ويؤَاجِر الإبل وليس له إبل ولا ظهر يحمل عليه ولا مال يشتري به الدواب .

الميم مع اللام

(1804) المملُوكُ (7) : عامل الغيب المختص بالأزواج والنفوس .

(1805) المملأُ المتشابه (8) : هو الأفلاك والعناصر سوى السطح المُحَدَّب من الفلك الأعظم وهو السطح الظاهر ، والتشابه فى المملأ أن تكون أجزاؤه مُتَّفَقة الطباع .

(1806) المملالُ : فتور يعرض للإنسان من كثرة مزاولته شىء فيوجب الكلال والإعراض عنه .

(1807) المملُكُ (9) : عَالَمُ الشَّهادة من المحسوسات الطبيعية كالعرش والكرسى ،

جَهْد ، ومن جانب العبد إيصال المكروه إلى الإنسان من حيث لا يشعر .

(1797) المُكْعَبُ (1) : هو الجسم الذى له سطوح ستة .

(1798) المُكَابِرَةُ : هى المنازعة فى المسألة العلمية لا لإظهار الصواب بل لإلزام الخصم ، وقيل المُكَابِرَةُ : هى مدافعة الحق بعد العلم به .

(1799) المُكاشِفة (2) : هى حُضور لا ينعت بالبيان .

(1800) المُكَافَاةُ : هى مقابلة الإحسان بمثله أو بزيادة .

(1801) المُكْرَمِيَّةُ (3) : هم أصحاب مكرم العجلى (4) ، قالوا : تارك الصلاة كافر لا لترك الصلاة بل لجهله بالله تعالى .

(1802) المُكْرُوه (5) : ما هو راجح الترك ، فإن كان إلى الحرام أقرب تكون كراهته تحريمية ، وإن كان إلى الجِلِّ أقرب تكون تزيهية ، ولا يُعاقب على فعله .

(1) عند أهل المساحة : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (6/4) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (166) .

(3) فرقة ضالة من الخوارج الثعالبة ، زعموا أن كل ذى ذنب جاهل بالله ، والجهل بالله كفر .

انظر : «الفرق بين الفرق» (119) ، «الملل والنحل» (133/1) .

(4) فى «الملل والنحل» (133/1) ، مكرم بن عبد الله العجلى ، وفى «الفرق بين الفرق» (119) أبو مكرم .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات الفقهية» (342/3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات الفقهية» (340/3) .

(7) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (168) .

(8) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (101/4) .

(9) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (168) .

ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير ملكة ، وبالقياس إلى ذلك الفعل عادة وحُلُقًا .

(1812) المُلَازمة : لغة : امتناع انفكاك الشيء عن الشيء ، واللزوم والتلازم بمعناه ، واصطلاحًا : كون الحكم مقتضيًا للآخر على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضى وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريًا كالمدخان للنار في النهار ، والنار للمدخان في الليل .

(1813) المُلَازمة العَقَلِيَّة : ما لا يمكن للعقل تصوّر خلاف اللازم كالبياض للأبيض ما دام أبيض .

(1814) المُلَازمة العَادِيَّة : ما يمكن للعقل تصوّر خلاف اللازم كفساد العالم على تقدير تعدّد الآلهة بإمكان الاتفاق .

(1815) المُلَازمة المُطلَقة : هي كون الشيء مقتضيًا للآخر ، والشيء الأول : هو المُسمّى بالملزوم ، والثاني : هو المُسمّى باللازم كوجود النهار لطلوع الشمس ، فإن طلوع الشمس مقتضى لوجود النهار وطلوع الشمس ملزوم ووجود النهار لازم .

(1816) المُلَازمة الخارجية : هي كون الشيء مقتضيًا للآخر في الخارج أى في

وكل جسم يتميّز بتصرّف الخيال المُنفصل من مجموع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة الزهية والعنصرية ، وهى كل جسم يتركّب من الأسطقات .

(1808) المَلِك : بكسر الميم فى اصطلاح المتكلمين : حالة تعرّض للشيء بسبب ما يحيط به ، وينتقل بانتقاله كالتعمّم والتقمّص ، فإن كلاً منهما حالة لشيء بسبب إحاطة العمامة برأسه والقميص ببدنه ، والمَلِك فى اصطلاح الفقهاء : اتّصال شرعى بين الإنسان وبين شيء يكون مطلقًا لتصرّفه فيه وحاجزًا عن تصرّف غيره فيه ، فالشيء يكون مملوكًا ولا يكون مرقوقًا ، ولكن لا يكون مرقوقًا إلا ويكون مملوكًا .

(1809) المَلِك⁽¹⁾ : جسم لطيف نُوراني يتشكّل بأشكال مختلفة .

(1810) المَلِك المطلق⁽²⁾ : هو المجرد عن بيان سبب معين بأن ادعى أن هذا ملكه ولا يزيد عليه ، فإن قال : أنا اشتريته أو ورثته لا يكون دعوى الملك المطلق .

(1811) المَلَكَة : هى صفة راسخة فى النَّفس ، وتحقيقه أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال ، ويُقال لتلك الهيئة كيفية نفسانية ، وتُسمى حالة ما دامت سريعة الزوال ، فإذا تكررت

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (168) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (351/3) .

الميم مع الميم

(1819) المُمْتَنَع بالذات : ما يقتضى لذاته عدمه .

(1820) المُمَكِّن بالذات : ما يقتضى لذاته أن لا يقتضى شيئاً من الوجود والعدم كالعالم .

(1821) المُمَكِنَة العامة⁽³⁾ : هى التى حُكِمَ فيها بسلب الضَّرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم ، فإن كان الحُكْم فى القضية بالإيجاب كان مفهوم الإمكان سلب ضرورة السلب ، وإن كان الحُكْم فى القضية بالسلب كان مفهومه سلب ضرورة الإيجاب ؛ فإنه هو الجانب المخالف للسلب ، فإذا قلنا : كل نار حارّة بالإمكان العام كان معناه أن سلب الحرارة عن النار ليس بضرورى ، وإذا قلنا : لا شىء من الحارّ يبارد بالإمكان العام فمعناه أن إيجاب البرودة للحارّ ليس بضرورى .

(1822) المُمَكِنَة الخاصّة : هى التى حُكِمَ فيها بسلب الضَّرورة المطلقة عن جانبى الإيجاب والسلب ، فإذا قلنا : كُلّ إنسان كاتب بالإمكان الخاص أو لا شىء من

نفس الأمر أى كُلّما ثبت تصوّر الملزوم فى الخارج ثبت تصوّر اللازم فيه ، كالمثال المذكور ، وكالزوجية للاثنين ؛ فإنه كلما ثبت ماهية الاثنين فى الخارج ثبت زوجيته فيه .

(1817) المَلَازمة الدّهنيّة : هى كون الشىء مقتضياً للآخر فى الدّهْن أى متى ثبت تصوّر الملزوم فى الدّهْن ثبت تصوّر اللازم فيه كلزوم البصر للعمى ، فإنه كلما ثبت تصوّر العمى فى الدّهْن ثبت تصوّر البصر فيه .

(1818) المَلَامِيّة⁽¹⁾ : هم الذين لم يَظْهروا مما فى بواطنهم على ظواهرهم ، وهم يجتهدون فى تحقيق كمال الإخلاص ، ويضعون الأمور مواضعها حسبما تقرر فى عَرَصَةِ العَيْب فلا يُخالف إرادتهم وعلمهم إرادة الحقّ تعالى وعلمه ، ولا ينفون الأسباب إلا فى محلّ يقتضى نفيها ، ولا يثبتونها إلا فى محلّ يقتضى ثبوتها ؛ فإن من رفع السبب من موضع أثبتّه واضعه فيه فقد سَفِهَ وجَهَلَ قَدْرَه ، ومن اعتمد عليه فى موضع نفاه فقد أشرك وألحد ، وهؤلاء هم الذين جاء فى حقهم : « أوليائى تحت قبابى لا يعرفهم غيرى »⁽²⁾ .

(1) فرقة من فرق الصوفية ، شيخهم حَمْدُون القَصَار النيسابورى ، توفى سنة 271 هجرية ، ومنه انتشر مذهب الملامة .

انظر : « الأعلام » (274/2) ، « معجم المصطلحات الصوفية » (168) .

(2) لم أعرّ عليه فيما لدى من مراجع .

(3) عند المنطقيين والحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (157/4) .

(1827) المنصوب بلا التي لنفى الجنس⁽³⁾ :
هو المسند إليه بعد دُخُولها .
(1828) المنصرف⁽⁴⁾ : هو ما يدخله الجَرّ
مع التنوين .
(1829) المُنادى⁽⁵⁾ : هو المطلوب إقباله
بحرف نائب مناب أدعو ، لفظًا أو تقديرًا .
(1830) المُنْدُوب : هو المتفجّع عليه « بيا »
أو « وا »⁽⁶⁾ ، وعند الفقهاء : هو الفعل
الذي يكون راجحًا على تركه في نظر الشارع
ويكون تركه جائزًا .
(1831) المُنْقُوص⁽⁷⁾ : هو الاسم الذي في
آخره ياء قبلها كَثْرَةٌ نحو : « القاضي » .
(1832) المُناظرة : لغة : من النظر أو من
النَّظَرِ بالبصيرة ، واصطلاحًا : هي النظر
بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشئيين
إظهارًا للصواب .
(1833) المناقضة : لغة : إبطال أحد القولين
بالآخر ، واصطلاحًا : هي منع مقدمة
معينة من مقدمات الدليل وشرط في
المناقضة أن لا تكون المقدمة من
الأوليات ، ولا من المُسَلِّمات ولم يجز

الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص كان
معناه أن إيجاب الكتابة للإنسان وسلبها
عنه ليسا بضروريين لكن سَلْبُ ضُرُورَةِ
الإيجاب إمكان عامٌّ سالب ، وسَلْبُ
ضرورة السَلْبِ إمكان عامٌّ موجب ،
فالممكنة الخاصّة سواء كانت موجبة أو
سالبة يكون تركيبها من ممكنتين
عامتين إحداهما موجبة والأخرى
سالبة ، فلا فرق بين موجبتها وسالبتها
في المعنى بل في اللفظ حتى إذا عبرت بعبارة
إيجابية كانت موجبة وإذا عبرت بعبارة
سلبية كانت سالبة .

(1823) المُمَوَّهة : هي التي يكون ظاهرها
مخالفًا لباطنها .
(1824) المُمَانَعَةُ : امتناع السائل عن قبول
ما أوجبه المُعَلَّل من غير دليل .
(1825) الممدود⁽¹⁾ : ما كان بعد الألف
همزة « ككِسَاء » و « رداء » .

الميم مع النون

(1826) المنصوبات⁽²⁾ : هو ما اشتمل على
علم المفعولية .

- (1) عند الصرفيين والنحاة : انظر : « الوسيط » (893 / 2) .
- (2) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (145 / 2) .
- (3) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (5 / 2) .
- (4) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (77 / 1) .
- (5) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (255 / 3) .
- (6) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (282 / 3) .
- (7) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (80 / 1) .

مانعة الجمع كقولنا : إما أن يكون هذا الشيء شجرًا أو حجرًا ، فإن قولنا : هذا الشيء شجر وهذا الشيء حجر لا يصدقان ، وقد يكذبان بأن يكون هذا الشيء حيوانًا ، وإذا كان الحكم بالتنافي في الكذب فقط فهي مانعة الخُلُوك قولنا : إما أن يكون هذا الشيء لا حجرًا ولا شجرًا ؛ فإن قولنا : هذا الشيء لا شجر وهذا الشيء لا حجر لا يكذبان وإلا لكان الشيء شجرًا وحجرًا معًا ، وقد يصدقان بأن يكون الشيء حيوانًا ، وإن كان الحكم بسلب التنافي ، فهي منفصلة سالبة ؛ فإن كان الحكم بسلب التنافي في الصدق والكذب كانت سالبة حقيقية كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان أسود أو كاتبًا ، فإنه يجوز اجتماعهما ويجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحكم بسلب التنافي في الصدق فقط كانت سالبة مانعة الجمع كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان حيوانًا أو أسود ، فإنه يجوز اجتماعهما ولا يجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحكم بسلب المنافاة في الكذب فقط كانت سالبة مانعة الخلو كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان روميًا أو زنجيًّا ؛ فإنه يجوز ارتفاعهما ولا يجوز اجتماعهما .

(1836) المُنْتَشِرَة ⁽²⁾ : هي التي حُكِمَ فيها بضرورية ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود

منعها ، وأما إذا كانت من التجريبات والحدسيات والمتواترات فيجوز منعها ؛ لأنه ليس بحُجَّة على الغير .

(1834) المُنْطَق : آلة قانونية تَعَصِم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر ، فهو علم عملي آلي كما أن الحكمة علم نظري غير آلي فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية يخرج الآلات الجزئية لأرباب الصنائع ، وقوله : «تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر» يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية .

(1835) المُنْفَصِلَة ⁽¹⁾ : هي التي يُحْكَمُ فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معًا أي بأنهما لا يصدقان ولا يكذبان ، أو في الصدق فقط أي بأنهما لا يصدقان ولكنهما قد يكذبان ، أو في الكذب فقط أي بأنهما لا يكذبان وربما يصدقان أو سلب ذلك التنافي ، فإن حُكِمَ فيها بالتنافي فهي منفصلة موجبة ، فإذا كان التنافي في الصدق والكذب سُمِّيتَ حقيقية كقولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجًا أو فردًا ، فإن قولنا : هذا العدد زوج وهذا العدد فرد لا يصدقان معًا ولا يكذبان ، فإن كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط فهي

منقولاً اصطلاحياً كاصطلاح النُحاة والنُّظَّار .

أما اصطلاح النُحاة : فكالفعل فإنه كان موضوعاً لما صدر عن الفاعل كالأكل والشرب والضرب ، ثم نقله التَّحْوِيون إلى كلمة دلت على معنى في نفسها مقترنة بأحد الأزمنة الثلاثة .

وأما اصطلاح النَّظَّار : فكالدوران فإنه في الأصل للحركة في السكك ثم نقله النَّظَّار إلى ترتب الأثر على ما له صلوح العلية كالدخان ؛ فإنه أثر يترتب على النار وهي تصلح أن تكون علة للدخان ، وإن لم يترك معناه للأول بل يُستعمل فيه أيضاً يُسمى حقيقة إن استعمل في الأول وهو المنقول عنه ، ومجازاً إن استعمل في الثاني وهو المنقول إليه كالأسد ، فإنه وضع أولاً للحيوان المفترس ، ثم نقل إلى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة .

(1838) المُنْقَطِع من الحديث : ما سقط ذُكر واحد من الرواة قبل الوصول إلى التابع ، وهو مثل المرسل ؛ لأن كل واحد منهما لا يتصل إسناده .

(1839) المُنْفَصِل منه (2) : ما سقط من الرواة قبل الوصول إلى التابع أكثر من واحد .

الموضوع لا دائماً بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما لا دائماً كان تركيبها من موجبة منتشرة مطلقة ، وهي قولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما وسالبة مطلقة عامة أى قولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل الذى هو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة كقولنا : بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس في وقت ما لا دائماً ، فتركيبها من سالبة منتشرة هي الجزء الأول ، وموجبة مطلقة عامة هي اللادوام .

(1837) المَنْقُول (1) : هو ما كان مشتركاً بين المَعَانِي وتُرِكَ استعماله في المعنى الأول ، ويُسمى به لنقله من المعنى الأول ، والناقل إما الشرع فيكون منقولاً شرعياً كالصلاة والصوم ، فإنهما في اللغة للدعاء ومطلق الإمساك ، ثم نقلهما الشرع إلى الأركان المخصوصة والإمساك المخصوص مع النية .

وأما غير الشرع وهو إما العُرْف العام فهو المنقول العُرْفِي ويُسمى حقيقة عُرْفِيَةً كالدابة ، فإنها في أصل اللغة لكل ما يدب على الأرض ثم نقله العُرْف العام إلى ذات القوائم الأربع من : الحَيْل والبغال والحَمِير أو العُرْف الخاص ويُسمى

(1) عند أهل العربية : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (254/4) .

(2) أى من الحديث .

(1845) المُنشَعِبَة : الأبنية المتفرعة من أصل يُلحِق حرف أو تكريره «كأكرم وكرم» .

(1846) المُنْصَف : هو المطبوخ من ماء العنب حتى ذهب نصفه فحكمه حُكْم الباذق .

(1847) المُنَاسِخَة : مفاعلة من النسخ ، وهو النَّقْل والتبديل ، وفي الاصطلاح : نقل نصيب بعض الورثة بموته قبل القسمة إلى من يرث منه .

(1848) المُنَاوَلَة (5) : هي أن يُعْطِيه كتاب سماعه بيده ، ويقول : أجزت لك أن تروى عنى هذا الكتاب ، ولا يكفى مجرد إعطاء الكتاب .

الميم مع الواو

(1849) المُوَفَّق : هو الذى يَدُلُّ على الطريق المستقيم بعد الضلالة .

(1850) المَوْجُود : هو مبدأ الآثار ومظهر الأحكام فى الخارج ، وحدد الحكماء

(1840) المُنْكَر منه (1) : الحديث الذى يَنْفَرِد به الرجل ، ولا يتوقف متنه من غير رواية لا من الوجه الذى رواه منه ولا من وجه آخر .

والمنكر : ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل والمعروف ضده .

(1841) المَنْ : هو أن يترك الأمير الأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئاً .

(1842) المَنْسُوب (2) : هو الاسم الملحق بآخره ياء مشددة مكسور ما قبلها علامة للنسبة إليه كما ألحقت التاء علامة للتأنيث نحو : «بَصْرِيٌّ وهاشمِيٌّ» .

(1843) المنافق : هو الذى يُضْمَر الكفر اعتقاداً ويظهر الإيمان قولاً .

(1844) المَنْصُورِيَّة (3) : هم أصحاب أبى منصور العجلي (4) قالوا : الرسل لا تنقطع أبداً ، والجنتّة رجل أمرنا بموالاته وهو الإمام ، والنّار رجل أمرنا ببُعْضه وهو ضِدُّ الإمام وخصمه كأبى بكر وعمر رضى الله عنهما .

(1) أى من الحديث .

(2) عند النحاة والصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (155/4) .

(3) فرقة من عُلاة الشيعة ، كُفِّرَت هذه الفرقة بالقيامة والجنة والنار ، وتأوّلوها ، وهى فرقة غير معدودة فى فرق الإسلام . انظر : «الفرق بين الفرق» (261) .

(4) أبى منصور العجلي : زعم أن الله عرج به إلى السماء وأن الله مسح بيده على رأسه ، وقال له : يا بُنَيَّ بلغ عنى ، ثم أنزله إلى الأرض واستمر فى فتنته إلى أن وقف يوسف بن عمر الثقفى والى العراق فى حدود سنة 121 هجرية فى زمانه على عورات المنصورية . فأخذ أبى منصور العجلي وصلبه . انظر : «الفرق بين الفرق» (261 ، 262) ، «الملل والنحل» (178/1) .

(5) عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث» (134) .

فيتوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ .

(1859) المولى : من لا يمكن له قربان امرأته إلا بشئ يلزمه .

(1860) الموضوع : هو محلّ العرض المختص به ، وقيل : هو الأمر الموجود في الذهن .

(1861) موضوع كل علم : ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية كبدن الإنسان لعلم الطب ، فإنه يبحث فيه عن أحواله من حيث الصّحة والمرض وكالكلمات لعلم النحو ، فإنه يبحث فيه عن أحوالها من حيث الإعراب والبناء .

(1862) موضوع الكلام : هو المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية تعلقاً قريباً أو بعيداً ، وقيل : هو ذات الله تعالى إذ يبحث فيه عن صفاته وأفعاله .

(1863) المواساة : أن يُنزل غيره منزلة نفسه في النفع له والدفع عنه ، والإيثار : أن يقدم غيره على نفسه فيهما ، وهو النهاية في الأخوة .

(1864) مؤلى الموالاة⁽⁶⁾ : بيانه أن شخصاً مجهول النسب آخى معروف النسب ووالى معه ، فقال : إن جنت يدي جنانية فيجب ديتها على عاقلتك ، وإن حصل لي مال فهو

الموجود بأنه الذى يمكن أن يخبر عنه والمعدوم بنقيضه ، وهو ما لا يمكن أن يخبر عنه .

(1851) الموت⁽¹⁾ : صفة وجودية خلقت ضدّاً للحياة ، وباصطلاح أهل الحق : قمع هوى النفس فمن مات عن هواه فقد حياى بهداه .

(1852) الموت الأحمر⁽²⁾ : مخالفة النفس .

(1853) الموت الأبيض⁽³⁾ : الجوع ؛ لأنه ينور الباطن ويبيض وجه القلب فمن ماتت بطنته حيث فطنته .

(1854) الموت الأخضر⁽⁴⁾ : ليس المرقع من الخرق الملقاة التي لا قيمة لها لاختصار عيشه بالقناعة .

(1855) الموت الأسود⁽⁵⁾ : هو احتمال أذى الخلق ، وهو الفناء في الله لشهود الأذى منه برؤية فناء الأفعال في فعل محبوبه .

(1856) الموات : ما لا مالك له ، ولا ينتفع به من الأراضي لانقطاع الماء عنها أو لغلبته عليها أو لغيرهما مما يمنع الانتفاع بها .

(1857) المؤعظة : هي التي تُلين القلوب القاسية ، وتُدعم العيون الجالمة ، وتُصلح الأعمال الفاسدة .

(1858) المؤقوف من الحديث : ما روى عن الصحابة من أحوالهم وأقوالهم ،

(1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (170 - 171) .

(6) شرعاً : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (389/4) .

والمَبْتُوثَةُ متساويان في الوزن دون التقفية ولا عبرة بالتاء ؛ لأنها زائدة .

الميم مع الهاء

(1870) المَهْمُوزُ⁽⁵⁾ : ما كان أحد أصوله همزة سواء بقيت بحالها « كسأل » أو قلبت « كسال » أو حذفت « كسل » .

(1871) المَهْمَلَاتُ : هي الألفاظ الغير الدالّة على معنى بالوضع .

(1872) المَهَيَاةُ : قسمة المنافع على التعاقب والتناوب .

الميم مع الياء

(1873) المَيْلُ⁽⁶⁾ : حالة تعرض للجسم مغايرة للحركة تقتضيه الطبيعة بواسطتها لو لم يعق عائق ، ويعلم مغايرته لها بوجوده بدونها في الحَجَر المدفوع باليد والزَّق المنفوخ المسكن تحت الماء ، وهو عند المتكلمين اعتماد الميل .

(1874) الميل : هو كيفية بها يكون الجسم موافقًا لما يمتعه .

(1875) المَيْمُونِيَّةُ⁽⁷⁾ : هم أصحاب

لك بعد موت فقيل المولى هذا القول ، ويُسمّى هذا القول موالاة ، والشخص المعروف مولى الموالاة .

(1865) الموجب بالذات⁽¹⁾ : هو الذي يجب أن يصدر عنه الفعل إن كان علة تامّة له من غير قصد وإرادة كوجوب صدور الإشرق عن الشمس ، والإحراق عن النار .

(1866) المَوْضُولُ : ما لا يكون جزءًا تامًّا إلا بصلة وعائد .

(1867) المَوْث اللَّفْظِي⁽²⁾ : ما فيه علامة التأنيث لفظًا نحو : ضاربة وحُبلى وحمراء ، أو تقديرًا وهو التاء نحو : « أرض » تردّها في التّصغير نحو : « أريضة » .

(1868) المَوْث الحَقِيقِي⁽³⁾ : ما بإزائه ذكر من الحيوان كامرأة وناقاة ، وغير الحقيقى : ما لم يكن كذلك بل يتعلق بالوضع والاصطلاح كالظلمة والأرض وغيرهما .

(1869) الموازنة⁽⁴⁾ : هو أن يتساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى : ﴿ وَمَنَارِقٌ مَّصْفُوفَةٌ ﴿١٥﴾ وَزَرَائِبٌ مَّبْتُوثَةٌ ﴾ (الناشية : 15 ، 16) ، فإن المَصْفُوفَةُ

(1) عند المتكلمين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (277 / 4) .

(2 ، 3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (87 / 2) .

(4) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (82 / 4) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (191 / 4) .

(6) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (149 / 4) .

(7) فرقة ضالة من الخوارج العجاردة ، استحلوا المحارم وقالوا بضلالات من دين الجوس .

انظر : « الفرق بين الفرق » (303) .

إليه جبرائيل خاصة بتنزيل الكتاب من الله .
(1881) النَّبَات⁽⁴⁾ : جسم مرَّكَّب له صورة
نَوْعِيَّة أثرها المتيقن الشَّامِل لأنواعها
التَّغذية والتَّغذية مع حفظ التَّركيب .

(1882) النَّبَات : كمال أول لجسم طبيعي
آلى من جهة ما يتولَّد ويزيد ويغتذى .

(1883) التَّبَهْرَجَة : من الدراهم ما يردده
التَّجَار .

النون مع الجيم

(1884) النَّجْبَاء⁽⁵⁾ : هم الأربعون وهم
المشغولون بحمل أُنْقَال الخَلْق ، وهى من
حيث الجملة كل حادث لا تفى القوة
البشرية بحمله ، وذلك لاختصاصهم بوفور
الشفقة والرَّحمة الفطرية فلا يتصرفون إلا فى
حَقِّ الغير إذ لا مزية لهم فى ترقيتهم إلا من
هذا الباب .

(1885) النَّجْش⁽⁶⁾ : هو أن تزيد فى ثمن
سِلْعَة ولا رغبة لك فى شرائها .

(1886) النَّجَّارِيَّة⁽⁷⁾ : أصحاب محمد بن

ميمون بن عمران⁽¹⁾ قالوا : بالقدر فتكون
الاستطاعة قبل الفعل ، وأن الله يريد الخير
دون الشر وأطفال الكفار فى الجنة ،
ويروى عنهم تجويز نكاح البنات للبنين⁽²⁾
وأنكروا سورة يوسف .

باب النون

النون مع الألف

(1876) النَّائِمُوس : هو الشَّرْع الذى شرعه
الله .

(1877) النَّار : هى جوهر لطيف محرق .

(1878) النَّادِر⁽³⁾ : ما قل وجوده وإن لم
يخالف القياس .

(1879) النَّاقِص : ما اعتلَّ لامه كدعا
ورمى .

النون مع الباء

(1880) النَّبِي : من أوحى إليه بَمَلِك أو
ألهم فى قلبه أو نبه بالرؤيا الصَّالِحَة ،
فالرسول أفضل بالوحى الخاص الذى فوق
وحى النبوة ؛ لأن الرسول هو من أوحى

(1) ميمون بن عمران كان على مذهب العجاردة من الخوارج فخالفهم ، له ضلالات وبدع ، توفى فى حدود سنة 100 هجرية . انظر : «الأعلام» (341 / 7) ، و«الفرق بين الفرق» (303) .

(2) أباحوا نكاح بنات الأولاد من الأجداد ، وبنات أولاد الإخوة والأخوات . انظر : «الفرق بين الفرق» (303) .

(3) عند الصوفية : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (196 / 4) .

(4) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (184 / 4) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (172) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (399 / 3) .

(7) فرقة من فرق الجبرية ، وافقوا أهل السُّنَّة فى أصول ، ووافقوا القدرية فى أصول ، وانفردوا بأصول لهم وهم ثلاث

فرق : البرغوثية والزعفرانية ، والمستدركة . انظر : «الفرق بين الفرق» (217) .

النون مع السين

(1892) التَّنْسخُ : في اللغة : الإزالة والنقل ، وفي الشرع : هو أن يردَّ دليل شرعي متراخيًا عن دليل شرعي مقتضيًا خلاف حكمه ، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبينان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى .

(1893) التَّنْسخُ : في اللغة : عبارة عن التبديل والرفع والإزالة يقال : نَسَخْتُ الشَّمْسَ الظِّلَّ أزالته ، وفي الشريعة : هو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حقِّ صاحب الشرع ، وكان انتهاءه عند الله تعالى معلومًا إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه وبالناسخ علمنا انتهاءه ، وكان في حقنا تبديلًا وتغييرًا .

(1894) النُّسْبةُ : إيقاع التعلُّق بين الشئين .
(1895) النُّسْبةُ الثبوتيةُ : ثبوت شيء لشيء على وجه هو هو .

(1896) النُّسْبانُ : هو العُقْلةُ عن معلوم في غير حالة السُّنة ، فلا ينافي الوجوب أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء .

النون مع الصاد

(1897) النَّصُّ : ما ازداد وضوحًا على الظاهر لمعنى في المتكلم وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى ، فإذا قيل : « أحسنوا إلى فلان الذي يفرح بفرحي ويغتم بغمي »

الحسين النَّجَّار⁽¹⁾ وهم موافقون لأهل السُّنة في خلق الأفعال ، وأن الاستطاعة مع الفعل ، وأن العبد يكتسب فعله ويوافقون المعتزلة في نفى الصِّفات الوجودية وحدوث الكلام ونفى الرؤية .

النون مع الحاء

(1887) النَّحوُ : هو علم بقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبناء وغيرهما ، وقيل النَّحوُ : علم يُعرف به أحوال الكلم من حيث الإعلال ، وقيل : علم بأصول يعرف بها صحَّة الكلام وفساده .

النون مع الدال

(1888) النَّدمُ : هو غمٌ يصيب الإنسان ويتمنى أن ما وقع منه لم يقع .

النون مع الذال

(1889) النَّذْرُ : إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيمًا لله تعالى .

النون مع الزاي

(1890) النَّزْلُ : رزق التزليل وهو الضَّيْفُ .
(1891) النَّزَاهةُ : هي عبارة عن اكتساب مال من غير مهانة ولا ظلم إلى الغير .

(1) كذا في الأصل ، والصواب الحسين بن محمد النَّجَّار ، رأس الفرقة النجارية ، له مع النَّظام عدة مناظرات له عدة مؤلفات ، توفي سنة 220 هجرية . انظر : « الأعلام » (2/ 253) .

ترجح فمؤول ، واللفظ إذا ظهر منه المراد يُسَمَّى ظاهراً بالنسبة إليه ، ثم إن زاد الوضوح بأن سيق الكلام له يُسَمَّى نصّاً ، ثم إن زاد الوضوح حتى سقط باب التأويل والتخصيص يُسَمَّى مفسراً ، ثم إن زاد حتى سقط باب احتمال النسخ أيضاً يُسَمَّى مُحْكَمًا .

(1904) النَّظْمُ : في اللغة : جمع اللؤلؤ في السلك ، وفي الاصطلاح : تأليف الكلمات والجمل مرتبة المعاني متناسبة الدلالات على حَسَب ما يقتضيه العقل ، وقيل : الألفاظ المترتبة المسوقة المعتربة دلالاتها على ما يقتضيه العقل .

(1905) النَّظْمُ الطَّبِيعِيُّ : هو الانتقال من موضوع المطلوب إلى الحدِّ الأوسط ، ثم منه إلى محموله حتى يلزم منه النتيجة كما في الشكل الأول من الأشكال الأربعة .

(1906) النَّظَامِيَّةُ⁽²⁾ : هم أصحاب إبراهيم النَّظَامِ⁽³⁾ ، وهو من شياطين القَدَرِيَّة طالع كتب الفلاسفة وخلط كلامهم بكلام

كان نصّاً في بيان محبته .
(1898) النَّصْرُ : ما لا يحتمل إلا معنى واحداً ، وقيل : ما لا يحتمل التأويل .
(1899) النَّصْحُ : إخلاص العمل عن شوائب الفساد .
(1900) النَّصِيحَةُ : هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح ، والنهي عما فيه الفساد .
(1901) النَّصِيرِيَّةُ⁽¹⁾ : قالوا : إن الله حلّ في علي رضي الله عنه .

النون مع الطاء

(1902) النَّظْرِيُّ : هو الذي يتوقف حصوله على نظر وكسب ، كتصوّر النفس والعقل وكالتصديق بأن العالم حادث .

(1903) النَّظْمُ : هي العبارات التي تشتمل عليها المصاحف صيغة ولغة ، وهو باعتبار وصفه أربعة أقسام : الخاص والعام والمشارك والمؤول ، ووجه الحضر أن اللفظ إن وضع لمعنى واحد فخاص أو لأكثر ، فإن شمل الكلّ فهو العام وإلا فمشارك إن لم يترجح أحد معانيه ، وإن

(1) فرقة من غلاة الشيعة ، أطلقوا اسم الإلهية على الأئمة من أهل البيت ، وقالوا : ظهور الروحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل ، وقالوا : إن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص في عليّ وأولاده ؛ لأنهم أفضل الخلق .
انظر : « الملل والنحل » (1/188) .

(2) فرقة ضالة من المعتزلة ، أخذت من بدع الفلاسفة وشبه الملحدة ، وقول البراهمة بإبطال النبوات ، وأنكروا إعجاز القرآن في نظمهم ومعجزات النبي ﷺ ، وأنكروا الأخبار والإجماع وحجة القياس .
انظر : « الفرق بين الفرق » (147) .

(3) إبراهيم بن سيار النَّظَامِ من أئمة المعتزلة رأس الفرقة النَّظَامِيَّة سُمِّي «نظامًا» لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة ، تبحر في علوم الفلسفة ، توفي سنة 231 هجرية . انظر : « الأعلام » (1/43) ، « الفرق بين الفرق » (147) .

المعتزلة ، قالوا : لا يقدر الله أن يفعل بعباده في الدنيا ما لا صلاح لهم فيه ، ولا يقدر أن يزيد في الآخرة أو ينقص من ثواب وعقاب لأهل الجنة والنار .

النون مع العين

(1907) النَّعْتُ⁽¹⁾ : تابع يدل على معنى في متبوعه مطلقاً ، وبهذا القيد يخرج مثل : صَرَبْتُ زَيْدًا قَائِمًا ، وإن توهم أنه تابع يدلُّ على معنى لكن لا يدلُّ عليه مطلقاً بل حال صُدُّور الفعل عنه .

(1908) النَّعْمَةُ : هى ما قصد به الإحسان والنفعة لا لغرض ولا لِعَوْض .

(1909) نَعَم : هو لتقرير ما سبق من النَّفَى .

اعلم أن نعم لتقرير الكلام السابق وتصديقه موجباً كان أو منفياً طلباً كان أو خبراً من غير رفع وإبطال ؛ ولهذا قالوا : إذا قيل في جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ (الأعراف : ١٧٢) ، نعم يكون كَفَرًا ، وأما بلى فلنقض المتقدم المنفى لفظاً كان أو معنى مع حرف الاستفهام أم لا .

النون مع الفاء

(1910) النَّفْسُ : هى الجَوْهر البُحَارَى اللطيف الحامل لقوة الحياة والحس والحركة الإرادية وسماها الحكيم : الروح

الحيوانية ، فهو جوهر مشرق للبدن ، فعند الموت ينقطع ضوؤه عن ظاهر البدن وباطنه ، وأما في وقت النَّوْم فينقطع عن ظاهر البدن دون باطنه ، فثبت أن النوم والموت من جنس واحد ؛ لأن الموت هو الانقطاع الكُلِّي ، والنوم هو الانقطاع الناقص فثبت أن القادر الحكيم دَبَّر تعلق جوهر النفس بالبدن على ثلاثة أضرب : الأول : إن بلغ ضوء النفس إلى جميع أجزاء البدن ظاهره وباطنه فهو اليقظة ، وإن انقطع ضوؤها عن ظاهره دون باطنه فهو النَّوْم ، أو بالكُلِّية فهو الموت .

(1911) النَّفْسُ الأَمَّارَةُ⁽²⁾ : هى التى تميل إلى الطَّبِيعَةِ البدنية وتأمُر باللذات والشهوات الحسية وتجذب القلب إلى الجهة السفلية فهى مأوى الشرور ومنبع الأخلاق الذميمة .

(1912) النَّفْسُ اللَّوَامَةُ⁽³⁾ : هى التى تنوَّرت بنور القلب قدر ما تنبَّهت به عن سِنَّة العَقْلَة كلما صدرت عنها سيئة يحكم جبلتها الظلمانية أخذت تلوم نفسها وتتوب عنها .

(1913) النَّفْسُ المُظْمِئَةُ⁽⁴⁾ : هى التى تم تنورها بنور القلب حتى انخلعت عن صفاتها الذميمة وتخلقت بالأخلاق الحميدة .

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (3/ 190) .

(2) ، (3) ، (4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (174) .

(1918) النَّفْسُ الْقُدْسِيَّةُ : هي التي لها مَلَكة استحضار جميع ما يمكن للنوع أو قريباً من ذلك على وجه يقينى وهذا نهاية الحدس .
 (1919) النَّفْسُ الرَّحْمَانِيَّةُ : عبارة عن الوجود العام المنسبط على الأعيان عيناً ، وعن الهَيُولَى الحاملة لصور الموجودات ، والأول مرتب على الثاني سُمي به تشبيهاً لنفس الإنسان المختلف بصور الحروف مع كونه هواء ساذجاً في نفسه وعبر عنه بالطبيعة عند الحكماء ، وسُميت الأعيان كلمات تشبيهاً بالكلمات اللفظية الواقعة على النفس الإنسانى بحسب المخارج وأيضاً كما تدلُّ الكلمات على المعانى العقلية ، كذلك تدلُّ أعيان الموجودات على موجودها وأسمائه وصفاته وجميع كمالاته الثانية له بحسب ذاته ومراتبه ، وأيضاً كل منها موجود بكلمة كن فأطلق الكلمة عليها إطلاق اسم السبب على المسبب .

(1920) نفس الأمر : هو عبارة عن العلم الذاتى الحاوى لصور الأشياء كلها كلياتها وجزئياتها وصغيرها وكبيرها جملة وتفصيلاً عينية كانت أو علمية .

(1921) النَّفَّاسُ (5) : هو دم يعقب الولد .

(1922) النَّفْيُ (6) : هو ما لا ينجزم بلا ،

(1914) النَّفْسُ النَّبَاتِيَّةُ (1) : هو كمال أول لجسم طبيعى آلى من جهة ما يتولد ويزيد ويغتنى ، والمراد بالكمال ما يكمل به النوع فى ذاته ، ويسمى كمالاً أولاً كهيئة السِّيف للحديدة أو فى صفاته ويسمى كمالاً ثانياً كسائر ما يتبع النوع من العوارض مثل القَطْع للسيف ، والحركة للجسم ، والعلم للإنسان .

(1915) النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ (2) : هو كمال أول لجسم طبيعى آلى من جهة ما يُدرك الجزئيات ويتحرك بالإرادة .

(1916) النَّفْسُ الْإِنْسَانِيَّةُ (3) : هو كمال أول الجسم طبيعى آلى من جهة ما يُدرك الأمور الكليات ، ويفعل الأفعال الفكرية .

(1917) النَّفْسُ النَّاطِقَةُ (4) : هي الجوهر المجرد عن المادة فى ذواتها مقارنة لها فى أفعالها ، وكذا النفوس الفلكية ، فإذا سكنت النفس تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سُميت مطمئنة ، وإذا لم يتم سكونها ولكنها صارت موافقة للنفس الشهوانية ومتعرضة لها سُميت لؤامة ؛ لأنها تلوم صاحبها عن تقصيرها فى عبادة مولاها ، وإن تركت الاعتراض وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعى الشيطان سُميت أمارة .

(1) ، (2) ، (3) ، (4) عند المتكلمين والفلاسفة : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/215) .

(5) فى الشرع : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/225) .

(6) عند أهل العربية : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/269) .

الحرف السابع الساكن من «مُفَاعَلَتُنْ» وتسكين الخامس كحذف نونه ، وإسكان لامه ، ليبقى «مُفَاعَلَتُ» فينقل إلى «مَفَاعِيلُ» وَيُسَمَّى منقوضًا .

(1929) النقباء⁽¹⁾ : هم الذين تحقَّقوا بالاسم الباطن فأشرفوا على بواطن الناس فاستخرجوا خفايا الضمائر لانكشاف الستائر لهم عن وجوه السرائر ، وهم ثلاثة أقسام : نفوس عُلوِيَّة : وهى الحقائق الأُمريَّة ، ونفوس سُفليَّة : وهى الخلقية ، ونفوس وسطية : وهى الحقائق الإنسانية ، وللحق تعالى فى كلِّ نفس منها أمانة منطوية على أسرار إلهية وكونية وهم ثلاثائة .

النون مع الكاف

(1930) النَّكْرَة : ما وضع لشيء لا بعينه كرجل وفرس .

(1931) النَّكاح : هو فى اللغة : الضَّم والجمع ، وفى الشرع : عقد يَرِدُ على تملك منفعة البُضْع قصداً ، وفى القيد الأخير احتراز عن البيع ونحوه ؛ لأن المقصود فيه تملك الرقبة ومِلْك المنفعة داخل فيه ضِمْنَا .

(1932) نِكَاح السَّر⁽²⁾ : هو أن يكون بلا تشهير .

وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل . (1923) النَّفْل : لُغَة : اسم للزيادة ، ولهذا سُميت الغنيمة نفلاً ؛ لأنه زيادة على ما هو المقصود من شرعية الجهاد وهو إعلاء كلمة الله وقهر أعدائه ، وفى الشرع : اسم لما شُرِع زيادة على الفرائض والواجبات وهو المُسَمَّى بالمندوب والمستحب والتطوع . (1924) النَّفَاق : إظهار الإيمان باللسان ، وكتمان الكفر بالقلب .

النون مع القاف

(1925) النَّقْض : لغة : هو الكسر ، وفى الاصطلاح : هو بيان تخلف الحكم المدعى ثبوته أو نفيه عن دليل المعلل الدال عليه فى بعض من الصُّور ، فإن وقع بمنع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال سُمى نقضًا إجمالياً ؛ لأن حاصله يرجع إلى منع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال ، وإن وقع بالمنع المجرد أو مع السند سُمى نقضًا تفصيلاً ؛ لأنه منع مقدمة معينة .

(1926) النَّقْض : وجود العِلَّة بلا حكم .

(1927) نَقِيض كُلِّ شَيْء : رفع تلك القضية ، فإذا قلنا كل إنسان حيوان بالضرورة فنقيضها أنه ليس كذلك .

(1928) النَّقْض : فى العروض : هو حذف

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم مصطلحات الصوفية» (175) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (232) .

(1933) نِكَاحِ الْمُتَمَعَةِ⁽¹⁾ : هو أن يَقُولَ الرجل لامرأة خُذِي هذه العشرة وأتمتع بك مدة مَعْلُومَة فقبلته .

(1934) النَّكْتَةُ : هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فِكْر من نَكَتَ رُمْحَه بأرض إذا أثرَ فيها ، وسُمِّيَت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها .

النون مع الميم

(1935) النَّمُو : هو ازدياد حجم الجسم بما ينضمُّ إليه ويُداخله في جميع الأقطار نسبة طبيعية بخلاف السَّمْن والورم ، أما السَّمْن فإنه ليس في جميع الأقطار إذ لا يزداد به الطول ، وأما الورم فليس على نسبة طبيعية .

(1936) النَّمَامُ : هو الذى يتحدَّث مع القوم فينم عليهم ، فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو الثالث ، وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما .

النون مع الواو

(1937) النَّوْرُ : كَيْفِيَةٌ تُدْرِكُهَا الْبَاصِرَةُ أَوْ لَا وبواسطتها سائر المبصرات .

(1938) نُورُ النَّوْرِ⁽²⁾ : هو الْحَقُّ تعالى .
(1939) النون⁽³⁾ : هو العلم الإجمالى يريد به الدواة فإن الحروف التى هى صور العلم موجودة فى مدادها إجمالاً ، وفى قوله تعالى : ﴿ تَوَّابًا وَأَلْقَامًا ﴾ (القلم : 1) ، هو العلم الإجمالى فى الحضرة الأحديّة ، والقلم حضرة التفصيل .

(1940) النَّوْعُ الْحَقِيقِيُّ⁽⁴⁾ : كُلُّ مَقُولٍ عَلَى واحد أو على كثيرين متفقين بالحقائق فى جواب ما هو ، فالكُلِّيُّ جنس ، والمقول على واحد إشارة إلى النوع المنحصر فى الشخص ، وقوله : « على كثيرين » ليدخل النوع المتعدد الأشخاص ، وقوله : « متفقين بالحقائق » ليخرج الجنس فإنه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق ، وقوله : « فى جواب ما هو » يخرج الثلاث الباقية أعنى الفصل والخاصة والعرض العام ؛ لأنها لا تقال فى جواب ما هو وسُمِّيَ به ؛ لأن نوعيته إنما هى بالنظر إلى حقيقة واحدة فى أفرادها .

(1941) النَّوْعُ الْإِصْطِفَائِيُّ⁽⁵⁾ : هى ماهية يُقال عليها وعلى غيرها الجنس قولاً أولياً : أى بلا واسطة كالإنسان بالقياس إلى الحيوان ، فإنه ماهية يُقال عليها وعلى غيرها كالفرس

(1) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (232) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم مصطلحات الصوفية » (176) .

(4) عند الأصوليين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (240/4) .

(5) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (240/4) .

باب الواو

الواو مع الألف

(1946) الوَاجِبُ لذاته (2) : هو الموجود الذى يمتنع عدمه امتناعاً ليس الوجود له من غيره ؛ بل من نفس ذاته ، فإن كان وجوب الوجود لذاته سُمي واجباً لذاته ، وإن كان لغيره سُمي واجباً لغيره .

(1947) الوَاجِبُ فى العَمَلِ : اسم لما لزم علينا بدليل فيه شُبْهة كخبر الواحد والقياس والعام المخصوص ، والآية المؤولة كصدقة الفطر والأضحية .

(1948) الواجب : فى اللغة : عبارة عن السُّقُوط ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا وَجَّتْ جُنُوبَهَا ﴾ (الحج : ٣٦) أى سقطت ، وهو فى عُرْف الفقهاء : عبارة عما ثبت وجوبه بدليل فيه شُبْهة العدم كخبر الواحد ، وهو ما يُثاب بفعله ، ويستحقُّ بتركه عقوبة لولا العُذْر حتى يضلل جاحده ولا يكفر به .

(1949) واجب الوجود (3) : هو الذى يكون وجوده من ذاته ، ولا يحتاج إلى شىء أصلاً .

(1950) الواقع : عند المتكلمين : هو اللوح المحفوظ ، وعند الحكماء : هو العقل الفعّال .

الجنس وهو الحيوان ، حتى إذا قيل ما الإنسان والفرس ؟ فالجواب : إنه حيوان ، وهذا المعنى يُسمى نوعاً إضافياً ؛ لأن نوعيته بالإضافة إلى ما فوقه وهو الحيوان والجسم النَّامى والجسم والجوهر ، احتراز بقوله أولياً عن الصنف فإنه كُلى يُقال عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ما هو حتى إذا سُئل عن الترك والفرس بما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس على الصنف ليس بأولى ، بل بواسطة حمل النوع عليه فباعبار الأولية فى القول يخرج الصنف عن الحد ؛ لأنه لا يُسمى نوعاً إضافياً .

(1942) النوع : اسم دالٌّ على أشياء كثيرة مختلفة بالأشخاص .

(1943) النَّوْمُ : حالة طبيعية تتعطل معها القوى بسبب ترقى البخارات إلى الدماغ .

النون مع الهاء

(1944) النَّهْيُ : ضد الأمر ، وهو قول القائل لمن دونه « لا تفعل » .

(1945) النَّهْكَ (1) : حَذْف ثلثى البيت فالجزء الأخير أو ما بقى بعده يُسمى منهوگًا .

(1) عند العروضيين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (4 / 250) .

(2) ، (3) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (4 / 278) .

أنا منذ عشرين سنة بين الوجود والفقْد إذا وجدت رَبِّي فقدت قَلْبِي ، وهذا معنى قول الجُنَيْد⁽⁸⁾ : علم التَّوْحِيد مُبَايِن لوجوده ، ووجود التَّوْحِيد مُبَايِن لعلمه ، فالتوحيد بداية ، والوجود نهاية ، والوجود واسطة بينهما .

(1957) الوجودانيات : ما يكونُ مدركه بالحواس الباطنة .

(1958) الوجودُ : هو ضرورة اقتضاء الذات عينها وتحققها في الخارج ، وعند الفقهاء : عبارة عن شُغْل الذِّمَّة .

(1959) الوجودُ الشرعي : هو ما يكون تاركة مستحقاً للذِّمِّ والعقاب .

(1960) الوجود العقلي⁽⁹⁾ : ما لزم صدوره عن الفاعل بحيث لا يتمكّن من الترك بناء على استلزامه محالاً .

(1961) وجودُ الأداء : عبارة عن طلب تفرغ الذِّمَّة .

(1962) وَجْهُ الْحَقِّ⁽¹⁰⁾ : هو ما به الشيء

(1951) الوارد⁽¹⁾ : كُلُّ ما يَرِدُ على القَلْب من المعاني العَيْبِيَّة من غير تعمُّد من العبد .
(1952) الواصلية⁽²⁾ : أصحاب أبي حذيفة واصل بن عطاء ، قالوا : بنفى الصفات عن الله تعالى وبإسناد القُدرة إلى العباد .

الواو مع التاء

(1953) الوَتْدُ المَجْمُوع⁽³⁾ : هو الحرفان المتحركان بعدهما ساكن نحو : لكم وبها .

(1954) الوَتْدُ المَفْرُوق⁽⁴⁾ : هو حرفان متحركان بينهما ساكن نحو : قال وكيف .

الواو مع الجيم

(1955) الوجود⁽⁵⁾ : ما يُصَادَف القلب وَيَرِد عليه بلا تكلف وتصنُّع ، وقيل : هو بُرُوق تلمع ، ثم تحمد سريعاً .

(1956) الوجود⁽⁶⁾ : فقدان العَبْد بِمُحَاق أوصاف البشرية ووجود الحقِّ ؛ لأنه لا بقاء للبشرية عند ظُهور سلطان الحقيقة ، وهذا معنى قول أبي الحسين الثوري⁽⁷⁾ :

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (181) .

(2) فرقة من المعتزلة ، قالوا : بنفى صفات الباري من العلم والقدرة والإرادة والحياة ، والقول بالقدر والقول بالمتزلة بين المتزلتين ، والقول في أصحاب الجمل وأصحاب صفين إن أحدهما مخطئ لا بعينه . انظر : « الملل والنحل » (1/46) .

(3) ، (4) عند العروضيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (290/4) .

(5) عند الصوفية : انظر : « فُعْمَج المصطلحات الصوفية » (182) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (184) .

(7) أبو الحسين أحمد بن محمد النوري من كبار المتصوفة ، كان كبير الشأن حسن المعاملة واللسان ، توفي سنة 295 هجرية . انظر : « الرسالة القشيرية » (1/123) .

(8) الجنيد بن محمد ، صوفي من العلماء بالدين ، توفي ببغداد سنة 296 هجرية . انظر : « الأعلام » (2/141) .

(9) عند المتكلمين والحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (275/4) .

(10) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (223) .

يكن ضروريًا كان هناك سلب ضرورة السلب وهو الممكن العام الموجب .
(1965) الوجودية اللادائمة⁽²⁾ : هي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات ، وهي سواء كانت موجبة أو سالبة يكون تركيبها من مطلقتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة ؛ لأن الجزء الأول مطلقة عامة ، والجزء الثاني هو اللادوام ، وقد عرفت أن مفهومه مطلقة عامة ومثالها إيجابًا وسلبًا ما مرَّ من قولنا : كل إنسان ضاحك بالفعل لا دائمًا ، ولا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا دائمًا .

الواو مع الدال

(1966) الوديعية⁽³⁾ : هي أمانة تُركت عند الغير للحفاظ قصدًا ، واحترز بالقيد الأخير من الأمانة ، وهي ما وقع في يده من غير قصد كاللقاء الريح ثوبًا في حجر غيره ، وكالعبد الأبق في يد آخذه ، واللُّقطة في يد واجدها وغير ذلك ، والفرق بينهما بالعموم والخصوص ، فالوديعية خاصّة ، والأمانة عامة وحمل العام على الخاصّ صحيح دون عكسه ، ويبرأ في الوديعية عن الضمان إذا عاد إلى الوفاق ، ولا يبرأ في الأمانة .

حقًا إذ لا حقيقة لشيء إلا به تعالى ، وهو المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَسَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ البقرة : (١١٥) ، وهو عين الحق المقيم لجميع الأشياء ، فمن رأى قيومية الحق للأشياء فهو الذي يرى وجه الحق في كل شيء .

(1963) الوجيه : مَنْ فيه خصال حميدة من شأنه أن يعرف ولا ينكر .

(1964) الوجودية اللاضرورية⁽¹⁾ : هي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورية بحسب الذات ، وهي إن كانت موجبة كقولنا : كل إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة .

أما الموجبة المطلقة العامة : فهي الجزء الأول ، وأما السالبة الممكنة : أى قولنا : لا شيء من الإنسان بضاحك بالإمكان فهي معنى اللاضرورة ؛ لأن الإيجاب إذا لم يكن ضروريًا كان هناك سلب ضرورة الإيجاب ، وسلب ضرورة الإيجاب ممكن عام سالب ، وإن كانت سالبة كقولنا : لا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وهي الجزء الأول ، وموجبة ممكنة عامة : وهي معنى اللاضرورة ؛ فإن السلب إذا لم

(1) ، (2) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (302 / 4) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (469 / 3) .

الواو مع الراء

(1967) الورع⁽¹⁾ : هو اجتناب الشبهات خوفًا من الوقوع في المحرمات ، وقيل : هي ملازمة الأعمال الجميلة .

(1968) الورقاء⁽²⁾ : النفس الكلية ، وهو اللوح المحفوظ ، ولوح القدر ، والروح المنفوخ في الصور المُسوّاة بعد كمال تسويتها ، وهو أول موجود وجد عن سبب وهذا السبب هو العقل الأوّل الذي وُجد لا عن سبب غير العناية والامتنان الإلهي فله وجه خاصّ إلى الحقّ قبل به من الحقّ الوجود . وللنفس وجهان : وجه خاصّ إلى الحقّ ، ووجه إلى العقل الذي هو سبب وجودها ، ولكلّ موجود وجه خاصّ به قبل الوجود سواء كان لوجوده سبب أو لا ، ولما كان للنفس لُطف التّزّل من حضائر قُدسها إلى الأشباح المُسوّاة سُميت بالورقاء لحسن تنزّلها من الحقّ ، ولُطف بسطوتها إلى الأرض ، وقد سماها بعض الحكماء النفوس الجزئية .

الواو مع السين

(1969) الوسط⁽³⁾ : ما يقترن بقولنا : «لأنه كذا» مثلاً

إذا قلنا : «العالم مُحدّث لأنه متغير» ، فالمقارن لقولنا : «لأنه متغير» وسط .
(1970) الوسيّلة : هي ما يُتقرّب به إلى الغير .

الواو مع الصاد

(1971) الوصف : عبارة عما دلّ على الذات باعتبار معنى هو المقصود من جوهر حروفه أى يدلّ على الذات بصفة «كأحمر» فإنه بجوهر حروفه يدلّ على معنى مقصود وهو «الحُمْرة» فالوصف والصفة مصدران كالوعد والعدّة ، والمتكلّمون فرقوا بينهما ، فقالوا : الوصف يقوم بالواصف والصفة تقوم بالموصوف ، وقيل : الوصف هو القائم بالفاعل .
(1972) الوصيّة : تملك مضاف إلى ما بعد الموت .

(1973) الوصل⁽⁴⁾ : عَطَف بعض الجمل على البعض .

الواو مع الضاد

(1974) الوضع : في اللغة : جعل اللفظ بإزاء المعنى ، وفي الاصطلاح : تخصيص شيء بشيء متى أُطلق أو أحسن الشيء الأول فهمّ منه الشيء الثاني ، والمراد بالإطلاق استعمال اللفظ وإرادة المعنى ،

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (184) .

(3) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (320/4) .

(4) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (55/2) .

الواو مع الفاء

(1980) الوَفَاءُ : هو مُلازمة طريق المواصلة ومحافظه عهد الخُطاء .

الواو مع القاف

(1981) الوَقْفُ : في اللغة : الحَبْسُ ، وفي الشرع : حَبْسُ العَيْنِ على ملك الواقف والتصدُّق بالمنفعة عند أبي حنيفة ، فيجوز رجوعه ، وعندهما حبس العين عن التملك مع التصدُّق بمنفعتها ، فتكون العين زائلة إلى ملك الله تعالى من وجه .

والوقف في القراءة : قطع الكلمة عما بعدها .

الوَقْفُ في العروض : إسكان الحرف السابع المتحرك كإسكان تاء «مَفْعُولَاتُ» ليقى «مَفْعُولَاتُ» ويُسمى مَوْقُوفًا .

(1982) الوَقْفُصُ (2) : هو حَذْفُ التاء من «مُتَفَاعِلُنْ» فينقل إلى «مُفَاعِلُنْ» ويُسمى أوقص .

(1983) الوَقْفَةُ : هو الحَبْسُ بين المقامين ، وذلك لعدم استيفاء حقوق المقام الذى خرج عنه وعدم استحقاق دخوله في المقام الأعلى ، فكأنه في التجاذب بينهما .

(1984) الوَقْتُ : عبارة عن حالك ، وهو ما يقتضيه استعدادك الغير المجعول .

والإحساس استعمال اللفظ أعم من أن يكون فيه إرادة المعنى أو لا .

وفي اصطلاح الحُكَمَاءِ : هو هيئة عارضة للشيء بسبب نسبتين نسبة أجزاء بعضها إلى بعض ، ونسبة أجزائه إلى الأمور الخارجية عنه كالقيام والقعود ؛ فإن كلاً منهما هيئة عارضة للشخص بسبب نسبة أعضائه بعضها إلى بعض وإلى الأمور الخارجية عنه .

(1975) الوضعية (1) : هى بيع بقبضة عن الثمن الأول .

(1976) الوُضُوءُ : من الوضائة وهو الحُسْنُ وفي الشرع : العَسْلُ والمسح على أعضاء مخصوصة ، وقيل : إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة مع النية .

الواو مع الطاء

(1977) الوَطْنُ الأَصْلِي : هو مولد الرجل والبلد الذى هو فيه .

(1978) وَطْنُ الإقامة : موضع ينوى أن يستقر فيه خمسة عشر يوماً أو أكثر من غير أن يتخذ مسكناً .

الواو مع العين

(1979) الوَعْظُ : هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/486) .

(2) عند العروضيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/320) .

الواو مع اللام

(1988) الَوْلَى : فعيل بمعنى الفاعل ، وهو من تَوَالَتْ طاعته من غير أن يتخللها عَضِيَان ، أو بمعنى المفعول ، فهو من يتوَالَى عليه إحسان الله وإفضاله . والوَالِي⁽³⁾ : هو العارف بالله وصفاته بحسب ما يُمَكِّن المواظب على الطاعات اجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات .

(1989) الوَلَايَةِ : من الَوْلَى وهو القُرْب ، فهي قرابة حكيمية حاصلة من العتق ، أو من المُوَالَاة .

(1990) الوَلَايَةِ : هي قيام العبد بالحق عند الفناء عن نفسه⁽⁴⁾ ، والولاية في الشرع : تنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبى . (1991) الوَلَاء⁽⁵⁾ : هو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه ، أو سبب عقد الموالاة .

الواو مع الهاء

(1992) الوَهْم⁽⁶⁾ : هو قوة جسمانية للإنسان محلها آخر التجويف الأوسط من

(1985) الوقتية⁽¹⁾ : هي التي يُحْكَم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ، أو بضرورة سلبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : كُلَّ قمر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائماً فتركيبها من موجبة وقتية مُطلقة وهي الجزء الأول أعنى قولنا : كل قمر منخسف وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام أعنى قولنا : لا شيء من القمر بمنخسف بالإطلاق العام ، فإن كانت سالبة كقولنا : بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع⁽²⁾ لا دائماً ، فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة عامة وهو لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع وموجبة مطلقة عامة هي كل قمر منخسف بالإطلاق العام . (1988) الوَقَار : هو التأنى في التوجُّه نحو المطالب .

الواو مع الكاف

(1987) الوَكِيل : هو الذي يتصرف لغيره لعجز مؤكله .

(1) عند المتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (286/4) .

(2) التربيع : عند المنجمين يطلق على قسم من أقسام النظر وهو أن يكون البُعد بينهما من فلك البروج ربع الفلك أى تسعين درجة . انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (200/4) .

(3) ، (4) عند الصوفية : انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (188) .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (500/3) .

(6) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (369/4) .

باب الهاء

الهاء مع الباء

(1996) الهبة : في اللغة : التبرُّع ، وفي

الشرع : تملك العين بلا عوض .

(1997) الهباء⁽⁴⁾ : هو الذي فتح الله فيه

أجساد العالم مع أنه لا عين له في الوجود

إلا بالصُّور التي فتحت فيه ، ويُسمى

بالعَنَقَاء⁽⁵⁾ من حيث إنه يُسمع ، ولا

وجود له في عينه ، ويُسمى أيضًا

بالهَيُولَى⁽⁶⁾ ، ولما كان الهباء نظرًا إلى

ترتيب مراتب الوجود في المرتبة الرابعة بعد

العقل الأول والنفس الكلية والطبيعية

الكلية خصَّه بكونه جوهرًا فتحت فيه صور

الأجسام إذ دون مرتبته مرتبة الجسم الكلي ،

ولا تتعقل هذه المرتبة الهبائية إلا كتعقل

البياض والسواد في الأبيض والأسود ،

فالسواد والبياض في المعقولة والحس متعلق

بالأبيض والأسود .

الهاء مع الجيم

(1998) الهجرة : هي ترك الوطن الذي بين

الكُفَّار والانتقال إلى دار الإسلام .

الدماغ من شأنها إدراك المعاني الجزئية

المتعلقة بالمحسوسات « كشجاعة زيد

وسخاوته » ، وهذه القوة هي التي تُحکم

بها الشاة أن الذئب مهروب عنه ، وأن

الولد معطوف عليه ، وهذه القوة حاکمة

على القوى الجسمانية كلها مستخدمة إياها

استخدام العقل للقوى العقلية بأسرها .

(1993) الوهم⁽¹⁾ : هو إدراك المعنى الجزئي

المتعلق بالمعنى المحسوس .

(1994) الوهمي التخيل⁽²⁾ : هي الصورة

التي تخترعها التخيلة باستعمال الوهم إياها

كصورة النَّاب أو الخلب في المنية المشبهة

بالسبع .

(1995) الوهميات⁽³⁾ : هي قضايا كاذبة

يُحکم بها الوهم في أمور غير محسوسة

كالحكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهي ،

والقياس المركب منها يُسمى سَفْسَطَة .

(1) ، (2) ، (3) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (369/4) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (178) .

(5) العَنَقَاء : طائر متوهم لا وجود له . انظر : « الوسيط » (عتق) (655/2) .

(6) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (404/4) .

الهاء مع الدال

(1999) الهداية⁽¹⁾ : الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب ، وقد يُقال : هي سلوك طريق يوصل إلى المطلوب .

(2000) الهدى⁽²⁾ : هو ما ينقل للذبح من التَّعم إلى الحرم .

(2001) الهدية : ما يُؤخذ بلا شرط الإعادة .

الهاء مع الذال

(2002) الهذلية⁽³⁾ : أصحاب أبي الهذيل⁽⁴⁾ شيخ المعتزلة قالوا : بفناء مقدورات الله تعالى ، وأن أهل الخلد تنقطع حركاتهم ويصيرون إلى خمود دائم وسكون .

الهاء مع الزاي

(2003) الهزل⁽⁵⁾ : هو أن لا يراد باللفظ معناه لا الحقيقى ولا المجازى ، وهو ضدّ الجَدّ .

الهاء مع الشين

(2004) الهشامية⁽⁶⁾ : هم أصحاب هشام ابن عمرو الفوطى⁽⁷⁾ قالوا : الجنة والنار لم تخلقا بعد ، وقالوا : لا دلالة في القرآن على حلال وحرام والإمامة لم تتعقد مع الاختلاف .

الهاء مع الميم

(2005) الهَمّ⁽⁸⁾ : هو عَقْد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل من خير أو شر .

(2006) الهمة⁽⁹⁾ : توجّه القلب وقصده

(1) عند الصوفية : انظر : « الكليات » (952) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (448/3) .

(3) ويقال لها : الهذيلية وهى فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، قالوا : بفناء مقدورات الله ، حتى لا يكون بعد فناء مقدوراته قادراً على شيء ، وقالوا : بفناء نعيم الجنة وعذاب النار ، ويصبح أهل النار والجنة خامدين ، والله تعالى غير قادر على إحياء الموتى أو إمامة الأحياء . انظر : « الفرق بين الفرق » (139) ، « الملل والنحل » (49/1) .

(4) محمد بن هذيل العلاف من أئمة المعتزلة ، كُف بصره آخر عمره ، توفى سنة 235 هجرية .

انظر : « الأعلام » (131/7) .

(5) عند الأصوليين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (397/4) .

(6) فرقة ضالة من المعتزلة ، ولها فضايح منها : قولهم : إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين ، وأن الأعراس لا تدل على أن الله خالق ، وأن الجنة والنار ليستا مخلوقتين الآن ، وأن الإمامة لا تتعقد فى الفتنة . انظر : « الفرق بين الفرق » (173) ، « الملل والنحل » (72/1) .

(7) هشام بن عمرو الفوطى ، إليه تنسب الهشامية ، من أعلام المعتزلة ، توفى سنة 226 هجرية .

انظر : « الفرق بين الفرق » (173) ، « الملل والنحل » (72/1) .

(8) ، (9) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (178 ، 179) .

(2012) الهَيُولَى⁽⁴⁾ : لفظ يوناني بمعنى الأصل والمادة ، وفي الاصطلاح : هي جوهر في الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال محلّ للصورتين الجسميّة والتوعيّة .

باب الياء

الياء مع الألف

(2013) اليَأْفُوتَةُ الحَمْرَاءُ⁽⁵⁾ : هي النَّفْسُ الكلية لامتراج نورانيّتها بظلمة التعلّق بالجسم بخلاف العقل المفارق المعبّر عنه بالذّرة البيضاء .

الياء مع الباء

(2014) اليُوسِيَّةُ⁽⁶⁾ : كيفية تقتضي صعوبة التشكّل والتفرّق والاتّصال .

الياء مع التاء

(2015) اليَتِيمُ : هو المنفرد عن الأب ؛ لأن نفقته عليه لا على الأم ، وفي البهائم اليتيم هو المنفرد عن الأم ؛ لأن اللبن والأطعمة منها .

بجميع قواه الروحانية إلى جانب الحقّ لحصول الكمال له أو لغيره .

الهاء مع الواو

(2007) الهوى : ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع .

(2008) الهوية⁽¹⁾ : الحَقِيقَةُ المطلقة المشتملة على الحقائق اشتمال النّوّة على الشّجرة في الغيب المطلق .

(2009) الهوية السّارية في جميع الموجودات⁽²⁾ : ما إذا أخذ حقيقة الوجود لا بشرط شيء ولا بشرط لا شيء .

(2010) الهُوّ : الغَيْبُ الذي لا يصحّ شهوده للغير كغيب الهويّة المعبّر عنه كُنْهَا باللاتعيين وهو أبطن البواطن .

الهاء مع الياء

(2011) الهيبة والأنس⁽³⁾ : هما حالتان فوق القَبْضِ والبسط كما أن القبض والبسط فوق الخوف والرجاء ، فالهَيْبَةُ مقتضاها الغيبة ، والأنس مقتضاها الصّحو والإفاقة .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (180) .

(2) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (405/4) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (180) .

(4) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (399/4) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

(6) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (411/4) .

الياء مع الدال

(2016) اليَدَان (1) : هما أسماء الله تعالى المتقابلة كالفاعلية والقابلية ، ولهذا وُيِّح إبليس بقوله تعالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِدَّتِي ﴾ (2) (سورة ص : ٧٥) ولما كانت الحَضْرَةُ الأسمائية مجمع الحَضْرَتَيْنِ الوجود والإمكان قال بعضهم : إن اليَدَيْنِ هما حَضْرَةُ الوجود والإمكان ، والْحَقُّ أن التقابل أعم من ذلك فإن الفاعلية قد تتقابل كالجميل والجليل واللطيف والقهار والنافع والضار ، وكذا القابلية كالأنيس والهائب والراجي والخائف والمتنفع والمتضرر .

الياء مع الزاي

(2017) اليَزِيدِيَّة (3) : هم أصحاب يزيد بن أنيسة زادوا على الإباضية أن قالوا : سيبعث نبي من العجم بكتاب سيكتب في السماء وينزل عليه جملة واحدة وتترك شريعة محمد صلى الله عليه وسلم إلى ملة الصابئة المذكورة في القرآن ، وقالوا :

أصحاب الحُدُودِ مشركون ، وكل ذنب شرك كبيرة كانت أو صغيرة .

الياء مع القاف

(2018) اليَقَظَةُ (4) : الفهم عن الله تعالى ما هو المقصود في زَجْرِهِ .

(2019) اليَقِينِ : في اللغة : العلم الذي لا شكَّ معه ، وفي الاصطلاح : اعتقاد الشيء بأنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا مطابقاً للواقع غير ممكن الزوال ، والقيد الأول : جنس يشتمل على الظنِّ أيضًا ، والثاني : يخرج الظنِّ ، والثالث : يخرج الجهل ، والرابع : يخرج اعتقاد المقلد المصيب .

وعند أهل الحقيقة : رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحُجَّة والبرهان ، وقيل : مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار . وقيل : هو طمأنينة القلب على حقيقة الشيء يُقال : يَقِنُ الماء في الحوض إذا استقر فيه . وقيل : اليقين : رؤية العيان ، وقيل :

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

وأسماء الله عز وجل توقيفية ، فلا يسمى الله عز وجل إلا بالأسماء التي سَمِيَ بها نفسه أو سَمَّاهُها الأنبياء فيما صح في الآثار والأخبار .

(2) في هذه الآية أثبت الله عز وجل أن له «يد» فلا بد أن ثبت له ما أثبت عز وجل لنفسه دون كيف ، قال أبو حنيفة : له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى في القرآن من ذكر اليد والوجه والنفس ، فهو له صفة بلا كيف .

انظر : «شرح العقيدة الطحاوية» (219) .

(3) فرقة ضالة من غلاة الخوارج ، قالوا بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان . انظر : «الفرق بين الفرق» (301) .

(4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

(2023) اليَمِينُ الْمُنْعَقِدَةُ⁽³⁾ : الحَلِيفُ عَلَى
فَعْلٍ أَوْ تَرَكَ آتٍ .

(2024) يَمِينُ الصَّبْرِ⁽⁴⁾ : هِيَ الَّتِي يَكُونُ
الرَّجُلُ فِيهَا مُتَعَمِّدًا الْكُذْبَ قَاصِدًا
لِإِذْهَابِ مَالِ مُسْلِمٍ ، سُمِّيَتْ بِهِ لَصَبْرِ
صَاحِبِهِ عَلَى الْإِقْدَامِ عَلَيْهَا مَعَ وَجُودِ
الرِّزَاجِرِ مِنْ قَلْبِهِ .

الياء مع الواو

(2025) يَوْمُ الْجَمْعِ⁽⁵⁾ : وَقْتُ اللَّقَاءِ
وَالْوُضُوعِ إِلَى عَيْنِ الْجَمْعِ .

(2026) الْيُونُسِيَّةُ⁽⁶⁾ : هُمُ أَصْحَابُ يُونُسَ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا : اللَّهُ تَعَالَى عَلَى
الْعَرْشِ تَحْمَلُهُ الْمَلَائِكَةُ .

تَحْقِيقَ التَّصَدِيقِ بِالْغَيْبِ بِإِزَالَةِ كُلِّ شَكٍّ
وَرَيْبٍ ، وَقِيلَ الْيَقِينُ : نَقِيضُ الشَّكِّ ،
وَقِيلَ الْيَقِينُ : رُؤْيَا الْعِيَانِ بِنُورِ الْإِيمَانِ ،
وَقِيلَ الْيَقِينُ : ارْتِفَاعُ الرَّيْبِ فِي مَشْهَدِ
الْغَيْبِ ، وَقِيلَ الْيَقِينُ : الْعِلْمُ الْحَاصِلُ بَعْدَ
الشَّكِّ .

الياء مع الميم

(2020) الْيَمِينُ : فِي اللُّغَةِ : الْقُوَّةُ ، وَفِي
الشَّرْعِ : تَقْوِيَةٌ أَحَدِ طَرَفِي الْخَبْرِ بِذِكْرِ اللَّهِ
تَعَالَى أَوْ التَّعْلِيقِ ؛ فَإِنَّ الْيَمِينَ بغيرِ اللَّهِ ذَكَرَ
الشَّرْطَ وَالْجِزَاءَ حَتَّى لَوْ حَلَفَ أَنْ لَا يَحْلِفَ ،
وَقَالَ : إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَعَبْدِي حُرٌّ يَحِثُّ
فَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ يَمِينُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لِمَ نُنْجِئُ
مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ (التَّحْرِيمُ : ١) إِلَى قَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمُْ لِحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾
(التَّحْرِيمُ : ٢) .

(2021) الْيَمِينُ الْعَمُوسُ⁽¹⁾ : هُوَ الْحَلْفُ
عَلَى فَعْلٍ أَوْ تَرَكَ مَاضٍ كَاذِبًا .

(2022) الْيَمِينُ اللَّغْوُ⁽²⁾ : مَا يَحْلِفُ ظَانًّا أَنَّهُ
كَذَا وَهُوَ خِلَافُهُ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ
اللَّهُ : مَا لَا يَعْقِدُ الرَّجُلُ قَلْبَهُ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ :
لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ .

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (517 / 3) ، « التعريفات الفقهية »

(244 ، 245) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (245) .

(5) في معجم اصطلاحات الصوفية للكاشي (87) : يوم الجمعة .

(6) فرقة من غلاة الشيعة ، أفرطوا في التشبيه ، فزعموا أن الله يحمله حملة عرشه ، وهو أقوى منهم ، كما أن الكرسي

يحمله رجلاه وهو أقوى من رجليه . انظر : « الفرق بين الفرق » (88) .

أهم المصادر والمراجع

- التعريفات الفقهية - للسيد محمد عميم - دار الكتب العلمية - بيروت - 2003 م .
- التوفيق على مهمات التعاريف - للمناوى - دار الفكر المعاصر - بيروت - 1990 م .
- الجامع الصحيح - للترمذى - طبع مكتبة مصطفى البابى الحلبي - 1390 هـ .
- سنن أبي داود - دار إحياء السنة النبوية - القاهرة .
- سنن ابن ماجه - دار الحديث - القاهرة .
- شرح صحيح مسلم - للنووى - دار القلم 1407 هـ .
- شرح الطحاوية - المكتب الإسلامى 1404 هـ .
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى - لابن حجر - المكتبة السلفية 1407 هـ .
- الفرق بين الفرق - للبغدادى - دار التراث .
- قاموس مصطلحات الحديث النبوى - محمد صديق المنشاوى - دار الفضيلة - 1996 م .
- الكليات - لأبي البقاء - مؤسسة الرسالة - 1993 م .
- معجم اصطلاحات الصوفية - للكاشى - دار المنار .
- معجم المصطلحات الصوفية - للدكتور أنور فؤاد - 1993 م .
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية - د. محمود عبدالرحمن - دار الفضيلة - 1999 م .
- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - 1405 هـ .

- الملل والنحل - للشهرستاني - دار المعرفة - بيروت .
- موسوعة الأديان والمذاهب - للعميد عبدالرزاق محمد - الدار العربية للموسوعات - 2000 م .
- الوافي في العروض والقوافي - للتبريزي - دار الفكر دمشق - 1986 م .

فهرس المصطلحات مرتبة على حروف الهجاء

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
11	22	الأثر			حرف الألف
11	25	الإثم	9	10	الآبق
12	36	الإجارة	11	23	الآثار
11	28	الاجتماع	16	80	آداب البحث
11	29	اجتماع الساكنين	31	257	الآلة
		على حدة	35	292	الآن
11	30	اجتماع الساكنين	35	293	الآنية
		على غير حدة	38	228	الآية
12	35، 34	الاجتهاد	38	322	الآيسة
12	40	الأجرام الفلكية	9	8	الأب
12	39	أجزاء الشعر	10	15	الإباحة
12	41	الأجسام الطبيعية	10	14	الإباضية
12	42	الأجسام العنصرية	9	1	الابتداء
12	43	الأجسام المختلفة	9	2	الابتداء العرفي
		الطبائع	9	11	الابتلاع
12، 11	32، 31	الإجماع	9	6، 5، 4	الأبد
12	33	الإجماع المركب	10	13	الإبداع
13، 11	44، 27	الإجمال	9	12	الإبداع والابتداء
	45		9	3	الإبدال
11	26	الأجوف	9	9	الأبدى
12	37	الأجير الخاص	9	7	الابن
12	38	الأجير المشترك	10	17، 16	الاتحاد
13	48	أخ		18	
13	46	الإحاطة	11	21	اتصال التريع
13	50	الاحتباك	10	20	الاتفاقية
14	65	الاحتراس	10	19	الإتقان
13	47	الاحتكار	11	24	الإثبات
14	59، 58	الاحتمال			

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
17	97	الإرتاث	13	49	الاحتياط
17	92	الإرسال في الحديث	14	61	أحد
17	96	الأرش	13	51	الإحداث
17	93، 94	الإرهاص	14	62	أحدية الجمع
	95		14	64	أحدية العين
17	98	الأرين	14	63	أحدية الكثرة
18	102	الأزارقة	14	57	الإحساس
17	99	الأزل	13	56، 55	الإحسان
17	100، 101	الأزلى	14	60	أحسن الطلاق
18	106	الاستئناف	13	53، 52	الإحصار
21	136	الاستتباع	13	54	الإحصان
22	151	الاستثناء	15	69	الاختبار
19	112	الاستحاضة	15	68	اختصاص الناعت
19	117	الاستحالة	15، 14	67، 66	الإخلاص
19	110، 111	الاستحسان	16، 15	75، 74	الأداء
21	137	الاستخدام	16	76	الأداء الكامل
20	122	الاستدارة	16	77	الأداء الناقص
20	123، 124	الاستدراج	16	78	أداء يشبه القضاء
	125، 126		16	79	الأدب
	127		16	81	أدب القاضي
21	135	الاستدراك	15	72، 71	الإدراك
18	105	الاستدلال		73	
18	104	الاستسقاء	16	82	الأدعية المأثورة
22	141، 142	الاستصحاب	15	70	الإدغام
19	113	الاستطاعة	16	84، 83	الإدماج
19	115	الاستطاعة الحقيقية	16	88	الإذالة
19	116	استطاعة الصحة	16	85	الأذان
19	114	الاستطاعة والقدرة	16	86	الإذعان
		والقوة والوسع	16	87	الإذن
		والطاقة	17، 16	90، 89	الإرادة
				91	

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
25	178	اسم الآلة	20	128	الاستطراد
25	179	اسم الإشارة	20	129	الاستعارة
23	163	الاسم الأعظم	21	132	الاستعارة بالكناية
24	169	اسم إن وأخواتها	20	130	الاستعارة التبعية
24	166	الاسم التام	21	131	الاستعارة التخيلية
25	176	اسم التفضيل	21	134	الاستعارة الترشيحية
24	165	اسم الجنس	21	133	الاستعارة المكنية
25	177	اسم الزمان والمكان	22	138	الاستعانة
25	174	اسم الفاعل	22	140	الاستعجال
24	170، 171	اسم لا لنفى الجنس	22	139	الاستعداد
24	164	الاسم المتمكن	23	157	الاستغراق
25	175	اسم المفعول	18	107	الاستغفار
25	180	الاسم المنسوب	18	108	الاستفهام
24	172	أسماء الأفعال	20، 19	119، 118	الاستقامة
24	173	أسماء العدد		121، 120	
24	167	الأسماء المقصورة	18	103	الاستقبال
24	168	الأسماء المنقوصة	18	109	الاستقراء
25	184	الإسماعيلية	22	144، 143	الاستنباط
22	147	الإسناد	22	146	الاستهلال
22	150	الإسناد الخبرى	22	145	الاستيلاء
22	149	الإسناد فى الحديث	25	183	الإسحاقية
22	148	الإسناد فى عرف النحاة	23	155، 154	الإسراف
				156	
25	181	الأسوارية	23	160، 159	الأسطقس
26	188	الإشارة	23	161	الأسطقسات
26	189	إشارة النَّصِّ	23	158	الأسطوانة
26	190	الاشتقاق	25	182	الإسكافية
26	193	الاشتقاق الأكبر	23	153	الإسلام
26	191	الاشتقاق الصَّغير	22	152	أسلوب الحكيم
26	192	الاشتقاق الكبير	23	162	الاسم

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
29	233	الأعراف	26	186	الاشتياق
29	234	الإعلال	26	187	الأشربة
28	218	الأعمال	26	185	الإشمام
30	236	الإعنات	26	194	الأشهر الحرم
28	219	الأعيان	27	204	الأصحاب
28	220	الأعيان الثابتة	27	202	أصحاب الفرائض
28	221	الأعيان المضمونة	27	199	الإصرار
		بأنفسها	27	201، 200	الاصطلاح
28	222	الأعيان المضمونة بغيرها	26	197، 195	الأصل
30	237	الإغماء	27	203	الأصوات
30	238	الإفتاء	26	196	الأصول
30	246	الافتراق	26	198	أصول الفقه
30	239	الإفراط	27	205، 206	الإضافة
30	244	أفعال التعجب	27	207	
30	245	أفعال المدح والذم	27	212	الأضحية
30	242	أفعال المُقاربة	27	213	الإضراب
30	243	الأفعال الناقصة	27	208، 209	الإضمار
31	247	أفعل التفضيل		210، 211	
30	240	الأفق الأعلى	28	216	الاطراد
30	241	الأفق المبين	28	217	الأطرافية
31	251	الاعتباس	28	214، 215	الإطتاب
31	252	الاعتضاء	29	227	الإعارة
31	253	اقتضاء النص	28	223	الإعتاق
31	248	الإقدام	29، 28	224، 225	الاعتبار
31	250، 249	الإقرار	29	226	الاعتذار
31	255، 254	الإكراه	29	228	الاعتراض
31	256	الأكل	29	229، 230	الاعتكاف
32	267	الالتفات	30	235	الإعجاز
32	262	الالتماس	29	231	الإعراب
			29	232	الأعرابي

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
34	288	الإنبابة	32	259	الإلحاق
35	291	الانتباه	32	260	الألفة
35	298	الانحناء	32	263	الله
35	289	الانزعاج	32	258	الأمم
35	295	الإنسان	32	261	الإلهام
35	296	الإنسان الكامل	32	264	الإلهية
35	297	الإنشاء	32	266	أولوا الألباب
35	290	الانصداع	32	265	الإلياس
35	299	الانعطاف	33	268	أم الكتاب
36	303	الإنفاق	33	271	الأماراة
35	300	الانفعال وأن يفعل	34	284	الإمالة
36	301	الانقسام العقلي	33	270	الإمام
36	301	الانقسام الفردي	33	269	الإمامان
36	301	الانقسام الوهمي	34	286	الإمامية
35	294	الأنين	33	277	الامتناع
37	313	الإهاب	34	279	الأمر
36	312	أهل الأهواء	34	281	الأمر الاعتباري
36	310	أهل الحق	34	280	الأمر الحاضر
36	311	أهل الذوق	33	278	الأمر بالمعروف
36	309	الأهلية	33	272	الإمكان
36	306	الأواسط	33	274	الإمكان
36	308	الأوتاد			الاستعدادي
36	307	الأوساط	33	275	الإمكان الخاص
36	304	الأول	33	273	الإمكان الذاتي
36	305	الأولى	33	276	الإمكان العام
37	318	الإيثار	34	285	الأملأك المرسله
38	324	الإيجاب	34	283	الأمن
38	327	الإيجاب في البيع	34	282	الأمر العامة
38	325	الإيجاز	34	287	الأمي
37	316	الإيجاء	36	302	أن يفعل

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
41	348	البرودة	38	321	الإيداع
41	355	البيستان	38	326	الإيغال
41	356	البيسط	37	317	الإيقان بالشيء
42	357	البشارة	37	320	الإيلاء
42	358	البشرية	37	315، 314	الإيمان
42	359	البصر	37	319	الإيهام
42	360	البصيرة	38	323	الأيّن
42	361	البضع			
42	364	البعء			حرف الباء
42	362	البعض	38	329	باب الأبواب
42	365	البلاغة في المتكلم	38	330	البارقة
43	366	البلاغة في الكلام	38	332، 331	الباطل
44	374	بيان التبدل		333	
43	372	بيان التغير	39	334	البتّر
43	371	بيان التفسير	39	335	البترية
43	370	بيان التقرير	39	336	البحث
43	373	بيان الضرورة	39	337	البخل
43	367	بلى	39	338	البُدّ
44، 43	375، 369	البيان	39	339	البداء
	376		39	340	البدائية
43	368	البيانية	40	343، 342	البدعة
45	384	البيضاء	39	341	البدل
44	378	البيع	40	344	البدلاء
44	380	البيع بالرقم	40	345	البيدهي
45	383	بيع التلجئة	41	353، 352	براءة الاستهلاك
44	382	بيع العينة	41	350، 349	البرزخ
44	381	بيع العَرَر	41	351	البرزخ الجامع
44	379	بيع الوفاء	41	354	البرغوثية
44	377	بين بين المشهور	42	363	البرق
45	385	البيهسية	40	346	البرهان
			40	347	البرهان التطبيقي

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
48	411	التحقيق			حرف التاء
48	418	التخارج	45	386	تاء التانيث
48	419	التخصيص	45	388	التابع
48	420	تخصيص العلة	46	391	التأسيس
49	421	التخصيص عند النحاة	45	389	التأكيد
48	417	التخلخل	45	390	التأكيد اللفظي
48	416	التخلي	45	387	التألف والتأليف
49	422	التداخل	46	392	التأويل
49	423	تداخل العَدَدِين	46	393	التباين
49	429	التداني	46	394	تباين العدد
49	427	التدبر	46	398	التبذير
49	426 ، 425	التدبير	46	395	التبسم
49	424	التدقيق	46	397	التبشير
49	431 ، 430	التدليس من الحديث	46	396	التبوة
49	428	التدلي	46	399	التميم
50	433	التذنب	48	410	التجارة
50	432	التذليل	48	409	تجاهل العارف
50	442 ، 441	الترادف	47	403	التجريد
50	434	الترتيب	47	404	التجريد في البلاغة
50	436 ، 435	الترتيل	46	400	التجلى
51	443	الترجي	47	401	التجلى الذاتي
51	445	الترجيح	47	402	التجلى الصفات
51	444	الترجيح	48	407	تجنيس التحريف
50	440	الترخيم	48	408	تجنيس التصحيف
50	439 ، 438	الترصيع	47	406	تجنيس التصريف
50	437	الترفيل	47	405	التجنيس المضارع
51	447	التركة	48	415	التحذير
51	446	تركة الميت	48	412	التحرى
			48	413	التحريف
			48	414	التحفة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
55	485	التطوع	51	449 ، 448	التركيب
55	486	التطويل	51	455 ، 454	التسامح
56	497	التعجب	51	450	التساهل في العبارة
56	501 ، 500	التعدية	52	456	التسييح
56	494	التعريف	52	458	التسيغ
56	495	التعريف الحقيقي	52	459	التسرى
56	496	التعريف اللفظي	51	451	التسلسل
56	499	التعريض في الكلام	51	453 ، 452	التسليم
56	502	التعزيز	52	457	التسميط
55	491 ، 490	التعسف	53	467	تشبيب البنات
56 ، 55	493 ، 492	التعقيد	52	460	التشبيه
55	489 ، 487	التعليل	52	462 ، 461	التشخص
55	488	التعليل في معرض النص	53	466	التشعيت
56	498	التعين	53	463	التشكيك بالأولية
56	503	التغليب	53	464	التشكيك بالتقدم والتأخر
56	504	التغيير	53	465	التشكيك بالشدّة والضعف
56	505	التغير	53	470	التصحیح
57	513 ، 512	التفرقة	53	471	التصحيف
57	509	التفريد	54	474	التصديق
57	508	التفريع	53	469 ، 468	التصرف
57	507	التفسير	54	477	التصغير
57	511 ، 510	التفكير	53	473 ، 472	التصور
57	514	التفكيك	54	476 ، 475	التصوف
57	506	التفهم	55	483	التضاد
58	518	التقدم الزماني	55	481 ، 480	التضاييف
57	517	التقدم الطبيعي	54	478	التضمنين في الشعر
58	524	التقدير	54	479	التضمنين المزدوج
58	526 ، 525	التقديس	55	484 ، 482	التطبيق

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
60	550	التنقيح	58	520، 519	التقريب
60	551	التنوين	58	521	التقرير
61	555، 552	تنوين الترمم	57	516، 515	التقسيم
61	554	تنوين التمكين	58	523، 522	التقليد
61	556	تنوين التنكير	58	528، 527	التقوى
61	557	تنوين العوض	59	529	التكاثف
61	558	تنوين الغالى	59	531	التكرار
61	553	تنوين المقابلة	59	530	التكليف
63	584، 583	التوابع	59	532	التكوين
63	582	التواتر	59	536	التليس
62	576	التواجد	59	537	التلحين
62	575	توافق العددين	59	534	التلطف
63	581	التوأمين	59	535	التلميح
63	579	التوبة	59	533	التلوين
63	580	التوبة النصوح	59	540	تمائل العددين
62	571، 570	التوجيه	60	542	التمتع
62	573، 572	التوحيد	59	539	التمثيل
63	585	التودد	60	543	التمكين
63	586	التورية	60	544	تمليك الدين
62	569	التوشيع	59	538	التمنى
62	567	التوضيح	59	541	التمييز
62	568	التوفيق	61	563	التناسخ
62	574	توقف الشيء	61	560	التنافر
		على الشيء	60	545	التنافى
63	577	التوكل	61	559	التناقض
63	578	التوكيل	60	546	التناهد
61	566	التولد	60	548، 547	التنبية
61	565	التوليد	61	562، 561	التنزيل
64	589	التهور	60	549	التنزيه
63	587	التولية	61	564	تنسيق الصفات

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
67	616	الجرس	64	588	التوهم
68، 67	622، 618	الجزء	64	590	التييم
67	619	الجزء الذى لا يتجزأ			حرف الناء
67	621	الجزئ الإضافى	64	591	الثرم
67	620	الجزئ الحقيقى	64	592	الثقة
68	625	الجسد	64	594	الثلاثى
68	623	الجسم	64	593	الثلم
68	624	الجسم التعليمى	64	595	الثمامية
68	627	الجعفرية	64	596	الثناء للشئ
68	626	الجعل	64	597	الثواب
69	630	الجلال من الصفات			حرف الجيم
69	628	الجلد	65	598	الجاحظية
69	629	الجلوة	65	599	الجارودية
70	641	الجمال من الصفات	65	600	الجازمية
69	632	جمع الجمع	65	601	الجارى من الماء
70	636	الجمع الصحيح	65	602	جامع الكلم
70	639	جمع القلة	66	605	الجبائية
70	640	جمع الكثرة	65	604	الجبروت
69	635	جمع المذكر	66	606	الجبرية
70	638	جمع المكسر	65	603	الجنين
70	637	جمع المؤنث	66	607	الجدد
69	631	الجمع والتفريق	67	612	الجد
69	634	الجمعية	66	608	الجد الصحيح
70	643	الجملة	66	609	الجد الفاسد
70	644	الجملة المعترضة	67	615	الجدال
70	642	الجمم	67	614، 613	الجدل
69	633	الجمود	66	610	الجدة الصحيحة
71	649	الجناحية	67	611	الجدة الفاسدة
			67	617	الجرح المجرد

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
74	674	الحدث	71	648	الجنائية
74	675	الحدس	70	646، 645	الجنس
74	676	الحدسيات	70	647	الجنون
74	671	الحدوث	72	653	الجهاد
74	672	الحدوث الذاتي	72	654	الجهل
74	673	الحدوث الزماني	72	655	الجهل البسيط
74	682	الحدود	72	656	الجهل المركب
74	684	الحديث الصحيح	72	657	الجهمية
75	685	الحديث القدسي	71	651	الجود
75	687	الحذذ	71	652	جودة الفهم
75	686	الحذف	71	650	الجوهر
76	702	الحرارة			حرف الحاء
76	710	الحرص			الحائضية
76	703	الحرف	73	663	الحادث
76	704	الحرف الأصلي	72	659	الحارثية
76	705	الحرف الزائد	73	664	الحافظة
77	712	الحرق	72	658	الحال
75	688	الحركة	72	660	الحال المتقلة
76	698	الحركة الإرادية	73	662	الحال المؤكدة
76	700	الحركة بمعنى التوسط	73	665	الحج
76	701	الحركة بمعنى القطع	73	669	الحجاب
75	696	الحركة الذاتية	73	670	حجاب الغرة
76	699	الحركة الطبيعية	73	668	الحجب
75	695	الحركة العرضية	73	667	الحجر
75	692	الحركة في الأين	73	666	الحجة
75	689	الحركة في الكم	74	678، 677	الحد
75	691، 690	الحركة في الكيف	74	683	حد الإعجاز
75	694، 693	الحركة في الوضع	74	680	الحد التام
			74	679	الحد المشترك
			74	681	الحد الناقص

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
79	733	الخطر	76	697	الحركة القسرية
79	734	الحفصية	76	706	الحروف
79	735	الحفظ	76	709	حروف الجر
79	737، 736	الحق	76	707	الحروف العاليات
80	743	حق اليقين	76	708	حروف اللين
80	745	حقائق الأسماء	76	711	الحرية
80	748، 747	الحقد	77	713	الحزم
80، 79	739، 738	الحقيقة	77	714	الحزن
	740		77	716	الحس المشترك
80	744	حقيقة الحقائق	77	715	الحسب
80	741	حقيقة الشيء	77	723	الحسد
80	742	الحقيقة العقلية	77	722	الحسرة
80	746	الحقيقة المحمدية	77	718، 717	الحسن
80	750، 749	الحكاية	77	720	الحسن لمعنى فى
81	757، 756	الحكم			غيره
82	758	الحكم الشرعى	77	719	الحسن لمعنى فى
82	759	الحكماء			نفسه
82	760	الحكماء	77	721	الحسن من الحديث
		الإشراقون	77	724	الحشو
82	761	الحكماء المشاءون	78	725	الحشو فى العروض
81	752، 751	الحكمة	78	730، 726	الحصر
81	753	الحكمة الإلهية	78	729	الحصر على
81	755	الحكمة المسكوت عنها	78	727	ثلاثة أقسام
81	754	الحكمة المنطوق بها	78	727	حصر الكل فى
82	764، 763	الحلال	78	728	أجزائه
82	762	الحلم			حصر الكلى فى
82	766	الخلول الجوارى	78	731	جزئياته
82	765	الخلول السريانى	78	732	الحضانة
82	767	الحمد			الحضرات الخمس
					الإلهية

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
85	795	خبر لا التي لنفى	82	770	الحمد الحالى
		الجنس	82	772	الحمد العرفى
85	796	خبر ما ولا	82	769	الحمد الفعلى
		المشبهتين بليس	82	768	الحمد القولى
85	799, 798	الخبر المتواتر	82	771	الحمد اللغوى
85	801	الخبر نوعان	83	776	الحمزية
85	797	خبر الواحد	82	773	حمل المواطأة
86	803	الخبرة	83	774	الحملة
86	805	الخبل	83	775	الحمية
86	804	الخبن	83	777	الحوالة
86	808	خراج المقاسمة	83	784	الحياء
86	807	الخراج الموظف	83	781	الحياة
86	810	الخرب	83	782	الحياة الدنيا
86	806	الخرق الفاحش	83	779	الحيز الطبيعى
		فى الثوب	83	778	الحيز عند المتكلمين
86	809	الخرم	83	780	الحيض
86	811	الخزل	83	783	الحيلة
87	813	الخشوع والخضوع	84	785	الحيوان
		والتواضع			حرف الخاء
86	812	الخشية	84	789	الخاصع
87	814	الخصوص	87, 84	815, 788	الخاص
87	816	الخضر	84	786	الخاصة
87	818, 817	الخط	84	787	خاصة الشيء
88	821	الخطأ	84	790	الخاطر
87	819	الخطابة	84	792, 791	الخبر
87	820	الخطابية	85	800	الخبر على ثلاثة
88	822	الخفى			أقسام
88	823	الخلاء	86	802	خبر الكاذب
89	826	الخلاف	84	794	خبر إن وأخواتها
89	829	الخلع	84	793	خبر كان وأخواتها

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
92	856	الدهر	89	830	الخلفية
92	855	الدور	89	827	الخُلُق
92	854	الدوران	89	828	الخَلْق
92	857	الدين	89	824	الخلوة
93	859	الدين الصحيح	89	825	الخلوة الصحيحة
92	858	الدِّين والملة	89	831	الخماس
93	860	الدية	89	832	الخنثى
		حرف الذال	90	834	الخوارج
			90	833	الخوف
93	861	الذائق لكل شيء	90	838	خيار التعيين
93	862	الذبول	90	837	خيار الرؤية
93	863	الذمة	90	836	خيار الشرط
93	864	الذنب	90	839	خيار العيب
94	870، 871	الذهن	90	835	الخيال
93	867	ذو العقل	90	840	الخطاطية
94	869	ذو العقل والعين			حرف الدال
94	868	ذو العين			
93	866	ذوو الأرحام	90	841	الداء
93	865	الذوق	91	844	الدائرة
		حرف الراء	90	843	الدائمة المطلقة
			90	842	الداخل
94	873	الران	91	845	الدباغة
94	872	الراهب	91	846	الدرك
94	876	الربا	91	847	الدستور
94	875	الرباعى	91	849	الدعة
95	879	الرجاء	91	848	الدعوى
95	878	الرجعة فى الطلاق	91	852	الدلالة
95	877	الرجل	92	853	الدلالة اللفظية
95	880	الرجوع			الوضعية
95	881	الرحمة	91	850	الدليل
95	882	الرخصة	91	851	الدليل الإلزامى

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
			95	883	الرد
		حرف الزاي	95	884	الرداء
98	913	الزاجر	95	887	الزّامية
98	914	الزحاف	95	885	الرزق
99	915	الزّاربية	95	886	الرزق الحّسن
99	916	الزعرانية	95	888	الرسالة
99	917	الزعم	96	891	الرسم
99	918	الزكاة	96	892	الرسم التام
99	919	الزمان	96	893	الرسم الناقص
99	920	الزمرد	96	890، 889	الرسول
99	921	الزنا	96	894	الرشوة
99	922	الزناز	96	895	الرضا
99	923	الزهد	96	896	الرضاع
100	924	الزوج	96	897	الرطوبة
100	926	الزيت	96	898	الرعوثة
100	925	الزيتون	96	899	الرق
100	927	الزيف	97	900	الرقبي
			97	901	الرقية
		حرف السين	97	902	الركاز
100	931	السادة	97	903	ركن الشيء
100	930	الساكن	97	904	الرمل
100	929	السالك	98	910	الرّهن
100	928	السالم	97	908	الروح الأعظم
100	932	السائمة	97	906	الروح الإنساني
101	940	السبئية	97	907	الروح الحيوان
101	935	السبب	97	905	الروم
101	936	السبب التام	98	909	الرّوى
101	939	السبب الثقيل	94	874	الرؤية
101	938	السبب الخفيف	98	912	الرياء
101	937	السبب الغير التام	98	911	الرياضة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
105	971	السماعى	101	941	السبخة
105	970	السمت	100	934، 933	السبر والتقسيم
105	973	السمسة	101	942	الستوفة
104	969	السمع	101	943	السجع
105	974	السند	101	945	السجع المتوازى
105	976، 975	السنة	101	944	السجع المطرف
105	977	السنة الشمسية	102	946	السداسى
105	978	السنة القمرية	102	947	الشر
106	981	السواء	102	948	سر السر
106	982	سواد الوجه في الدارين	102	949	السرقه
106	979	السؤال	102	950	السرمدى
106	984	السور في القضية	102	952	السطح الحقيقى
106	983	السوم	103	951	السطح المستوى
106	980	السوى	103	956	السفاتج
106	985	السير	103	954	السفر
			102	953	السفسطة
			103	955	السفه
		حرف الشين	103	957	السقيم في الحديث
106	987	الشاذ	103	959	الشكر
106	989	الشاذ على نوعين	103	960	الشكر
106	988	الشاذ من الحديث	104	962	السكوت
106	986	الشاهد	104	961	السكون
107	990	الشبهة	103	958	السكينة
107	994	الشبهة العمدة في القتل	104	964	السلام
107	991	الشبهة في الفعل	104	965	السلامة
107	992	الشبهة في المحل	104	967	السلب
107	993	شبهة الملك	104	966	السلخ
107	995	الشتم	104	963	السلم
107	997	الشجاعة	104	968	السليمانية
			105	972	السماحة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
111	1030	الشهود	107	996	الشجرة
111	1031	الشهوة	109	1007	الشر
111	1028	الشهيد	108	1005	الشرب
111	1027	شواهد الحق	108	1006	الشرب
110	1026	الشوق	108	999، 998	الشرط
111	1036	الشيء	108	1000	الشرطية
111	1035	الشيانية	108	1004	الشرع
111	1033	الشيطنة	108	1001	الشركة
111	1034	الشيعة	108	1003	شركة العقد
		حرف الصاد	108	1002	شركة الملك
112	1038	الصاعقة	109	1008	الشريعة
112	1037	الصالح	109	1009	الشطح
112	1039	الصالحية	109	1010	الشطر
112	1040	الصبر	109	1011	الشعر
113	1047	الصحابي	109	1012	الشعور
112	1041	الصحة	109	1013	الشعبية
112	1042	الصحوه	109	1017	الشفاء
، 112	، 1043	الصحيح	109	1015	الشفاعة
113	1045		109	1014	الشفعة
113	1044	الصحيح في العبادات والمعاملات	109	1016	الشفقة
			110	1022	الشك
			109	1018	الشكر
113	1046	الصحيح من الحديث	110	1020	الشكر العرفي
			110	1019	الشكر اللغوي
113	1051	الصدر	110	1021	الشكل
113	1048	الصدق	110	1023	الشكور
113	1050	الصدقة	110	1024	الشم
113	1049	الصديق	110	1025	الشمس
113	، 1052	الصرف	111	1029	الشهادة
	1053		111	1032	الشهامة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
116	1084	الضبط	113	1054	الصريح
116	1085	الضحك	113	1055	الصعق
116	1086	الضحكة	114	1064	صفاء الذهن
117	1087	الضدان	114	1061	الصفات الجلالية
117	1088	الضرب في	114	1060	الصفات الجمالية
		العروض	114	1058	الصفات الذاتية
117	1089	الضرب في العدد	114	1059	الصفات الفعلية
117	1091	الضرورة	114	1063	الصفقة
117	1090	الضرورة المطلقة	114	1056	الصفة
117	1093	ضعف التأليف		1062	
117	1092	الضعيف	114	1057	الصفة المشبهة
117	1094	الضعيف من	114	1065	الصفوة
		الحديث	114	1066	الصفى
117	1095	الضلالة	114	1068	الصلاة
117	1096	الضمار	114	1070	الصلتية
117	1097	ضمان الدرك	114	1067	الصلح
118	1099	ضمان الرهن	114	1069	الصلم
118	1098	ضمان الغصب	115	1071	الصناعة
118	1100	ضمان المبيع	115	1072	صنعة التسميط
118	1101	الضنائن	115	1073	الصهر
118	1102	الضياء	115	1075	الصواب
		حرف الطاء	116	1076	
118	1108	الطاعة	115	1074	الصوت
118	1103	الظاهر	116	1078	الصورة الجسمية
118	1105	ظاهر الباطن		1079	
118	1106	ظاهر السر	116	1077	صورة الشيء
118	1107	ظاهر السر	116	1080	الصورة النوعية
		والعلانية	116	1081	الصوم
118	1104	ظاهر الظاهر	116	1082	الصيد
118	1109	الطب الروحاني	116	1083	حرف الضاد
					الضال

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
121	1140	الظل	119	1111	الطبع
121	1142	ظل الإله	118	1110	الطبيب الروحاني
121	1141	الظل الأول	119	1112	الطبيعية
121	1139	الظلم	119	1117	الطرب
121	1138	الظلمة	119	1118	الطرد
	1143		119	1113	الطريق
122	1144	الظن	119	1115	الطريق الإني
122	1145	الظهار	119	1114	الطريق للمي
			119	1116	الطريقة
		حرف العين	119	1119	الطغيان
123	1156	العادة	119	1124	الطلاء
123	1157	العاذرية	119	1120	الطلاق
122	1146	العارض للشيء	119	1123	طلاق الأحسن
123	1154	العارية	119	1121	طلاق البدعة
122	1153	العاشر	119	1122	طلاق السنة
123	1155	العاقلة	120	1125	الطمس
122	1147	العالم	120	1127	الطهارة
122	1148	العام	120	1126	الطوابع
122	1149	العامل	120	1128	الطي
122	1151	العامل السماعي	120	1129	الطيرة
122	1150	العامل القياسي			
122	1152	العامل المعنوي			
123	1158	العبادة	120	1130	حرف الظاء
123	1160	عبارة النص		1131	الظاهر
123	1161	العبث	120	1132	ظاهر العلم
123	1159	العبودية	120	1134	ظاهر الممكنات
123	1163	العتق	120	1133	ظاهر الوجود
123	1162	العتة			
124	1167	العجاردة	121	1136	الظرف اللغوي
123	1165	العُجب	121	1137	الظرف المستقر
123	1166	العُجب	121	1135	الظرفية

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
127	1198	العصمة المقولة	123	1164	العجمة
127	1199	العصيان	124	1173	العد
127	1200	العضب	124	1168	العدالة
127	1201	العطف		1172	العداوة
127	1202	عطف البيان	124	1174	العدد
	1203		124	1169	العدل
127	1205	العفة	124	1170	العدل التحقيقي
128	1214	العقاب	124	1171	العدل التقديري
129	1217	العقار	125	1175	العدة
128	1213	العقائد	125	1176	العدر
129	1216	العقد	126	1188	العرش
129	1215	العقر	125	1182	العرض
127	1204	العقل	125	1177	العرض
128	1206			1183	
	1207		125	1180	العرض العام
	1209		125	1178	العرض اللازم
128	1212	العقل المستفاد	125	1179	العرض المفارق
128	1208	العقل الهولاني	125	1184	العرف
128	1211	العقل بالفعل	125	1185	العرفي
128	1210	العقل بالملكة	126	1187	العرفية الخاصة
129	1218	العكس	125	1186	العرفية العامة
	1219		125	1181	العروض
129	1220	العكس المستوى	126	1190	العزل
129	1221	عكس النقيض	126	1191	العزلة
	1222		126	1189	العزيمة
130	1230	العلاقة	126	1195	العصب
132	1249		126	1193	العصبة بغيره
130	1231	العلم	126	1192	العصبة بنفسه
131	1232		126	1194	العصبة مع غيره
132	1247		127	1196	العصمة
			127	1197	العصمة المؤتمة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
133	1260	العندية	131	1245	العلم الاستدلالي
133	1256	العنصر	132	1246	العلم الاكتسابي
133	1258	العنصر الثقيل	131	1235،	العلم الإلهي
133	1157	العنصر الخفيف		1236	
133	1263	العنقاء	131	1237	العلم الانطباعي
133	1261	العَيْن	131	1234	العلم الانفعالي
134	1271	العهد	131	1241	علم البديع
134	1273	العهد الخارجي	131	1240	علم البيان
134	1272	العهد الذهني	132	1248	علم الجنس
134	1270	العهد	131	1238	العلم الحضوري
133	1265	العوارض الذاتية	131	1244	العلم الطبيعي
134	1268	العوارض السماوية	131	1233	العلم الفعلي
134	1266	العوارض الغريبة	131	1243	علم الكلام
134	1267	العوارض المكتسبة	131	1239	علم المعاني
133	1264	عود الشيء على موضوعه	131	1242	علم اليقين
			129،	1223،	علة
134	1269	العول	130	1224	
135	1277	عيال الرجل	130	1226	علة التامة
135	1279	العيب الفاحش	130	1225	علة الشيء
135	1278	العيب اليسير	130	1229	علة الصورة
134	1276	العين الثابتة	130	1228	علة المعدة
134	1275	عين اليقين	130	1227	علة الناقصة
134	1274	العينة	132	1250	العلی لنفسه
			133	1255	العماء
		حرف الغين	132	1253	العمرية
135	1280	الغاية	132	1251	العُمري
135	1283	الغبطة	132	1252	العمق
135	1282	الغبين الفاحش	132	1254	العموم
135	1281	الغبين اليسير	133	1259،	العنادية
135	1285	الغُراب		1263	

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
138	1310،	الفاسد	135	1284	الغرابية
	1311		135	1290	الغرابية
138	1312	الفاسق	135	1287	الغرور
138	1316	الفاصلة الصغرى	135	1288	الغرة من العبيد
138	1317	الفاصلة الكبرى	135	1286	الغرور
138	1313	الفاعل	135	1289	الغريب من الحديث
138	1314	الفاعل المختار			
138	1319	الفترة	136	1291	الغشاوة
138	1320	الفتنة	136	1292،	الغضب
138	1321	الفتوح		1293	
138	1318	الفتوة	136	1294	العَضْب
139	1322	الفجور	136	1295	العقلة
139	1323	الفحشاء	136	1296،	العلة
139	1324	الفخر		1297	
139	1325	الفداء	136	1298	الغنيمة
139	1329	الفرائض	137	1300	الغوث
139	1330	الفراسة	136	1299	الغول
139	1332	الفراش	137	1306	الغيب المكنون
139	1331	الفرح			والغيب المصون
139	1333	الفرد	137	1305	غيب الهوية
139	1327	الفروض			وغيب المطلق
139	1334	الفرع	137	1304	الغيبة
139	1335	الفرق الأول	137	1302	الغَيْبَة
139	1336	الفرق الثاني	137	1303	الغَيْبَة
140	1338	فرق الجمع	137	1301	غير المنصرف
140	1337	فرق الوصف	137	1308	الغيرة
140	1339	الفرقان	137	1307	الغين دون اليرين
139	1328	الفريضة			حرف الفاء
140	1340	الفساد	138	1309	الفتنة
140	1341	فساد الوضع	138	1315	الفاحشة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
143	1369	القاعدة	141	1344	الفصاحة
143	1371	القافية	140	1342	الفصل
143	1372	القانت	140	1343	الفصل المقوم
143	1368	القانون	141	1346	الفضل
144	1375	القبض في العروض	141	1345	الفضول
144	1374	القبض والبسط	141	1347	الفضيخ
144	1376	القبیح	141	1348	القطرة
144	1377	القتات	141	1349	الفعل
144	1378	القتل	141	1352	الفعل الاصطلاحي
144	1379	القتل العمد	141	1350	الفعل العلاجي
144	1380	القتل بالسبب	141	1351	الفعل غير العلاجي
146	1389	القدر			
	1391		142	1354	الفقر
145	1385	القدرة	142	1355	الفقرة
	1386		141	1353	الفقه
145	1388	القدرة الميسرة	142	1358	الفلسفة
145	1387	القدرة الممكنة	142	1356	الفكر
146	1390	القدرية	142	1357	الفلك
145	1384	القَدَم	142	1359	الفناء
145	1382	القدم الذاتي	142	1360	فناء المصر
145	1383	القدم الزماني	142	1362	الفهم
144	1381	القديم	142	1363	الفهوانية
146	1392	القرآن	142	1361	الفور
146	1393	القران	143	1366	الفيء
146	1394	القرب	143	1364	الفيض الأقدس
146	1395	القرينة	143	1365	الفيض المقدس
	1396				حرف القاف
	1397		143	1370	القائف
147	1403	القسامة	143	1373	قاب قوسين
147	1402	القَسْم	143	1367	القادر

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
150	1426	القلب	147	1400	قسم الشيء
150	1427	القلب	147	1398	القسمة
150	1428	القلم	147	1404	القسمة الأولية
150	1429	القمار	147	1405	القسمة الثانية
150	1430	القمار في لعب زماننا	147	1399	قسمة الدين قبل قبض الدين
150	1431	القن	147	1401	قسيم الشيء
150	1432	القناعة	148	1409	القصاص
150	1433	القنطرة	147	1406	القصر
152	1443	القهقهة	147	1407	القصر الحقيقي
152	1442	القوامع	147	1408	القصم
151	1440	القول	149	1417	القضاء
151	1441	القول بموجب العلة	149	1418	القضاء على الغير
151	1434	القوة	149	1419	القضاء في الخصومة
151	1435	القوة الباعثة	149	1420	القضاء يشبه الأداء
151	1439	القوة الحافظة	148	1416	القضايا التي قياساتها معها القضية
151	1437	القوة العاقلة	148	1410	القضية البسيطة
151	1436	القوة الفاعلة	148	1411	القضية الحقيقية
151	1438	القوة المفكرة	149	1415	القضية الطبيعية
152	1444	القياس	148	1413	القضية المركبة
152	1445	القياس الاستثنائي	148	1421	القطب
153	1447	القياس الاقتراني	148	1422	القطبية (الكبرى)
153	1448	قياس المساواة	149	1425	قطر الدائرة
153	1449	القياسي	149	1423	القطع
153	1450	القيام بالله	149	1424	القطف
153	1451	القيام لله	150		
		حرف الكاف			
153	1453	الكاملية	149		
153	1452	الكاهن	150		

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
156	1482	الكلّي الحقيقي	153	1454	الكبيرة
157	1485	الكم	154	1457	الكتاب المبين
157	1484	الكمال	154	1455	الكتابة
157	1488	الكناية		1456	
	1489		154	1458	كذب الخبر
157	1490	الكنز	154	1462	الكرامة
157	1491	الكنز المخفي	154	1460	الكرم
157	1492	الكنود	154	1459	الكرة
157	1487	الكنية	154	1461	الكريم
158	1494	الكواكب	154	1463	الكسب
158	1493	الكون	154	1464	الكتسيع
159	1499	الكيد	154	1466	الكسر
158	1495	الكيف	154	1465	الكسف
159	1498	كيمياء الخواص	154	1467	الكشف
158	1496	كيمياء السعادة	155	1468	الكلبية
159	1497	كيمياء العوام	155	1471	الكف
		حرف اللام	155	1470	الكفاءة
160	1507	اللاأدرية	155	1472	الكفاف
159	1500	اللازم	155	1469	الكفالة
159	1501	لازم البين	155	1473	الكفران
159	1502	اللازم غير البين	155	1474	الكلام
159	1505	اللازم من الفعل		1475	
159	1503	لازم الماهية		1476	
159	1504	لازم الوجود	156	1481	الكل
159	1505	اللازم في الاستعمال	156	1480	الكلمات الإلهية
160	1508	لام الأمر	156	1479	الكلمات القولية
160	1509	لا الناهية			والوجودية
160	1510	اللّب	155	1477	الكلمة
160	1511	اللحن في القرآن والأذان	155	1478	كلمة الحضرة
			156	1483	الكلّي الإضافي

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
			160	1512	اللذة
		حرف الميم	160	1515	اللزوم الخارجى
163	1541	الماء المستعمل	160	1514	اللزوم الذهنى
163	1540	الماء المطلق	160	1516	لزوم الوقف
164	1549	ما أضرر عامله	160	1513	اللزومية
		على شريطة التفسير	160	1518	لسان الحق
165	1560	الماجن	160	1517	اللَّسَن
163	1542	مادة الشيء	161	1519	اللطيفة
164	1548	الماضى	161	1520	اللطيفة الإنسانية
164	1553	المانع من الإرث	161	1523	اللعان
163	1544	الماهية	161	1521	اللعب
164	1547	الماهية الاعتبارية	161	1522	اللعن من الله
164	1546	الماهية الجنسية	161	1525	اللغز
163	1543	ماهية الشيء	161	1524	اللغة
164	1545	الماهية النوعية	161	1527	اللغو
165	1554	المباح	161	1526	اللغو من اليمين
165	1558	المبادئ	161	1528	اللفظ
	1559		162	1531	اللف والنشر
165	1557	المبارأة	161	1530	اللفيف المفروق
165	1555	المباشرة	161	1529	اللفيف المقرون
165	1556	المباشرة الفاحشة	162	1532	اللقب
165	1563	المتبدأ	162	1534	اللقطة
165	1561	المبحث	162	1533	اللقيط
165	1562	المبدعات	162	1535	اللمس
165	1564	المبنى	163	1538	اللهو
165	1565	المبنى اللازم	162	1537	اللوامع
167	1577	المتباين	162	1536	اللوح
167	1580	المتخيلة	163	1539	ليلة القدر
167	1576	المترادف			
167	1578	المتشابه			

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
171	1605	المتعهد	157	1486	المتصل
169	1593	المجذوب	165	1566	المتصرفة
169	1592	المجربات	166	1573	المتصلة
169	1590	المجرد	182	1717	المتضايقان
169	1591	المجروبات	168	1586	المتعدى
171	1603	المجلة	166	1567	المتقابلان
169	1595	مجمع الأضداد	166	1569	المتقابلان بالإيجاب والسلب
169	1594	مجمع البحرين			
170	1602	المجمل	166	1568	المتقابلان بالعدم والملكية
169	1596	المجموع			
171	1608	المجنون	166	1570	المتقابلة
171	1607	المجهولية	168	1584	المتقدم بالرتبة
172	1615	المحاذة	168	1581	المتقدم بالزمان
172	1614	المحاضرة	168	1583	المتقدم بالشرف
172	1616	المحاقة	168	1582	المتقدم بالطبع
171	1612	المحال	168	1585	المتقدم بالعلية
172	1621	المحدث	166	1571	المتقى
172	1619	المحرز	167	1574	المتواتر
171	1613	المحرم	167	1579	المتوازي
172	1622	المحصلة	167	1575	المتواطئ
172	1618	المحصن	166	1572	المتى
172	1623	المَحْضَر	168	1587	المثال
171	1609	المحق	168	1589	المثلث
172	1620	المحكم	168	1588	المثنى
173	1624	المحمول	169	1597	المجاز
172	1617	المَمْحُو	170	1598	
171	1610	محو الجمع والمحو الحقيقي	170	1599	المجاز العقلي
			170	1600	المجاز اللغوي
			170	1601	المجاز المركب
171	1611	محو العبودية ومحو عين العبد	171	1604	المجانسة
			171	1606	المجاهدة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
175	1649	المرسلة من الأملاك	173	1631	المخابرة
174	1644	المرشد	173	1626	المخالفة
176	1663	المرض	173	1630	المختط له
176	1662	المرفوع من الحديث	173	1628	المُخَدَع
176	1661	المرفوعات	173	1627	المخروط والمستدير
176	1658	المركب	173	1629	المُخْلَص
176	1659	المركب التام	173	1625	المخيلات
176	1660	المركب غير التام	174	1639	المداهنة
176	1655	المروءة	173	1633	المدبّر
174	1643	المريد	173	1632	المدح
177	1666	المزانية	173	1636	المدرك
177	1665	المزاج	173	1634	المدعى
177	1667	المزدرارية	173	1635	المدعى عليه
176	1664	المزدوج	174	1637	المدلول
178	1680	المس بشهوة	174	1638	المدمن للخمر
177	1669	المسائل	174	1640	المذكر
178	1676	المسافر	174	1641	المذهب الكلامي
178	1677	المساقاة	175	1650	المراء
178	1673	المساحة	176	1656	المراجم
178	1675	المسامرة	174	1645	المراد
178	1683	المسبوق	175	1648	المرادف
178	1686	المستثنى المتصل	176	1654	المراقبة
179	1688	المستثنى المفرغ	174	1646	المراهق
179	1687	المستثنى المتقطع	175	1652	المرتبة الأحادية
178	1681	المستحاضة	175	1653	المرتبة الإلهية
178	1685	المستحب	175	1651	مرتبة الإنسان
177	1668	المستريح من العباد			الكامل
178	1684	المستقبل	176	1657	المرتجل
177	1670	المستند	174	1647	المرجئة
177	1671	المستند من الحديث	174	1642	المرسل من الحديث

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
182	1718	المُضَاعَف من	178	1672	المستور
		الثلاثي والمزيد	178	1682	المستولدة
182	1715	المضاف	178	1679	المسح
182	1716	المضاف إليه	178	1678	المسح
182	1711	المضمَر	178	1674	المسرف
	1712		179	1689	المسلمات
182	1713	المضمَر المتصل	177	1671	المسند من الحديث
182	1714	المضمَر المنفصل	181	1703	مُشَابِه المضاف
183	1724	المطابِقة	180	1696	المشاعِبة
183	1726	المطالعة	180	1695	المشاهدات
183	1725	المطاوِعة	180	1694	المشاهدة
183	1727	المُطْرَف	181	1702	المشبهة
183	1721	المطلق	180	1697	المشترك
183	1723	المطلقة الاعْتبَارِيَّة	179	1691	المشروطة الخاصة
183	1722	المطلقة العامة	179	1690	المشروطة العامة
184	1728	المظنونات	180	1692	المشروع
184	1733	المعارضة	181	1700	المشكك
185	1740	المعاندة	181	1698	المشكل
184	1735	المعاني	1699	1699	
186	1750	المعتزلة	180	1693	المشهور من الحديث
185	1744	المعتل	181	1701	مُشِيئَةُ الله
186	1749	المعتوه	181	1704	المضُّ
184	1730	المعجزة	182	1708	المصادرة على
184	1731	المعدات			المطلوب
185	1739	المعدولة	182	1709	مصدق الشيء
185	1742	المعرب	181	1707	المصدر
184	1734	المعرّف	181	1705	المصر
185	1741	المعرفة	181	1706	المصغر
185	1743	المعروف	182	1710	المصيبة
187	1754	المعصية	183	1720	المضاربة
			183	1719	المضارع

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
189	1776	المفعول معه	186	1746	المعقولات الأولى
189	1770	المفقود	186	1747	المعقولات الثانية
188	1768	مفهوم المخالفة	186	1748	المعقول الكلي
188	1767	مفهوم الموافقة	184	1729	المعلق من الحديث
188	1764	المفوضة	185	1736	المعلل
188	1765	المفوضية	187	1753	المعلول الأخير
190	1781	المقاطع	186	1752	المعلومية
191	1791	المقام	186	1751	المعمرية
191	1787	المقايضة	185	1745	المعمى
190	1782	المقبولات	185	1738	المعنوى
191	1792	المقتدى	185	1737	المعنى
191	1788	المقتضى	184	1732	المعونة
191	1785	مقتضى النص	187	1755	المغالطة
190	1784	المقدار		1756	
189	1777	المقدمة	187	1758	المغرور
190	1779	المقدمة الغريبة	187	1757	المغفرة
190	1778	مقدمة الكتاب	188	1759	المغيرية
191	1786	المقر له بالنسب	188	1762	المفارقات
		على الغير	188	1763	المفاوضة
191	1789	المقضى	188	1766	المفتى الماجن
191	1790	المقطوع من الحديث	139	1326	المفدية والفداء
190	1783	المقولات التي تقع فيها الحركة أربع	188	1760	المفرد
190	1780	المقيد	188	1769	المفسر
192	1798	المكابرة	189	1773	المفعول به
192	1803	المكارى المفلس	189	1774	المفعول فيه
192	1799	المكاشفة	189	1775	المفعول له
192	1800	المكافأة	189	1771	مفعول ما لم يُسَمَّ
191	1793	المكان			فاعله
191	1794	المكان المبهم	189	1772	المفعول المطلق

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
195	1832	المنظرة	191	1795	المكان المعين
198	1843	المنافق	191	1796	المكر
195	1833	المنافضة	192	1801	المكرمية
198	1848	المناوله	192	1802	المكروه
196	1836	المنتشرة	192	1797	المكعب
195	1830	المندوب	192	1805	الملاأ المتشابه
198	1842	المنسوب	193	1812	الملازمة
198	1845	المنشعبة	193	1816	الملازمة الخارجية
195	1828	المنصرف	194	1817	الملازمة الذهنية
198	1846	المنصف	193	1814	الملازمة العادية
195	1827	المنصوب بلا التي	193	1813	الملازمة العقلية
		لنفي الجنس	193	1815	الملازمة المطلقة
195	1826	المنصوبات	192	1806	الملال
198	1844	المنصورية	194	1818	الملامية
196	1834	المنطق	192	1807	المُلْك
197	1839	المنفصل منه	193	1808	المِلك
196	1835	المنفصلة	193	1809	المَمْلِك
197	1838	المنقطع من الحديث	193	1810	الملك المطلق
195	1831	المنقوص	193	1811	الملكية
197	1837	المنقول	192	1804	الملكوت
198	1840	المنكر منه	195	1824	الممانعة
200	1872	المهاياة	194	1819	المتنع بالذات
200	1871	المهملات	195	1825	الممدود
200	1870	المهموز	194	1820	الممكن بالذات
164	1550	مؤنة	194	1822	الممكنة الخاصة
164	1552	المؤمن	194	1821	الممكنة العامة
200	1868	المؤنث الحقيقي	195	1823	المموهة
200	1867	المؤنث اللفظي	198	1841	المن
164	1551	المؤول	195	1829	المنادى
199	1856	الموات	198	1847	المناسخة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
201	1880	النبي	200	1869	الموازنة
201	1886	النجارية	199	1863	المواساة
201	1884	النجباء	199	1851	الموت
201	1885	النجش	199	1853	الموت الأبيض
202	1887	النحو	199	1852	الموت الأحمر
202	1888	الندم	199	1854	الموت الأخضر
202	1889	الندر	199	1855	الموت الأسود
202	1891	النزاهة	200	1865	الموجب بالذات
202	1890	النزول	198	1850	الموجود
202	1894	النسبة	200	1866	الموصول
202	1895	النسبة الثبوتية	199	1860	الموضوع
202	1892،	النسخ	199	1861	موضوع كل علم
	1893		199	1862	موضوع الكلام
202	1896	النسيان	199	1857	الموعظة
202،	1898، 1897	النص	199	1849	الموفق
203			198	1858	الموقوف من
203	1899	النصح	199		الحديث
203	1900	النصيحة	199	1859	المولى
203	1901	النصيرية	199	1864	مولى الموالاتة
203	1902	النظري	199	1873،	الميل
203،	1904، 1903	النظم	200	1874	
203	1905	النظم الطبيعي		1875	الميمونة
203	1906	النظامية	200		
204	1907	النعث			حرف النون
204	1909	نعم		1878	النادر
204	1908	النعمة	201	1877	النار
205	1921	النفاس	201	1879	الناقص
206	1924	النفاق	201	1876	الناموس
204	1910	النفس	201	1881،	النبات
204	1911	النفس الأمانة	201	1882	
205	1920	نفس الأمر	201	1883	النهججة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
		حرف الهاء	205	1916	النفس الإنسانى
214	1997	الهباء	205	1915	النفس الحيوانى
214	1996	الهبة	205	1919	النفس الرحمانى
214	1998	الهجرة	205	1918	النفس القدسية
215	1999	الهداية	204	1912	النفس اللوامة
215	2000	الهدى	204	1913	النفس المطمئنة
215	2001	الهدية	205	1917	النفس الناطقة
215	2002	الهدلية	205	1914	النفس النباى
215	2003	الهزل	206	1923	النفل
215	2004	الهشامية	205	1922	النفى
215	2005	الهم	206	1929	النقباء
215	2006	الهمة	206	1925	النقض
216	2010	الهو		1928	
216	2007	الهوى	206	1927	نقيض كل شىء
216	2008	الهوية	206	1931	النكاح
216	2009	الهوية السارية فى جميع الموجودات	206	1932	نكاح السر
			207	1933	نكاح المتعة
216	2011	الهيبة والأنس	207	1934	النكته
216	2012	الهيولى	206	1930	النكرة
			207	1936	النمام
		حرف الواو	207	1935	النمو
208	1948	الواجب	208	1945	النهك
208	1947	الواجب فى العمل	208	1944	النهى
208	1946	الواجب لذاته	207	1937	النور
208	1949	واجب الوجود	207	1938	نور النور
209	1951	الوارد	208	1942	النوع
209	1952	الواصلية	207	1941	النوع الإضافى
208	1950	الواقع	207	1940	النوع الحقيقى
209	1953	الوتد المجموع	208	1943	النوم
209	1954	الوتد المفروق	207	1939	النون

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
212	1984	الوقت	209	1955	الوجد
213	1985	الوقتية	209	1957	الوجدانيات
212	1982	الوقص	209	1962	وجه الحق
212	1981	الوقف	209	1958	الوجوب
212	1983	الوقفة	209	1961	وجوب الأداء
213	1987	الوكيل	209	1959	الوجوب الشرعي
213	1991	الولاء	209	1960	الوجوب العقلي
213	1989	الولاية	209	1956	الوجود
	1990		209	1965	الوجودية اللادائمة
213	1988	الولى	210	1964	الوجودية
213	1992	الوهم	210		اللاضرورية
214	1993				
214	1994	الوهمى المتخيل	210	1963	الوجيه
214	1995	الوهميات	210	1966	الوديعة
			211	1967	الورع
		حرف الياء	211	1968	الورقاء
216	2013	الياقوتة الحمراء	211	1969	الوسط
216	2014	اليبوسية	211	1970	الوسيلة
216	2015	اليتيم	211	1971	الوصف
217	2016	اليدان	211	1973	الوصل
217	2017	اليزيدية	211	1972	الوصية
217	2018	اليقظة	211	1974	الوضع
217	2019	اليقين	212	1976	الوضوء
218	2020	اليمين	212	1975	الوضيعة
218	2024	يمين الصبر	212	1977	الوطن الأصلي
218	2021	اليمين الغموس	212	1978	وطن الإقامة
218	2022	اليمين للغو	212	1979	الوعظ
218	2023	اليمين المنعقدة	212	1980	الوفاء
218	2025	يوم الجمع	213	1986	الوقار
218	2026	اليونسية			

رقم الإيداع ١٣١٩٢ / ٢٠٠٤